

محمد م. الأرناؤوط

# الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر



**الوقف في العالم الإسلامي  
ما بين الماضي والحاضر**



محمد م. الأرناؤوط

الوقف في العالم الإسلامي  
ما بين الماضي والحاضر

جداول Jadawel

الكتاب: الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر  
المؤلف: محمد م. الأرناؤوط

## جداول

للنشر والتوزيع

الحمرا - شارع الكورت - بناية البركة - الطابق الأول

هاتف: 00961 1 746638 - فاكس: 00961 1 746637

ص.ب: 13-5558 شوران - بيروت - لبنان

e-mail: [info@jadawel.net](mailto:info@jadawel.net)

[www.jadawel.net](http://www.jadawel.net)

## الطبعة الأولى

كانون الثاني / يناير 2011

ISBN 978-614-418-015-0

جميع الحقوق محفوظة © جداول للنشر والتوزيع

لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من الكتاب في أي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن خطلي من الناشر.

طبع في لبنان

Copyright © Jadawel S.A.R.L

Hamra Str. - Al-Barakah Blg.

P.O. Box: 5558 - 13 Shouran

Beirut - Lebanon

First Published 2011 Beirut

تصميم الغلاف: المجموعة الطباعية

الإله

إلى روح المرحوم حسن كلشي  
الذي فتح أمامي عالم الوقف



# الفهرس

## الصفحة

## الموضوع

|           |                                                                         |
|-----------|-------------------------------------------------------------------------|
| 5 .....   | الإهداء .....                                                           |
| 9 .....   | مقدمة .....                                                             |
| 13 .....  | <b>القسم الأول: التطورات الجديدة في الوقف .....</b>                     |
| 15 .....  | ● تطور وقف النقود في العصر العثماني .....                               |
| 37 .....  | ● دلالات ظهور وقف النقود في القدس خلال الحكم العثماني .....             |
| 55 .....  | ● من المنشآت الوقفية الجديدة: العمارة/ التكية نموذجاً .....             |
| 71 .....  | <b>القسم الثاني: دور الوقف في التطور العثماني .....</b>                 |
|           | ● دور الوقف في نشوء وتطور المدن خلال العصر العثماني:                    |
| 73 .....  | نموذجان للمقارنة من بلاد الشام وببلاد البلقان .....                     |
| 103 ..... | ● دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة: نموذج سراييفو .....       |
| 117 ..... | <b>القسم الثالث: دور الوقف في المجال الاقتصادي .....</b>                |
| 119 ..... | ● منشآت محمد باشا دوكاجين في حلب ودورها في تنشيط التجارة بالمدينة ..... |
| 133 ..... | ● نماذج معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف: حالة الأردن .....          |

|                                                                         |     |
|-------------------------------------------------------------------------|-----|
| القسم الرابع: دور الوقف في التعليم والثقافة .....                       | 149 |
| • وقفية مدرسة الغازى خسرو بك في سراييفو .....                           | 151 |
| • وقف فريد في البوسنة والهرسك على تدريس «مثنوي» جلال الدين الرومي ....  | 169 |
| • بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات: جامعة اليرموك نموذجاً ..... | 181 |
| • دور الوقف في تنمية الثقافة .....                                      | 193 |
| القسم الخامس: كتب الوقف كمصدر للتاريخ المحلي .....                      | 205 |
| • معطيات جديدة عن دمشق في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي ..   | 207 |
| • وثائق الوقف كمصدر للتعرف على الحياة الزراعية في ضواحي                 |     |
| دمشق خلال العصر العثماني .....                                          | 245 |
| • أهمية وثائق الوقف في دراسة التاريخ المحلي: نموذج حلب .....            | 267 |

## مقدمة

لدينا في العقود الأخيرة ظاهرة ملفتة للنظر على المستوى الأكاديمي والاجتماعي، وهي تعبّر عن الاهتمام الجديد بالوقف وإعادة الاعتبار إليه في المجتمع، وتمثل في نشر دراسات وكتب عامة متخصصة وعقد ندوات ومؤتمرات في كثير من دول العالم الإسلامي.

ويمكن القول إنه لدينا أكثر من سبب وداعٍ لهذه الظاهرة، حيث إن دور الوقف كان في تصاعد خلال القرون السابقة، ثم بدأ في الانكماش منذ بداية القرن العشرين نتيجة للتوجه نحو نموذج الدولة الحديثة في أواخر الدولة العثمانية (وفي الدول التي انبثقت عنها) التي أخذت تتولى مهام التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية، ثم نموذج الدولة الشمولية في النصف الثاني للقرن العشرين التي أرادت أن تحتكر رعاية المجتمع وفق إيديولوجيتها. ولكن تخبط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية والإسلامية التي أخذت بنموذج الدولة الحديثة أو الدولة الشمولية أبرز الحاجة من جديد إلى العامل السابق للمجتمع (الوقف) الذي كان يغطي عجز وتقصير الدولة ويقدم الخدمات الازمة للفئات المهمشة والمحرومة في المجتمع. وفي غضون ذلك كانت الخبرة الغربية في مؤسسة الوقف قد أصبحت معروفة أكثر للمسلمين في الرابع الأخير للقرن العشرين بحكم الوجود المتزايد للمسلمين في الغرب ومشاركتهم الفاعلة في المجتمعات التي يعيشون فيها.

ولكن الموجة الأولى من الدراسات التي نشرت عن الوقف كادت أن تقتصر على الكشف عن دور الوقف في الماضي والتغnyi بما فيه في التاريخ الحضاري للمسلمين، بينما نجد في الموجة الثانية بعض الدراسات التي تعنى أكثر بالحاضر

والمستقبل على أساس أن الوقف لا يزال يصلح للقيام بدوره السابق كصمام أمان للمجتمعات الإسلامية من خلال ما يقدمه من خدمات مجانية للفئات المحتاجة في المجتمع، وخصوصاً مع تطور العولمة والشخصنة التي تهدد باتساع دائرة المحتاجين في المجتمعات الإسلامية التي تمر في حالات انتقالية.

ومن هنا يأتي هذا الكتاب بهذا العنوان ليشير إلى دور الوقف في الماضي في مختلف المجالات (في تطور التجارة وال عمران والتعليم الخ) في أرجاء مختلفة من العالم الإسلامي ، وليرُشِّر إلى بعض التجارب الجديدة في الحاضر أيضاً.

ويشتمل الكتاب الآن على دراسات نشرت على مدى عشرين سنة تقريباً، وبالتحديد منذ أن جئت من كوسوفا إلى الأردن للعمل في قسم التاريخ بجامعة اليرموك في نهاية 1989. وكانت قد عملت في قسم الاستشراق بجامعة بريشتينا خلال 1987-1987 الذي كان يرأسه العالم حسن كلشي إلى أن توفي في صيف 1976. وكان للمرحوم د. كلشي الفضل الأول في اكتشافي لعالم الوقف بعد أن أهداني نسخة من أطروحته للدكتوراه «أقدم الوثائق الوقفية باللغة العربية في يوغسلافيا» التي نشرت في بريشتينا باللغة الصربية في 1972<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع كانت يوغسلافيا السابقة من المناطق الغنية بالوقف على مستوى التراث الموجود على الأرض منذ القرون الوسطى (الدولة الصربية ثم الدولة العثمانية) وعلى مستوى البحث والتنظير. وفي هذا الإطار كان د. كلشي يمثل الجيل الثاني من الباحثين الذين برزوا في مجال الوقف، وبيتوا ما للوقف من أهمية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وما للوثائق من قيمة في دراسة التاريخ المحلي، وهو المجال الذي أخذت به منذ ذلك الحين.

ولم تكن يوغسلافيا السابقة استثناء في محيطها البلقاني، بل يمكن القول أن البلقان كانت له أهميته في تطور الوقف عبر التاريخ منذ الدولة البيزنطية وحتى نهاية

Dr, Hasan Kalesi, *Najstariji vakufski dokumenti u Jugoslaviji na arapskom jezilu*, Pristina 1972. (1)

و حول هذا الكتاب انظر العرض الذي نشرته آنذاك في مجلة «العربي»، عدد 210، الكويت أيار 1976 ص 144-148.

وللمزيد حول المؤلف وإسهامه العلمي انظر كتابنا: مراجعة الاستشراق: ثانية الذات والآخر - تجربة يوغسلافيا، بيروت (دار المدار الإسلامي) 2002م، ص 79-88.

الدولة العثمانية التي استمرت في المنطقة حوالي 500 سنة. ويكتفي القول هنا إن البلقان بالذات قد شهد في بداية الحكم العثماني ظهور وقف التقدّم، الذي يعتبر «ثورة في الفقه الإسلامي المتعلقة بالوقف» والذي يعود عليه الآن كثيراً بالنسبة لمستقبل الوقف.

ومن الطبيعي في كتاب كهذا أن يكون وقف التقدّم ممثلاً بدراسة كاملة، كما لدينا دراسة أخرى تثبت وصول وانتشار هذا النوع الجديد من الوقف إلى بلاد الشام بعد الفتح العثماني لها في 1516، وخصوصاً في القدس وجوارها، وهو ما كان ينكر في السابق.

وفي الواقع إن نواة هذا الكتاب كانت قد صدرت في دمشق خلال عام 2000 بعنوان «دور الوقف في المجتمعات الإسلامية»، ولكن مع مضي السنوات ونشر دراسات جديدة لي أصبح في الإمكان صدور هذا الكتاب بصورةه الحالية المضاعفة التي تشمل نماذج أخرى لأدوار الوقف في الماضي ونماذج لتطبيقات جديدة في الوقف خلال الوقت الحاضر.

ولا يسعني في النهاية إلا أنأشكر الصديق العزيز أ.د. رضوان السيد، أستاذ الدراسات الإسلامية في الجامعة اللبنانية الذي اطلع على المخطوطة النهائية للكتاب وأبدى بعض الملاحظات المفيدة خلال زيارته الأخيرة إلى عمان، وهو ما شجعني على المضي في نشر الكتاب بصورةه الحالية.

عمان شباط 2010

أ.د. محمد موفق الأرناؤوط

قسم التاريخ/جامعة آل البيت

الأردن



## القسم الأول

### التطورات الجديدة في الوقف

- تطور وقف النقود في العصر العثماني
- دلائل ظهور وقف النقود في القدس خلال الحكم العثماني
- من المنشآت الوقفية الجديدة: العمارة/ التكية نموذجاً



## تطور وقف النقود في بلاد البلقان

يُعدّ الوقف النقدي أو وقف النقود من الظواهر المميزة للعصر العثماني إذ تطور فيه على المستوى العملي والفقهي موقف جدير بالاهتمام في مجتمع مسلم جديد؛ فقد كان الوقف حتى ذلك الحين يعتمد في مصادر تمويله على تأجير الأراضي والدور والدكاكين لتغطية نفقات المنشآت الخيرية التي أنشئ لأجلها (جوامع، مدارس، مكتبات، الخ). أما في العصر العثماني فقد بُرِزَ شكل جديد للوقف يقوم على وقف مبالغ كبيرة تُقدّم بفائدة محددة للتجار وأصحاب الحرف، بحيث يضمن الوقف بهذا الشكل مصدرًا ثابتاً لتغطية نفقات مشاريعه الخيرية. وبهذا الشكل تحول الوقف إلى مؤسسة مالية صغيرة تمول مشاريع التجار وأصحاب الحرف بقروض ذات فائدة تتراوح في العادة بين (10% إلى 11%). وهكذا فقد أصبح الوقف يقوم بدور جديد في تنشيط الحياة التجارية والحرفية في المدن، كما يوفر لنفسه من الفوائد التي يحصل عليها مصدرًا ثابتاً لتغطية نفقات الخدمات المجانية التي يقدمها للمجتمع المحلي. وقد تطور مع هذا الموقف الجديد على الأرض موقف فقهي نجح في تمرير أو «تشريع» هذا التطور الجديد، بحيث لا يبدو متعارضاً مع الشريعة الإسلامية.

\* \* \* \*

إن الهدف من الوقف، كما هو معروف، هو إنشاء مشروع خيري يخدم

الآخرين في مجال معين، كبناء جامع أو مستشفى أو مدرسة أو مكتبة أو سبيل للماء أو جسر للعبور الخ<sup>(1)</sup>. وبفضل هذا أصبحت الأوقاف تغطي معظم الخدمات الدينية والثقافية والصحية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي<sup>(2)</sup>. ونظرًا إلى أن الوقف يريد لمشروعه الخيري أن يبقى قائماً بدوره في المجتمع، أو أن يستمر إلى ما لا نهاية، فإن الأمر كان يقتضي تأمين مصادر دائمة للإنفاق لكي تغطي كل الحاجات المطلوبة أو المتوقعة فيما بعد. وهذا الأمر كان يدفع الواقف إلى بناء ووقف بعض المنشآت الاقتصادية، كالحمامات والاستراحات والخانات والدكاكين وأقنية الري، التي تدرّز بتأجيرها للأخرين مصدرًا ثابتاً للدخل يكفي لتغطية نفقات المنشآت الأولى (الخيرية). ونظرًا إلى أن الواقف يحرص على تدوين كل هذه المنشآت بشكل مفصل في الوثائق الخاصة (كتب الوقف أو الرقبيات) حيث يصف بالتفصيل موقع كل منشأة ويحدد نفقاتها ورواتب العاملين فيها، فإن هذه الوثائق تصبح بالنسبة لنا مصدرًا مهمًا لدراسة التاريخ الاقتصادي الاجتماعي والثقافي الحضاري للمجتمعات المسلمة. ففي هذه الوثائق نجد كمية كبيرة من المعطيات التي تتعلق بالجوامع والحمامات وأقنية الري والجسور والخانات والاستراحات والمدارس والمستشفيات الخ، مع تفاصيل كثيرة عن العاملين في هذه المنشآت وعن أوضاعهم، وكيفية الاستفادة منها (المقاطعة والمزارعة والمرابحة)، مما تساعدنا كثيراً في إعادة ترتيب الحياة الاقتصادية الاجتماعية الثقافية للمجتمع المسلم<sup>(3)</sup>.

إن هذه الأهمية الاقتصادية للوقف تبدو لنا الآن في مجال آخر؛ ففي البداية كان الواقف يلجأ لكي يؤمن مصدرًا ثابتاً للدخل يغطي نفقات ما بناء من منشآت

(1) انظر القائمة الطويلة لأنواع المشاريع الخيرية التي كان يمولها ويعهد لها الوقف في المجتمع الإسلامي: الدكتور مصطفى السباعي، اشتراكية الإسلام 369-366، القاهرة، سلسلة اخترنا لك، 108، ط 2، 1960.

Dr. Hasan Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti u Jugoslaviji na arapskom jeziku, Priština, (2) 1972, p. 13.

(3) انظر على سبيل المثال بحثنا المعنون: (معطيات الوثائق الرق比ية حول انتشار الإسلام في أوروبا الجنوبية الشرقية) والمقدم إلى الندوة الرابعة لقسم التاريخ بجامعة القاهرة، القاهرة 5-3 مارس 1991م.

خيرية، إلى بناء منشآت اقتصادية تدر دخلاً دائمًا، وبهذا كان يساهم في تحريك أو تنشيط الحياة الاقتصادية في البلدة أو المدينة التي اختارها لأوقافه، ولكن مع الزمن برع لدينا شكل جديد لتأمين الدخل الثابت، الذي تحتاجه المنشآت الخيرية، ألا وهو وقف مبالغ كبيرة من المال لتشغل مقابل فائدة سنوية محددة، بحيث يتتوفر باستمرار دخل ثابت لسد نفقات وحاجات المنشآت الخيرية. وبعبارة أخرى يمكن القول إن هذا النوع من الوقف تحول بهذا الشكل إلى مؤسسة مالية صغيرة تساهم في تنشيط الحياة الاقتصادية بشكل آخر، إذ أنها تقدم مبالغ كبيرة من المال إلى التجار والحرفيين ليستثمروها في تجارتكم أو مشاريعهم الحرافية ويعيدوها آخر السنة مع الفائدة المحددة. وفي هذه الحالة تزداد أكثر أهمية الوثائق الواقفية للاطلاع على هذا الجانب المهم الذي يتعلق بالاستثمار والاقتصاد في مجتمع مسلم جديد كالمجتمع العثماني، الذي لم يأخذ حقه في كتاب معروف كـ(المجتمع الإسلامي والغرب) للباحثين (جب وبوون)<sup>(1)</sup>، كما أن عدم الاطلاع على هذه الوثائق يكشف عن ثغرة كبيرة في كتاب مهم كـ(الرأسمالية والإسلام) لـ(مكسيم رودنسون)<sup>(2)</sup>.

(1) يذكر الباحثان في سياق حديثهما عن الربا أن المسلمين: «لم يراعوا ذلك التحريم مراعاة تامة فقد كان ثمة طرق مختلفة يمكن بها العبر من الشعع». ولكن لا يعطيان هنا أمثلة لذلك. وبالإضافة إلى ذلك يضيفان أن تجار مصر كانوا يتجررون مع شمال إفريقيا إما نقداً أو بدين لمدة ستة، وأن الفائدة في هذه الحالة كانت تتراوح بين (7% و12%)، وفيما عدا ذلك لا نجد لدى هذين الباحثين المعروفين أي إشارة إلى دور الوقف في هذا المجال: هامتون جب وهارولد بوون، المجتمع الإسلامي والغرب، 149-148/2، ترجمة الدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى، القاهرة، دار المعارف، مصر، 1971.

(2) في هذا الكتاب الهام لا نجد سوى إشارة واحدة لدور الوقف في استثمار الأموال (ص54) إلا أن هذه الملاحظة ليست دقيقة ولا كافية، فالمؤلف ينقل هذه الملاحظة عن أحد المراقبين الأوروبيين في إستبورن، وليس على المصادر الواقفية التي اعتمدنا عليها، ليذكر أنه في أواسط القرن السابع عشر كان المشرفون على المساجد الصغيرة في إستبورن يحصلون على الموارد الالزامية لصيانتها عن طريق إفراض أموالها بفائدة (0.18%) وهي الواقع إن هذه الملاحظة غير دقيقة؛ لأن الوثائق التي اعتمدناها هنا تبين من ناحية قدم هذه الظاهرة، وتبيّن من ناحية أخرى أن هذه الظاهرة لا تتعلق فقط بالمساجد الصغيرة، بل بسلسلة من المنشآت الدينية والثقافية والاجتماعية. وعلى كل حال إن رودنسون يعترف هنا (ص51) بضرورة الاطلاع على الوثائق التي قلما درست للكتابة في هذا الموضوع بشكل أفضل: مكسيم رودنسون، الإسلام والرأسمالية، 54، ترجمة نزيه الحكيم، الطبعة الرابعة، دار الطليعة، بيروت، 1983.

إن القضية الأولى التي تطرح هنا تتعلق ببداية هذا الشكل الجديد للوقف، لوقف النقود أو الوقف النقدي. فمع أن هناك إشارات حول وقف النقود، الدرر و الدنانير، لدى بعض الفقهاء في العصر المملوكي الذي شهد ازدهاراً كبيراً للأوقاف<sup>(1)</sup>، إلا أنه من شبه المؤكد أن هذا العصر لم يعرف هذا الشكل من الوقف<sup>(2)</sup>، وإلى أن تبرز وثائق وقافية تبرز غير ذلك يمكن القول إن بروز هذا الشكل الجديد للوقف يرتبط بالعصر العثماني، وحتى بالعقود الأولى منه، أما فيما يتعلق بالمكان فيلاحظ أن هذا الشكل الجديد للوقف قد ظهر أولاً في بلاد البلقان، في أدرنة ثم في بقية البلدان البلقانية، وبعد ذلك ظهر في إستنبول بعد فتحها (1453م)، ومن هناك انتقل جنوباً باتجاه بلاد الشام.

إن ما لدينا من وثائق وقافية حتى الآن يشير إلى أن أول وقف من هذا النوع بُرِز في أدرنة، في العاصمة الأوروبية للدولة العثمانية حينئذ سنة (1423م). ويتعلق الأمر هنا بوقف مصلح الدين، وهو من الحجم الصغير، إذ إن المبلغ الموقوف عشرة آلاف أقجة، بينما نسبة الفائدة السنوية (10%). وقد خصص حينئذ الدخل العائد من تشغيل هذا المبلغ للإنفاق على ثلاثة قراء (أقجة لكل واحد) للقرآن الكريم في جامع كليسيه<sup>(3)</sup>. وفي سنة (1442م) يُبَرَّز لدينا وقف نقيدي أكبر في أدرنة، ألا وهو وقف بلبان باشا الذي يتكون من ثلاثين ألف أقجة مع فائدة محددة بـ (10%). وكان الواقف قد بنى أيضاً أربعة دكاكين وحماماماً وخصص العائد السنوي من إيجارها، بالإضافة إلى العائد السنوي للفائدة المحددة

(1) حول ازدهار الوقف في العصر المملوكي انظر: د. حياة ناصر الحجي، السلطان الناصر محمد بن قلاوون . ونظام الوقف في عهده، الكويت، مكتبة الفلاح، 1983.

(2) يشير الدكتور محمد محمد أمين في كتابه المعروف عن الوقف في العصر المملوكي إلى الخلاف بين الفقهاء حول وقف النقود (الدرر و الدنانير)، ولكنه لا يذكر أي مثل لهذا الوقف في مصر خلال العصر المملوكي: د. محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 100، (1250-923هـ/ 1517-1518م)، دار النهضة العربية، القاهرة، 1980م. وسيشار له لاحقاً هكذا: أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية.

M.T. Gokbilgin, XV-XVI asirlarda Edirne ve pasa Livasi, Istanbul, 1952, pp.272-273, no. 76. (3)

للمبلغ المذكور، للإنفاق على المنشآت الدينية والاجتماعية التي أقامها في أدرنة (جامع ومطبخ لإطعام الفقراء) وغالبولي (مدرسة)<sup>(1)</sup>. وكما يلاحظ هنا فقد أخذ حجم المبالغ الموقوفة يتضخم، وقد بقي يتضخم باستمرار في المدن البلقانية حتى وصل إلى مئات الألوف ثم إلى ملايين الأفجات في القرن اللاحق (القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي).

ويلاحظ هذا التطور الجديد للوقف بشكل خاص مع فتح القسطنطينية (1453م) وانتقال العاصمة من البلقان (أدرنة) إلى نقطة التقاء أوروبا وأسيا (إسطنبول). فقد سُجل أول وقف نفدي في إسطنبول في 1464م، أي بعد حوالي عشر سنوات من فتح المدينة، ولكن هذا النوع من الوقف أخذ يتزايد بسرعة حتى (1500م) حتى إن هذا النوع يتجاوز الوقف العادي سنة (1505م) وأصبح في (1533م) يحتل مكانة بارزة<sup>(2)</sup>. ولا شك أن مكانة إسطنبول كمركز تجاري مهم لشرق المتوسط منذ قرون عديدة قد أثر في ازدهار هذا النوع الجديد من الوقف الذي يناسب أكثر المراكز التجارية والحرفية.

ولكن مع انتقال وازدهار هذا النوع من الوقف في العاصمة الجديدة، لدينا انتقال آخر مهم في هذا المجال، ألا وهو الانتقال من الجانب العملي إلى الجانب الفقهي، فبعد انتشار هذا الوقف في بلاد البلقان وازدهاره في إسطنبول، حيث أصبح «شيخ الإسلام» يمثل هناك الآن المرجعية العليا في الحكم على ما ينسجم مع الشريعة الإسلامية<sup>(3)</sup>، وما لا ينسجم معها، لم يعد من الممكن

Ibid, pp. 223-224, no. 45. (1)

(2) حول تطور الوقف النفدي في إسطنبول لدينا معطيات مهمة في دفتر الأوقاف الذي يعود إلى سنة (953هـ/1546م)، أي بعد حوالي مئة سنة من فتح المدينة، والذي نشره الباحث المعروف بركان مع زميله إيفردي: L. Barkan- E.H. Ayverdi, *Istanbul Vakiflar Takiflar Tahrir Defteri: 953 tarihli*, Istanbul 1970.

(3) حول تكون هذه المرجعية الجديدة انظر الدراسة الجديدة والمهمة التي صدرت مؤخرًا بالإنكليزية: R.C. Repp, *The Mufti of Istanbul, A Study in the Development of the Ottoman Learned Hierarch*, London, 1986.

تجاهل هذا التطور المهم للوقف النقدي. ويُلاحظ هنا أن هذا الأمر قد شق الفقهاء إلى قسمين: إلى أغلبية مرنّة ومتّنورة أقرت هذا الوقف، وأقلية محافظه رفضت هذا الوقف. وقد بدأ هذا الأمر يتبلور على أعلى مستوى حين بادر الملا خسرو نفسه، شيخ الإسلام خلال (1460-1480م) إلى تبرير هذا الوقف في كتابه المعروف «درر الحكم في شرح غرر الأحكام»، الذي بقي مرجعًا أساسياً للفقه الحنفي في الدولة العثمانية لعدة قرون. وقد تأصل هذا الموقف مع كتاب تلميذه ابن جنيد (الخيرة العقبى)، وخاصة مع مؤلفات شيخ الإسلام اللاحق أبي السعود أفندي كـ(رسالة في صحة وقف الدرّاهم والدّنانير) وغير ذلك<sup>(1)</sup>. ومن ناحية أخرى فقد برز مقابل هؤلاء من ممثلي الأقلية المحافظة قاضي العسكرية في الروملي جوى زاده الذي أصدر فتوى ضد هذا الوقف، والعالم محمد البرغوي الذي رفض هذا الوقف في مؤلفاته المعروفة كـ«الطريقة المحمدية» و«السيف الصارم في عدم وقف النقود والدرّاهم»<sup>(2)</sup>.

ويلاحظ هنا أن الفقه الحنفي عبر عن مرونة كبيرة في التعامل مع تطور مهم بهذا الشكل، فقد كان أبو حنيفة، الذي يُنسب إليه هذا المذهب بالاسم<sup>(3)</sup>، من الرافضين لوقف المنقول بشكل عام، بينما تطور الموقف الحنفي في هذا الأمر مع تلميذه المعروفيين أبي يوسف (توفي 181هـ/796م)، ومحمد بن الحسن (توفي 189هـ/804م). فقد خطأ أبو يوسف خطوة إلى الأمام حين أقر

(1) يذكر الدكتور محمد أمين في كتابه، الأوقاف والحياة الاجتماعية 397-398، من مؤلفات أبي السعود الموجودة في القاهرة (رسالة في وقف المنقول، دار الكتب المصرية رقم 1285، فقه حنفي)، و(رسالة في جواز وقف الدرّاهم والنقود، دار الكتب المصرية، رقم 87، مجانية). ولمزيد من التفاصيل حول هذه الشخصية المهمة انظر: Repp, *The Mufti of Istanbul*, pp. 272-296.

(2) يكشف الدكتور أمين في الأوقاف والحياة الاجتماعية، 396 عن وجود نسخة مخطوطة من (السيف الصارم في عدم جواز وقف النقود والدرّاهم)، في مكتبة البلدية بالإسكندرية (رقم 3017 ج).

(3) «إن الفقهاء عندما يعرفون الوقف وينسبونه إلى أئمة المذاهب كأبي حنيفة فإن المتأبّر إلى الذهن من تعريفهم أنها مقوله عن هؤلاء الأئمة وصادرة عنهم، إلا أن الحقيقة غير ذلك، إذ أن هذه التعريف ما هي إلا تعريف لفقهاء المذهب المتأخرین صاغوها ووضعوها تخریجاً على قواعد المذهب الذي يتسبّون إليه...». د. محمد عبید الكبیسی، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، 1/59، بغداد، وزارة الأوقاف.

بجواز وقف بعض المتنقول كالسلاح والكراع استناداً إلى القياس، إذ أن خالد بن الوليد وقف دروغاً له في سبيل الله، وأقر النبي ﷺ بذلك<sup>(1)</sup>. أما محمد بن الحسن فقد خطأ خطوة أخرى أكبر بكثير حين أقر بجواز المتنقول فيما لو تعارف الناس على ذلك، استناداً إلى الحديث الشريف: «ما رأه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن»<sup>(2)</sup>. وهكذا إذا تعارف قوم على وقف الدرارم والدنانير أصبح هذا الوقف صحيحاً على رأي محمد بن الحسن<sup>(3)</sup>. وبالاستناد إلى التعارف أو التعامل تطور الموقف الحنفي الجديد في بداية العصر العثماني لإقرار هذا التطور الجديد في الوقف، وبالتالي تحديد وقف النقود<sup>(4)</sup>. ويرى الباحث الأمريكي جون مانديفيل J.Mandaville الذي اهتم بموقف الفقه العثماني من قضية وقف النقود، في هذه المرونة الملفتة للنظر نجاحاً وإسهاماً آخر للعثمانيين في الحضارة الإسلامية<sup>(5)</sup>.

وما يهمنا هنا أن وقف النقود، بعد تطور الموقف الفقهي بهذا الشكل، لم يعد مثيراً للحرب والشك عند الغالبية على الأقل، ولذلك فقد اكتسب زخماً جديداً في نهاية القرن السادس عشر والقرن السابع عشر حتى في المناطق التي لم ينتشر فيها قبل ذلك كما في البلاد العربية. وهكذا نقرأ في «الدر المختار» لمفتى الحنفية بدمشق علاء الدين الحصكفي (توفي 1088هـ/1677م): «أن الفرمانات السلطانية قد صدرت للقضاء بإجازة الوقف النقدي استناداً إلى ما ورد في معرضات شيخ الإسلام أبي السعود»<sup>(6)</sup>.

(1) زهدي يكن، *الوقف في الشريعة والقانون* 142، دار النهضة العربية، بيروت، 1388، سيشار له لاحقاً هكذا: يكن، *الوقف في الشريعة*.

(2) مستند الإمام أحمد بن حنبل، 1/ 379.

(3) يكن، *الوقف في الشريعة*، 143.

(4) لمزيد من التفاصيل حول تطور هذا الموقف الفقهي انظر الدراسة الممتازة في هذا المجال: Jon E. Mandaville, «Usurios Piety: The Cash Waqf Controversy in the Ottoman Empire», IJMES IO (1979), pp. 289-308.

Ibid, p.289-308. (5)

(6) ابن عابدين، *حاشية رد المختار على الدر المختار*، 4/ 364، دار الفكر، بيروت، 1966م.

ومع هذا التطور الذي شهدته الوقف النقدي في مطلع العصر العثماني تصبح الوثائق المتعلقة به (كتب الوقف أو الوقفيات) مصدرًا مهمًا للتعرف على الجوانب المختلفة لهذا الوقف، وبالتالي على حجم ودور هذا الوقف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمناطق التي انتشر فيها. وقد قمنا لأجل هذا البحث باختيار مجموعة من الوقفيات (حولى 25) تغطي المدن الكبيرة في بلاد البلقان (أدرنة، مناستير، إسکوب، بريزرن، سراييفو، موستار، بانيا لوكا) التي دونت في العثمانية والعربية والتي ظهر بعضها في لغتها الأصلية بينما بقي بعضها الآخر يتطرق النشر<sup>(1)</sup>. وسنحاول هنا بالاستناد إلى هذه الوثائق الوقفية توضيح بعض الجوانب المتعلقة بالوقف النقدي.

وهكذا فيما يتعلق أولاً بحجم المبالغ المتداولة أو الموقوفة فقد رأينا أن أول وقف نقدي من هذا النوع (1423م) بدأ بحجم صغير لا يتجاوز عشرة آلاف أقجه، بينما ارتفع هذا المبلغ في الوقف الثاني إلى ثلاثين ألف أقجه، أما فيما بعد، في القرن السادس عشر، فقد أخذ حجم المبالغ الموقوفة يتضخم باستمرار حتى وصل إلى مئات الآلاف ثم إلى الملايين. وبالاستناد إلى هذا يمكن لنا أن نقسم الوقف النقدي من حيث حجم المبالغ الموقوفة إلى ثلاثة أقسام:

- 1 - وقف نقدي صغير الحجم (عشرة آلاف خمسون ألف أقجه).
- 2 - وقف نقدي متوسط الحجم (خمسون ألف مئة ألف أقجه).
- 3 - وقف نقدي كبير الحجم (مئة ألف مليون أقجه وأكثر).

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الوثائق الوقفية المختاراة في نهاية هذا البحث هي مجرد نماذج فيمكن لنا حينئذ أن نتصور حجم الدور الذي لعبه الوقف النقدي في المجتمع البلقاني خلال العصر العثماني، فإذا جمعنا المبالغ المذكورة في هذه الوثائق فقط ووصلت إلى عدة ملايين، ولو جمعناها في مئات الوثائق

(1) لدينا في هذا الكتاب نموذج منها ألا وهي وقية الغازي خسر و بك على مدرسته في سراييفو، ص 273.

الوقفية الأخرى لأصبح الأمر يتعلق بعشرات أو مئات الملايين، حتى لو أخذنا كل مبلغ على حدة، بالنسبة على كل بلدة أو مدينة، كما هو مذكور لاحقاً، لأصبح في وسعنا تصور هذا الدور المهم للوقف بشكل ميداني، فقد كان المبلغ المذكور في كل وثيقة يقدم للتجار وأصحاب الحرف في الدرجة الأولى، إذ أن كل الوثائق تقريباً كانت تميل إلى التعامل مع هؤلاء كما سرى لاحقاً، وكان على هؤلاء أن يتحرر كوا لاستثمار هذا المبلغ في التجارة أو في النشاط الحرفي، لكي يستطيعوا تغطية الفائدة المقررة، ولكي يستفيدوا بدورهم من هذا العمل بربح ما. ولا شك أن عدم تجميد هذه المبالغ الكبيرة، وفضفاض استثمارها باستمرار مع التجار وأصحاب الحرف، كان يساهم في تحريك النشاط الاقتصادي في البلدة أو المدينة المذكورة. ولا بد أن نضيف إلى ذلك أن الوقف قام بدوره المهم في هذا المجال بفضل الفائدة المعقولة التي كان يأخذها (10% - 11% في العادة)، بينما نجد أن هذه الفائدة كانت تصل إلى (25%) لدى الأفراد سواء من رجال الجيش أم من رجال الدين<sup>(1)</sup>، وكانت بهذا الشكل تختنق أولئك الذين يقبلون بها<sup>(2)</sup>.

إن هذا يقودنا بطبيعة الحال إلى النقطة الجوهرية في هذا النوع من الوقف، وبالتحديد قضية الفائدة، ويلاحظ هنا أن الفائدة السنوية للمبالغ الموقوفة تتراوح

(1) كان توثيق الترکات بعد وفاة الأفراد المنتسبين إلى النخبة الاجتماعية يكشف عما كان يمارسه هؤلاء في حياتهم. وهكذا يكشف الباحث المعروف باركان في نشره لسجل الترکات في أدرنة عن أحد هؤلاء، محمد بك، قدم خلال حياته قروضاً لمنة وواحد وخمسين شخصاً تصل قيمتها إلى (364) ألف أقجة. وفي كل هذه القروش كانت الفائدة دائماً (25%). ومن هؤلاء أيضاً الإمام عبدى، الذي كان قد قدم أيضاً إلى اثنين وتسعين شخصاً قروضاً بأكثر من مئة ألف أقجة وبفائدة لا تقل عن (25%) أيضاً:

Halil Inalcik, *The Ottoman Empire: Conquest, Organization and Economy*, London, 1978, XII, pp. 130-131.

(2) يكشف الباحث المعروف (آنالجيك) عن شکوى مرفوعة سنة 1745م من فلاحي غوطة دمشق إلى الباب العالي يقولون فيه: «منذ 1150هـ/ 1737م أخذ بعض المرابين العقيمين في مدينة دمشق يفرض عليهم المال بالفائدة ليكتوهم من دفع ما عليهم من ضرائب، ولكن نظراً إلى أن الفائدة في كل سنة كانت تضاف إلى السنة اللاحقة فإن الفلاحين وصلوا إلى حالة لن يستطيعوا فيها أبداً دفع ما عليهم من ضرائب». المرجع السابق، 131.

(بين 10% و 15%) كحد أقصى، مع أنه في العادة كانت تتراوح بين (10% و 11%). ومن الملاحظ هنا أن الوثائق الوقفية لا تذكر الفائدة بالاسم أو بنسبة مئوية (%) وإنما تذكر في السياق (بشرط أن يحصل من عشرة دراهم واحدة) كما يتضح على سبيل المثال من وقفية إسحاق بك (1508م) المكتوبة في اللغة العربية:

«وقف المزبور أدامه الله بالفرح والسرور أيضاً ثلاثة ألف درهم جيد جديد، وأفرزها من أمواله الخالصة بالإفراز المرضي الشرعي عند أهل الحق والقضاء، وأخرجها من أمواله الصافية بالإخراج المقبول المرعى عند أهل الحكم والإماماء، وسلمها إلى المتولي المسطور في ذيل الكتاب تسلیماً مسلماً عند أهل الشريعة البيضاء، وشرط أن يعطي المتولي المزبور المبلغ المذكور إلى الأغنياء في بلدة مناسير المحروسة الساكنين في دار البازارين المسماة بيزستان، بشرط أن يحصل من عشرة دراهم منها درهم واحد في عمل بالمعاملة الشرعية والكفالة المرعية حتى لا يضيع شيئاً من المبلغ المشار إليه، وإلا صار على المتولي المومي إليه جريمة بها يستحق بها العزل..»<sup>(1)</sup>.

ولكن بعض الوثائق الأخرى تفضل استعمال تعبير آخر كـ (الربح) أو (المربحة) وحتى (الاسترباح) لتبعد عن نفسها أي شبهة بالريع، ولذلك فهي تضيف عادة «حسب الشريعة» أو «بالمعاملة الشرعية» الخ. إلا أن المربحة الصحيحة التي تستند إلى الشريعة الإسلامية بعيدة عن ذلك. فالمرابحة في الأصل تتعلق بأمور البيع كأن يشتري التاجر السلعة بمئة درهم، ثم بيعها ثانية للمشتري بقوله: «بعثك بما اشتريت وربح درهم لكل عشرة»<sup>(2)</sup>. ومع ذلك فقد أصبحت «المربحة» تغطية شرعية للفائدة في مناطق أخرى، كما في شمال إفريقيا<sup>(3)</sup>.

Kaleši, Najstariji vakufske dokumenti, s. 179. (1)

(2) محمد الخطيب الشربيني، مفني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، 77/2، دار الفكر، بيروت، د.ت.

(3) حول هذا لدينا تفاصيل كثيرة لدى رودنسون، الإسلام والرأسمالية، 55-53.

وهكذا يتضح أن وقف النقود لا يقوم على المرابحة ولا حتى على المضاربة، التي تقوم على الربح والخسارة، ولذلك لا تتفق مع مصلحة الوقف<sup>(1)</sup>، وإنما على تقديم القروض بفائدة محددة ليضمن بهذا دخلاً ثابتاً لمشاريعه الخيرية. وفي هذه الحالة، كما هو معروف، يكون تشغيل المال مرتبطاً بالخوف من المخاطر المحتملة أو المتوقعة، ولذلك فقد كان الواقف يلجأ عادة إلى اتخاذ بعض الإجراءات، أو اشتراط بعض الشروط، لكي يضمن عدم خسارة أو تبديد رأس المال الموقف لأن الأمر يهدد في هذه الحالة الوقف نفسه. وتكشف لنا الوثائق/ الوقافية المختارة في نهاية هذا البحث، وهي مجرد نماذج كما قلنا، عن أمور مثيرة للاهتمام، إذ أنها تصر دائماً على تفصيل التعامل مع التجار وأصحاب الحرف من ناحية وعلى استبعاد مجموعة كبيرة من الشخصيات. وتعكس لنا هذه المجموعة الكبيرة من الشخصيات التي كانت تتمتع بنفوذ كبير في المجتمع العثماني، عن عدم ثقة بهؤلاء الأشخاص على الرغم من المناصب الرفيعة التي كانوا يشغلونها، ومن المكانة التي يحتلونها في المجتمع:

- الولاة.
- البكوات.
- الأغوات.
- السادات.
- المشايخ.
- الدراوיש.
- القضاة.
- المدرسون.
- العساكر.

ومن ناحية أخرى تكشف لنا هذه الوثائق عن استبعاد مجموعة أخرى

(1) للتوسيع حول المضاربة انظر: د. محمد طموم، المضاربة في الشريعة الإسلامية، القاهرة، مطبعة الجيش، ط2، 1987م.

لأسباب أخرى لا علاقة لها بالمناصب وإنما لاعتبارات خاصة:

- التجار الذين يسافرون كثيراً.

- الأشخاص الذين يبحرون كثيراً.

- الأشخاص الذين يسرفون في الإنفاق.

- الأشخاص الذين لا يصدقون في معاملاتهم.

- الأشخاص الذين يماطلون في الدفع.

إلا أن هذا التشدد مع الآخرين، كما قد يبدو في هذه الوثائق الوقفية، لم يكن مبالغًا فيه ما دام يعكس الحرص على المصلحة الجماعية، على مصلحة المستفيددين الكثيرين من الوقف، وليس على المصلحة الفردية. فالهدف من استثمار المبالغ الموقوفة، كما رأينا في البداية، كان يهدف إلى تأمين مصدر دائم للإنفاق على المشاريع الخيرية التي تخدم الآخرين، وذلك لكي لا يتعرض عملها إلى خلل أو انقطاع.

ونظرًا إلى أن كل وثيقة وقفية تحدد بالتفصيل مصادر الدخل وأوجه الإنفاق، فيمكن لنا بالاستناد إلى هذه الوثائق المذكورة أن نتعرف بسهولة على كيفية الاستفادة من الفائدة المتراكمة للمبالغ الموقوفة للاستثمار، وفي الواقع إن أوجه الإنفاق تختلف من حالة إلى أخرى، إذ نجد في وثيقة أنها مخصصة لتغطية نفقات أو حاجات جامع مثلاً (رواتب الإمام والخطيب والمؤذن والفراش ونفقات الترميم المتوقعة)، بينما نجد في وثيقة أخرى أنها تخصص بكمالها للإنفاق على مدرسة. وهكذا نجد أن الوقف النقدي يحاول أن يفيد المجتمع المحلي من ناحيتين مختلفتين: تقديم قروض بفوائد معقولة لتنشيط التجارة والحرف في الوسط المحلي، وإنفاق الدخل العائد من ذلك لتقديم خدمات مجانية لأفراد المجتمع المحلي (كتابات ومدارس، مطابخ لإطعام الفقراء، سبلان للماء، الخ). وفي بعض الأحيان كما في الوثيقة الأخير في نهاية البحث، نجد أن الدخل العائد يوجه للإنفاق على أمور مثيرة، فقد كان صاحب الوقف النقدي (درويش بك/الموستاري) من الشعراء المعروفين في عصره، ومن المعجبين بالشاعر (جلال

الدين الرومي) ومثنوياته. وهكذا فقد وقف 36 ألف أقجه لكي تُشَغَّل بفائدة سنوية قدرها (10%) ولكي يُخصص عائدتها الشهري (200 أقجه) لأفضل من يشرح المثنيات لأهالي مدينة (موستار Mostar) في الهرسك<sup>(1)</sup>.

إن أهم المعطيات التي ذُكرت في هذا البحث تبدو في هذه المجموعة من الوثائق الوقافية (الوقفيات) التي اخترناها من مطلع العصر العثماني، والتي تعرضها هنا حسب التسلسل الزمني:

#### 1 - وقفية مصلح الدين<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: أدرنة (727هـ / 1423م).

- المبلغ عشرة آلاف أقجه.

- الفائدة 10%.

- الطرف المحدد للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: الإنفاق على ثلاثة قراء للقرآن الكريم في جامع كليسة.

#### 2 - وقفية بلبان باشا<sup>(3)</sup>.

- المكان والزمان: أدرنة (847هـ / 1442م).

- المبلغ: ثلاثون ألف أقجه.

- الفائدة: 10%.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: المساهمة في تخطية نفقات جامع ومطبخ لإطعام الفقراء في أدرنة ومدرسة في غالبيولي.

(1) انظر الهاشم (53).

(2) نشرت هذه الوقفية تحت رقم (76) في: Gokbilgin, XV-XVI asirlarda Edirne, pp. 272-273

(3) نشرت هذه الوقفية تحت رقم (45) في المرجع السابق: 224-223

### 3 – وقفية إسحق بك<sup>(1)</sup>

- المكان والزمان: مناستير (بيتولا Bitola الآن) (4914هـ / 1508م).
- المبلغ: ثلاثة مائة ألف أقجة.
- الفائدة: %10
- الطرف المفضل للتعامل: التجار.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع والكتاب والمدرسة والزاوية التي أنشأها الواقف في مناستير.

### 4 – وقفية مصلح الدين<sup>(2)</sup>

- المكان والزمان: سراييفو (932هـ / 1526م).
- المبلغ: ثمانية آلاف أقجة.
- الفائدة: غير محددة.
- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: رعاية الجسر الذي بناء الواقف على نهر بوسنة بالقرب من (Visoko) (فيسووكو).

### 5 – وقفية خسرو بك الأولى<sup>(3)</sup>

- المكان والزمان: سراييفو (938هـ / 1531م).
- المبلغ: ثلاثة ملايين أقجة.
- الفائدة: غير محددة.

(1) نشرت هذه الوقفية في الأصل العربي مع ترجمة صربو كروية في: Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti, s. 179.

(2) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (رقم 316)، ولدينا نسخة شخصية منها.

(3) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (سجل الوقفيات 27-29/1) ولدينا نسخة شخصية منها.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع والمدرسة والزاوية وغيرها من المنشآت الخيرية التي بناها الواقف في سراييفو.

#### 6 - وقفية خسرو بك الثانية<sup>(1)</sup>.

- المكان والزمان: سراييفو (943هـ/ 1537م).

- المبلغ: ثلاثة مئة ألف أقجة.

- الفائدة: 10%.

- الطرف المفضل للتعامل: التجار وأصحاب الحرف وال فلاحون المعروفون بالغنى والقدرة.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على المدرسة التي أنشأها الواقف في سراييفو.

#### 7 - وقفية قوقلي بك<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: بريزرن (944هـ/ 1539م).

- المبلغ: خمسون ألف أقجة.

- الفائدة: غير محددة.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع الذي أنشأه الواقف في (بريزرن Prizren) وعلى الجامع الآخر الذي أنشأ في (زينوف Zinov) وعلى مجموعة من القراء.

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (سجل الوقفيات 26/1-27) ولدينا نسخة شخصية منها.

(2) نشرت هذه الوقفية بنصها الأصلي في اللغة العثمانية مع ترجمة صربية كرواتية في: IX, Sarajevo, s. 143-167.

**8 - وقفية شاه دار زوجة خسرو بك<sup>(1)</sup>.**

- المكان والزمان: غير محددين بسبب تلف في الوقفية (حوالي 1550م).

- المبلغ: مئة ألف أقجه<sup>(2)</sup>.

- الفائدة: 10%.

- الطرف المفضل للتعامل: التجار وأصحاب الحرف والفلاحون.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على المسجد والكتاب اللذين بتهمها الواقفة في سراييفو.

**9 - وقفية كيوان كتخدا الأولى<sup>(3)</sup>.**

- المكان والزمان: موستار (961هـ/1554م)

- المبلغ: مئة ألف أقجه.

- الفائدة: 10%.

- الطرف المفضل للتعامل: الأشخاص الذين يتمكنون من الدفع ولا يخلون بالتزاماتهم.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع والكتاب اللذين بناهما الواقف في (موستار Mostar).

**10 - وقفية كيوان كتخدا الثانية<sup>(4)</sup>.**

- المكان والزمان: موستار (965هـ/1558م)

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (سجل قضاة سراييفو 42-38/1) ولدينا نسخة شخصية منها.

(2) المبلغ الأصلي في الوقفية مئة ألف أقجه، وأمرت الواقفة أن يُبني منه كتاب ثم أوصلت أن يُباع أحد البيوت العائنة لها بـ (15) ألف أقجه، وأن يُضاف هذا إلى المبلغ الأول، وهكذا يعود المبلغ الإجمالي تقريرياً إلى الأصل الذي ذُكر فيه.

(3) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (رقم 180) ولدينا نسخة شخصية منها.

(4) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (د. 181) وهي التي أعددناها للنشر في دمشق.

- المبلغ: مئة وخمسون ألف أقجه.

- الفائدة: 12,5%.

- الطرف المفضل للتعامل: الأشخاص الذين يمكنون من الدفع ولا يخلون بالتزاماتهم والذين يقيمون في المدينة فقط.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع والكتاب اللذين بناهما الواقف في (موستار).  
Mostar

#### 11 - وقفية حسين بك<sup>(1)</sup>.

- المكان والزمان: في شغراد (1558هـ/1558م)

- المبلغ: 94440 أقجه (76430 أقجه للواقف والباقي لزوجته وأخته).

- الفائدة: 10%.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: الإنفاق على الجامع والكتاب اللذين بناهما الواقف في (روغاتيتسا Rogatica) وعلى الكتاب الذي بناه في قرية (فرهباريه Vrhbarje).

#### 12 - وقفية فرهاد بك<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: تشنـه (1559هـ/1559م)

- المبلغ: ثلاثون ألف أقجه.

(1) الوقنية الأصلية مدونة في العثمانية ومحفوظة في مكتبة الغازى خسرو بك بسرافيفو (رقم 164/534)، وقد نشرت بترجمة صربو كرواتية في:

Orijentalni institut u Sarajevu, Vakuvname iz Bosne I Hercegovine (XV I XVI vijek), Sarajevo 1985, s. 129-135.

(2) الوقنية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في المجموعة الشخصية لمحمد بايراكاريتش، وقد نشرت مع ترجمة صربو كرواتية في:

Muhamed Zdralović, Medzmuia Abaulkerima, Tešanjskog kadije iz XIX stoljeca, Anal Gazi Husrev-begove biblioteke, V-VI, Sarajevo 1978, s. 167-179.

- الفائدة: ١١,٥٪.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: الإنفاق على الجامع والكتاب اللذين بناهما الواقف في  
(تشنة Tešanj).

### 13 - وقفية نصوح آغا<sup>(١)</sup>

- المكان والزمان: موستار (٩٧٢هـ / ١٥٦٤م).

- المبلغ: غير محدد.

- الفائدة: ١١,٥٪.

- الطرف المفضل للتعامل: باستثناء الأشخاص الذين يماطلون في تسديد  
الديون والعساكر والأشخاص الفاسدين والكاذبين.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامعيين والكتابين اللذين  
بناهم الواقف في موستار (لوبوشكي Ljubuški) والجسررين الذين بناهما  
على نهرى (رادوبوليه Radoobolje) و (تربييجاتا Trebizata).

### 14 - وقفية حاجي محمد بك<sup>(٢)</sup>

- المكان والزمان: فوتشا (٩٧٧هـ / ١٥٦٩م).

- المبلغ: ثلاثة وعشرون ألفاً وأربعين ألفاً.

- الفائدة: ١٠٪.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: الإنفاق على المدرسة العليا التي بناها الواقف في مدينة  
(فوتشا Foca).

(١) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسرائييفو (د. ١٣٤٠) ولدينا نسخة شخصية منها.

(٢) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في معهد الاستشراق بسرائييفو (المجموعة التركية رقم ٧٦٤٥) ولدينا نسخة شخصية منها.

15 - وقفية حاجي محمد بك الثانية<sup>(1)</sup>.

- المكان والزمان: موستار (977هـ/ 1570م).

- المبلغ: ثلاثة ألف أقجة.

- الفائدة: %11,25.

- الطرف المفضل للتعامل: باستثناء الأشخاص الذين يعجزون عن رد المبلغ والعساكر والأشخاص الفاسدون والكافذبون.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع والكتاب اللذين بناهما الواقع في موستار والجامع والكاتب اللذين بناهما في قرية (بوتوضي Potoci) القريبة وعلى المطبخ الذي أنشأه لإطعام القراء في موستار.

16 - وقفية حاجي محمد بك الثالثة<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: موستار (977هـ/ 1570م).

- المبلغ: مئة ألف أقجة.

- الفائدة: %11,25.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الصرف: الإنفاق على المدرسة التي بناها قرب جامعه المذكور في موستار.

17 - وقفية مراد آغا<sup>(3)</sup>.

- المكان والزمان: موستار (979هـ/ 1571م).

- المبلغ: عشرة آلاف أقجة.

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازى خسرو بك بسراييفو (رقم 178) ولدينا نسخة شخصية منها.

(2) المصدر السابق نفسه.

(3) الوقفية الأصلية مدونة في العثمانية وقد نشرت بترجمة صربو كرواتية في: Vakufname iz Bosne I . Hercegovine, s. 217-232.

- الفائدة: 10% .

- الطرف المفضل للتعامل: باستثناء الأشخاص الذين يسافرون للخارج.
- أوجه الصرف: لمتولى الوقف (200 أقجه) والباقي (800 أقجه) للقراء لتلاؤ القرآن الكريم.

#### 18 - وقفية نور علي بك<sup>(1)</sup>.

- المكان والزمان: تشاتشاك (979هـ/ 1572م).
- المبلغ: ثلاثة ألف أقجه.
- الفائدة: 10% .
- الطرف المفضل للتعامل: التجار والأشخاص المقتدرون والمعروفون بثروتهم.
- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع الذي بناه الواقف في مدينة (تشاتشاك) Cacak.

#### 19 - وقفية خدا وردي<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: سراييفو (987هـ/ 1579م).
- المبلغ: مئة وأربعون ألف أقجه.
- الفائدة: 15% .
- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.
- أوجه الصرف: الإنفاق على الجامع الذي أنشأه الواقف في مدينة (كونيتس Konjic).

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في أرشيف الجماعة الإسلامية في (توزلا) Tuzla (البوسنة)، وقد نشرت بترجمة صربو كرواتية في: Vakufname iz Bosne I Hercegovine, s. 179-185.

(2) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازى خسرويク بسراييفو (رقم 169) ولدينا نسخة شخصية منها.

20 - وقفية سنان بك<sup>(1)</sup>.

- المكان والزمان: تشاينيتشه (990هـ / 1582م).
- المبلغ: أربع مئة وأربعون ألف أقجه.
- الفائدة: 10%.
- الطرف المفضل للتعامل: التجار وأصحاب الحرف وغيرهم من العاملين المقيمين باستمرار في المدينة.
- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع الذي بناه في بلدة (تشاينيتشه Cajnice) والكتاب الذي بناه في قرية (نيغوشيفيتشي Njegoševici) والزاوية التي بناها في البلدة المذكورة لإيواء العابرين والقراء.

21 - وقفية فردها باشا<sup>(2)</sup>.

- المكان والزمان: بانيا لوكا (995هـ / 1587).
- المبلغ: غير محدد<sup>(3)</sup>.
- الفائدة: غير محددة.
- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد باستثناء اشتراط كفيل (غير مدد لأحد) عن كل ألفي أقجه.

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العثمانية وقد نشرت بترجمة صربو كرواتية في: *Vakufname iz Bosne I Hercegovine*, p. 193-215.

(2) الوقفية الأصلية مدونة في العثمانية وقد نشرت بترجمة ألمانية ثم صربو كرواتية في: *Vakufname iz Bosne I Hercegovine*, p. 217-232.

(3) المبلغ غير محدد فعلاً إلا أن الواقف يذكر في هذه الوقفية أنه حين يصل الدخل من المبلغ الموقوف إلى خمسة آلاف فلوري (27 ألف أقجه) يخصص حيتنا للإنفاق على الجامع ثم على الجسر الخ، ويلاحظ هنا حرص الواقف على تشغيل أموال الوقف بأي شكل حتى إنه يمنع المتولى من أن يحتفظ بأي سبولة نقدية تزيد عن مجمل رواتبه لسنة واحدة، أي أن يشغل باستمرار المبالغ المتوافرة بحيث لا يترك بيده إلا ما يوازي رواتبه لسنة واحدة.

- أوجه الصرف: الإنفاق على ترميم الجامع الذي بناه الواقف في مد (بانجاليوكا) والجسر الذي بناه على نهر (فرباس Vrbas) كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

**22 - وقفية درويش آغا الأولى<sup>(1)</sup>.**

- المكان والزمان: موستار (1001هـ / 1593م).

- مئة وثلاثون ألف أقجه.

- الفائدة: %10.

- الطرف المفضل للتعامل: التجار بشرط أن يكونوا من المعروفين بالسمعة الجيدة وعدم المماطلة في الدفع.

- أوجه الصرف: المساهمة في الإنفاق على الجامع الذي بناه الوقف موستار.

**23 - وقفية درويش آغا الثانية<sup>(2)</sup>.**

- المكان والزمان: موستار (1110هـ / 1602م).

- المبلغ: ست وثلاثون ألف أقجه.

- الطرف المفضل للتعامل: غير محدد.

- أوجه الإنفاق: صرف راتب شهري قدره 300 أقجه لأفضل من يشرح لأهالي موستار مثنيات جلال الدين الرومي.

(1) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (مجموعة و، درويش آغا رقم 182) ولدينا نسخة شخصية منها.

(2) الوقفية الأصلية مدونة في العربية ومحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو (مجموعة و، درويش آغا) ولدينا نسخة شخصية منها.

## دلائل ظهور وقف النقود في القدس خلال الحكم العثماني

شهد الوقف في بلاد الشام تطويراً فقهياً وتاريخياً ملحوظاً مع الدولة الزنكية، ووريثتها الدولة الأيوبية، بعد أن أفتى الإمام ابن أبي عصرون (توفي 585هـ/1190م) بجواز وقف السلاطين باعتباره إرصاداً لبعض بيت مال المسلمين على مصالحهم<sup>(1)</sup>. وقد تم خوض عن ذلك قيام السلاطين نور الدين الزنكي (توفي 569هـ/1174م) وصلاح الدين الأيوبى (توفي 588هـ/1192م) وغيرهم بإنشاء الكثير من المدارس والبيمارستانات في حلب ودمشق والقاهرة الخ<sup>(2)</sup>.

(1) يذكر ابن الصفتى بوضوح أن أول من وقف من بيت المال على المساجد والمدارس السلطان نور الدين الزنكي، وقد استثنى لذلك الإمام ابن عصرون فأفتاه بالجواز ووافقه على ذلك علماء من المذاهب الأربع: ابن الصفتى، عطية الرحمن فى صحة إرصاد الجوامك والأطيان، القاهرة 1314هـ، ص 21-22. ويلاحظ أنه بعد ذلك لم يعد هناك حرج من اعتبار هذه من الوقف بالاستناد إلى فتوى العالم المعروف السبكي (توفي 771هـ/1369م) الذى قال عن «الوقف» من بيت المال إنه «من باب الإرصاد والإفرازات، وهو جائز بالاتفاق، ولا يضر أن يستعمل لفظ الوقف بمعنى الإفراز والإرصاد للاشتراك فى معنى الإمساك». د. محمد عفيفي، الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، القاهرة (الهيئة المصرية العامة للكتاب) 1991، ص 47-48.

(2) للمزيد عن أوقاف نور الدين الزنكي انظر: ابن قاضي شبهة، الكواكب الدرية في السيرة النورية، تحقيق محمود زايد، بيروت 1971، ص 37-38؛ أبو شامة، كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية تحقيق وتعليق إبراهيم الزبيق، بيروت (مؤسسة الرسالة) 1997، ج 1، ص 44-49، 58-59، 62-63، 71-77.

وقد ساهمت الحروب الصليبية بدورها، وما تميزت به كر وفر في المعارك وإذاء الروح الدينية والصوفية، إلى ظهور أنواع جديدة من الوقف مثل الوقف على الأسرى<sup>(1)</sup> والخانقاوات<sup>(2)</sup> وغيرها. ومع بروز الدولة المملوكية، ولاعتبارات خاصة بطبيعة هذه الدولة، استمر الوقف في التنوع والتوسّع<sup>(3)</sup> ووصل إلى ذروته مع الدولة العثمانية التي ضمت بلاد الشام خلال 923هـ/1516م<sup>(4)</sup>.

وفيما يتعلق بالدولة العثمانية التي ارتبطت نواتها الأولى في بورصة بشكل وثيق بالوقف، فقد شهدت تطويراً مهماً يتعلق بالوقف عندما توسيعه في أوروبا

= فيما يتعلّق بصلاح الدين الأيوبي يوضح ابن الصفتى بعد حديثه عن السلطان نور الدين الزنكى أن صلاح الدين قد «هذا حذوه... فوقف كثيراً من أراضي بيت المال على الفقهاء بمدارسه بمصر والشام والقدس وعلى الصوفية»: ابن الصفتى، عطية الرحمن، ص.22.  
وانظر وفقيه صلاح الدين التي تتضمن معطيات كثيرة تؤكد ذلك: وفقيه صلاح الدين الأيوبي، نشر الدكتور أحمد العلمي، القدس 1981.

(1) يبدو أن هذا النوع من الوقف ظهر في المغرب أولاً، نتيجة لموقعه بين دول تارشه وبناؤوها، ثم انتقل إلى بلاد الشام التي أصبحت في وضع مماثل مع الكيانات الصليبية التي وجدت فيها. للمزيد عن ذلك انظر: عبد الهادي التازى، «توظيف الوقف لخدمة السياسة الخارجية في المغرب» في الوقف في العالم الإسلامي: أدلة سلطة اجتماعية وسياسية، تقديم راندى ديجليم ومقدمة أندريه ريمون، دمشق (المعهد الفرنسي للدراسات العربية) 1995، ص.59-60.

(2) هناك اتفاق على أن خانقا سعيد السعداء التي أسأها صلاح الدين الأيوبي في القاهرة في 569هـ/1174 و التي كانت تقدم المبيت والطعام لحوالي 300 من الصوفية، كانت الأولى من نوعها، وقد قام بعد فتحه للقدس في 583هـ/1187 بإنشاء «الخانقا الصلاحية» في 585هـ/1198 التي جسّها على المتصرفه والتي كان لها دورها في الحياة الثقافية لمدينة القدس. وقد تأسست بعدها في القدس أيضًا «الخانقا الفخرية» في 732هـ/1331 و«الخانقا الباسطية» في 834هـ/1430.

للمزيد عن ذلك انظر: محمد أحمد سليم العقوب، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي، عمان (البنك الأهلي الأردني) 1999، ج 2، ص.347-349.

(3) للمزيد حول تطور الوقف في الدولة المملوكية انظر: محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648-923هـ/1250-1517م، القاهرة (دار النهضة العربية) 1980.

(4) للمزيد حول ذلك انظر دراستنا: الوقف في الدولة العثمانية: قراءة معاصرة، مجلة «أوقاف» عدد 3، الكويت 2002، ص.47-56.

وللتوضّح حول الوقف في الدولة العثمانية انظر: كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية تركيا، الكويت (الأمانة العامة للأوقاف) 2002.

وانتقلت عاصمتها إلى هناك (أدرنة) منذ 1361. ويتعلق الأمر هنا بظهور وانتشار وقف النقود الذي قيل فيه إنه يمثل «ثورة في الفقه الإسلامي المتعلقة بالوقف»، كما أنه يمثل «الإسهام العثماني في الحضارة الإسلامية»<sup>(1)</sup>.

ومع أنه كانت لدينا منذ القرن الثاني للهجرة إشارات مبكرة في الفقه الإسلامي إلى هذا النوع من الوقف<sup>(2)</sup> إلا أن ظهوره على الأرض وانتشاره لم يتم إلا في القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي. فقد ظهر أول وقف من هذا النوع، بالاستناد إلى ما هو معروف حتى الآن، في مدينة أدرنة خلال 827هـ/1423م الذي يتمثل في قيام الحاج مصلح الدين بوقف عدة دكاكين ومبلغ (10) ألف أقجة لكي يصرف العائد منها لثلاثة قراء للقرآن الكريم (أقجه في اليوم لكل واحد) في جامع كليسه<sup>(3)</sup>. وحسب شروط الواقف فقد كان العائد يتحصل من تأجير الدكاكين وإقراض المال بريع محدد (10%).

ومع أن هذا الوقف كان يجمع بين الوقف التقليدي والوقف الجديد (وقف النقود) إلا أنه فتح الباب لظهور أوقف جديدة تعتمد فقط على وقف النقود. ويلاحظ هنا أن النوع الجديد من الوقف يختلف عن النوع التقليدي، الذي يعتمد على مصادر ريع عقارية ثابتة (أراضٍ، قيسariات، حمامات، أسواق الخ) لتمويل منشآته الخيرية (مدارس، مستشفيات الخ)، بوقف رؤوس أموال وتقديمها

John E. Mandville, «Usurious piety: the cash waqf controversy in the Ottoman Empire» (1) ITEMS 10 (1979) pp. 289, 308.

وقد نشرت هذه الدراسة في العربية بعنوان «المردود الخيري للربا» في مجلة «الاجتهد» عدد 43، بيروت 1999 ثم في الكتاب المرجعي عن وقف النقود، حيث سيشار لها هنا تسهيلاً للقارئ: محمد م. الأرناؤوط (تقديم وتحرير)، دراسات في وقف النقود: مفهوم مقايير للربا في المجتمع العثماني، زغوان (مؤسسة التميي للبحث العلمي) 2001.

(2) من الإشارات المبكرة التي لم تحظ بالاهتمام ما ألقى به الإمام مالك عن وجوب الزكاة في «الدناier المحبسة». فقد سئل عن وجوب الزكاة فيما «لو أن رجلاً حبس مائة دينار موقوفة ثم يسلفها للناس ويردونها على ذلك جعلها حبسًا» ورد بالوجوب: المدوة الكبرى للإمام مالك، بيروت (دار صادر) د.ت، ج 1، ص 343.

(3) محمد م. الأرناؤوط، دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، دمشق (دار الفكر) 2000، ص 14.

كقروض ذات ربح محدد (11% - 10%) للتجار والحرفيين وتوجيه الربح/ الربح منها للأغراض الخيرية ذاتها.

وهكذا، بعد هذا الوقف الأول المعروف لمصلح الدين، ظهر لدينا في 1442هـ/ 1847م وقف آخر لبلبان باشا تضمن وقف حمام وأربعة دكاكين و30 ألف أقجه للإنفاق على جامع وتكية/ عمارة في أدرنة وعلى مدرسة في غاليبولي. وفي هذه المرة أيضاً كان الربح المحدد على القروض من هذا الوقف 10%<sup>(1)</sup>.

ومع فتح استنبول في 1453م واتخاذها عاصمة جديدة للدولة يلاحظ أن وقف النقود أخذ ينمو بسرعة هناك ويؤثر بالتالي على انتشاره في المناطق المجاورة. ويبدو أن مشاركة القدسية/استنبول في التجارة الإقليمية/الدولية بحكم موقعها، وتدفق النقود وتقليد العمل الصيرفي الملائم للتجارة، قد ساعد أكثر على نمو هذا النوع الجديد من الوقف. وهكذا بعد أن سجل أول وقف من هذا النوع في 1464م نجد أنه بعد حوالي خمسين سنة فقط من فتح استنبول (1453-1505م) أن أوقاف النقود قد تجاوزت الأوقاف العادية<sup>(2)</sup>.

وكان مما ساعد على ذلك أيضاً أن استنبول كانت مقراً لشيخ الإسلام، الذي كان يمثل أعلى مرتبة دينية في الدولة العثمانية<sup>(3)</sup>. وبعبارة أخرى فقد كان من المهم لهذا النوع الجديد من الوقف موقف شيخ الإسلام في تلك الفترة بالذات. وقد تصادف أن شيخ الإسلام الملا خسرف الذي بقي في هذا المنصب خلال 1460-1480م كان من المؤيدين لوقف النقود. وكان الملا خسرف قد بدأ آنذاك (1473م) عمله في كتابه «درر الحكم في شرح غرر الأحكام» وأتمه سنة 1478 ليصبح المرجع الرئيس للفقه الحنفي العثماني لعدة قرون. وفي هذا الكتاب يذكر الملا خسرف أن تلميذ الإمام أبي حنيفة محمد بن الحسن الشيباني (توفي

(1) المرجع السابق، ص 15.

(2) المصدر السابق نفسه.

(3) للمزيد حول تكون هذه المرجعية وما تمثله انظر : R.C Repp, *The Mufti of Istanbul A Study in the Development of the Ottoman Learned Hierarchy*, London 1986

186هـ/805م) قبل بصحبة وقف المنقول بالاستناد إلى مبدأ «التعارف»، كما أن الأنصاري استشهد بقبول الإمام زفر (توفي 158هـ/775م) التلميذ الآخر لأبي حنيفة بصحبة وقف النقود. هكذا يترك الملا خسرف المجال لفهم أن وقف النقود هو نوع آخر من وقف المنقول، ولذلك فهو مقبول للإمام الشيباني، كما أن موقف الإمام زفر يعزز ذلك<sup>(1)</sup>.

وبالاستناد إلى ذلك فقد صادق الملا خسرف خلال وجوده في هذا المنصب المهم على عدة وقفيات تتعلق بوقف النقود، مما كان يفتح الباب عملياً أمام هذا النوع الجديد من الوقف. وقد تابع ذلكشيخ الإسلام أفضال زاده خلال وجوده في هذا المنصب خلال 1496 - 1503، وكذلك أيضاًشيخ الإسلام اللاحق سعدي، الذي شغل هذا المنصب خلال 1535-1538م<sup>(2)</sup>.

وفي ذلك الوقت كانت الدولة العثمانية تمدد نحو الجنوب وتضم إليها بلاد الشام في 923هـ/1516م ومصر في 924هـ/1517 بعد القضاء على الدولة المملوكية. ويلاحظ أنه في تلك السنة بالذات (923هـ/1516م) توفي العالم المعروف الطرابلسي صاحب «الإسعاف في أحكام الأوقاف»، الذي أصبح مرجعاً للفقه الحنفي في هذا المجال<sup>(3)</sup>. وقد أبرز الطرابلسي في هذا الكتاب موقف السلف من وقف النقود، وبالتالي موقف محمد بن عبد الله الأنصاري من أصحاب الإمام زفر القائل بجواز وقف النقود بشرط أن تدفع للمضاربة وأن يتم التصدق بالفضل منها<sup>(4)</sup>. ولكن يبدو أن شروط المضاربة كانت غير مناسبة،

(1) جون ماندفل، «المردود الخيري للربا: الخلاف حول وقف النقود في الدولة العثمانية» في: الأرناووط، دراسات في وقف النقود، ص.21.

(2) المرجع السابق، ص.22.

(3) يُعرف الطرابلسي في مقدمة كتابه أنه قام باختصار «كتاب أحكام الأوقاف» للخصاف وضم إليه شيئاً من «كتاب الأوقاف» لهلال بن يحيى، كما زاد فيه «كثيراً من المسائل والأصول» لكي «يسهل بها الوصول إلى ما فيه منقول»: إبراهيم بن موسى الطرابلسي الحنفي، الإسعاف في أحكام الأوقاف، بيروت (دار الرائد العربي) 1981، ص.5.

(4) المصدر السابق، ص.26.

ولذلك لم يتتطور هنا وقف النقود القائم على المضاربة. فالمضاربة، كما هو معروف، عقد شراكة بين من يملك المال وبين من يعمل على تشغيله وتنميته مع تقاسم الربح، بينما في حالة الخسارة لا يوجد تقاسم وإنما يتحملها فقط صاحب المال أو الوقف في هذه الحالة. ونظرًا إلى أن الوقف الخيري بطبيعته يقوم على وجود دخل ثابت حتى يستطيع تقديم خدماته للمحتاجين فإن الاعتماد في تشغيل أصل مال الوقف على المضاربة يحمل في طياته المخاطرة برأس المال الموقف مما يهدد استمرار الوقف.

ومع ذلك يلاحظ أنه مع وجود بلاد الشام في قلب الدولة العثمانية، بعد أن توسيع هذه الدولة جنوبًا حتى اليمن وغربًا حتى الجزائر، أن النوع الجديد من الوقف الذي يعتمد على دخل ثابت من تشغيل رؤوس الأموال الموقوفة لم ينتشر بسرعة على الرغم من توفر الظروف المناسبة. فقد كان وقف النقود قد انتشر في الأناضول المجاور الذي دخل قسم منه في تكوين ولاية حلب الجديدة، كما وأنه جاء بلاد الشام حكام/ولاة وقضاة لهم معرفة وتجربة بوقف النقود في المناطق التي كانوا فيها قبل قدومهم إلى بلاد الشام، بالإضافة إلى أن بلاد الشام تميزت بوجود مراكز تجارية نشطة (حلب ودمشق وطرابلس الخ) اشتهرت بتتدفق النقود.

وهكذا، بالاستناد إلى ما نعرفه حتى الآن، فقد ظهر أول وقف للنقود في بلاد الشام بحلب خلال 963هـ/1556م على يد والي حلب السابق محمد باشا دوكاجين. وكان محمد باشا، الذي ينحدر من أسرة آلbania عريقة، قد عين واليًا على حلب في 957هـ/1550م وبقي فيها أربع سنوات حتى 961هـ/1554م حيث أنشأ أكبر وقف في حلب خلال الحكم العثماني. وقد اشتمل وقفه هذا على تربة ومدرسة للقرآن الكريم على روح والدته التي توفيت في حلب وعلى جامع كبير (العادية) كان الأول الذي بني في حلب على الطراز العثماني، وعدة قاسariات وخانات وأسواق بالإضافة إلى وقف مبلغ (30) ألف دينار سلطاني، ويلاحظ هنا أن وقف محمد باشا كان من النوع المختلط، أي الذي يشتمل على أصول ثابتة/عقارية تؤجر حسب العرف وعلى أصول منقولة/رؤوس أموال موقوفة تمنح

كقروض للتجار مع ربع محدد حسب الوقفية هو 10%. ومع ذلك يلاحظ أيضاً أن محمد باشا قد ترك للمتولي على الوقف أن يتصرف بالمبلغ، أي أن يبني منه عقارات للاستثمار إذا وجد ذلك مناسباً وهو ما فعله المتولي حين بنى «خان النحاسين» و«سوق الجوخ»<sup>(1)</sup>.

وعلى الرغم من أهمية هذا الوقف، الذي يعتبر أول وأكبر وقف للنقود في بلاد الشام، إلا أنه لم يحظ بما يستحق من اهتمام، وكذلك الوقف اللاحق الذي أنشأه مصطفى حلببي في حلب خلال محرم 978هـ/1570 م والذي تضمن وقف 20 ألف دينار سلطاني يشغل نصفها في حلب بربع قدره 10%<sup>(2)</sup>، مما جعل بعض الباحثين يعتقدون أن أول وقف للنقود في حلب ظهر في نهاية القرن السادس عشر (1597م) على يد الوالي أحمد باشا، الذي وقف (10) آلاف دينار ذهب لتشغيلها بربع 11%<sup>(3)</sup>. وعلى كل حال لقد كانت تلك الفترة التي ظهرت فيها بالفعل أوقاف أخرى للنقود في حلب مثل وقف محمد بن أحمد الزبائيلي وغيره<sup>(4)</sup>.

وإلى تلك الفترة ذاتها التي ظهر فيها أول وقف للنقود في حلب لدينا ظهور آخر وأهم لوقف النقود في القدس، حتى يمكن القول إن أهم انتشار لوقف النقود في بلاد الشام كان في القدس.

(1) للمزيد عن هذا الوقف ودوره في تنشيط التجارة في حلب، انظر: محمد م. الأرناووط، دراسات في التاريخ الحضاري لبلاد الشام في القرن السادس عشر، دمشق (دار الأسدية) 1995، ص 46-48.

(2) لم يحظ هذا الوقف بما يستحقه من اهتمام وقد نشرت وقوفيته مؤخراً مع ترجمة إلى الفرنسية: Yvette Sauvan, «Une liste de fondacous pieuses (waqfiyya) au temps de Selim II», BEO XVIII, Damas 1975 pp. 231-257.

(3) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، حلب 1342هـ، ج 2، ص 73؛ المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، بيروت د.ت، ج 1، ص 364.

Bruce Masters, *The Origins of Western Economic Dominance in the Middle East-Mercantilism and the Islamic Economy in Aleppo 1600-1750*, New York-London (New York University Press), 1988, p. 162.

(4) مركز الوثائق التاريخية بدمشق، سجلات المحاكم الشرعية بحلب، سجل 12، ص 103، حجة 3، 12 ربيع الثاني 1032هـ/14 شباط 1623م.

ويبدو لنا أنه كانت هناك بعض الظروف المساعدة على ظهور وقف النقود بهذا الشكل في القدس خلال ذلك الوقت. فبعد فترة عدم الاستقرار، التي ميزت السنوات الأولى للحكم العثماني حتى تصفية مقاومة آخر المماليك وثورة جان برمي الغزالي في 927هـ/1520م، حظيت القدس باهتمام كبير خلال عهد السلطان الجديد سليمان القانوني 1566/1520م انعكس على تطورها العمراني وانتعاشها التجاري نتيجة لإقبال الحجاج على زيارتها، ونموها السكاني مع استقرار المزيد من الوافدين والمجاوريين فيها. فقد قام السلطان سليمان ببناء سور جديد للقدس وترميم القلعة وتجديد قبة الصخرة، كما شارك زوجته في إنشاء وقف كبير على العمارة/التكية التي اشتهرت باسم زوجته (خاصكي سلطان) والتي كانت تقدم وجبات مجانية للمحتاجين والمجاوريين في القدس<sup>(1)</sup>. ونظرًا لكونها مقرًا لللواء/سنجدق فقد عرفت القدس وجودًا إداريًّا عسكريًّا وقضائيًّا جديديًّا كان كله تقريبًا من «الأروام» الذين جاؤوا من عمق الدولة العثمانية. وهكذا ليس من المصادفة أن يكون الإقبال على وقف النقود مرتبطًا برموز الإدارة العثمانية الجديدة (أمير اللواء، دزدار القلعة، قاضي القدس وغيرهم) الذين كانت لهم معرفة وتجربة مع وقف النقود في المناطق التي كانوا فيها قبل قدومهم إلى القدس.

وفي هذا الإطار ليس من المصادفة أن يكون أول وقف للنقود في القدس قد أنشأه في جمادى الثاني 964هـ/1556م أمير لواء/سنجدق القدس فروخ بك. وقد أقف فروخ بك آنذاك ستة عشر ألف درهم على أن تشغل كقروض بريع محدد مقداره 15%， وأن ينفق الريع/الربح المتحصل منها على عشرة قراء للقرآن

(1) يكفي أن نعرف هنا أن عدد سكان القدس قد تضاعف مرتين تقريبًا خلال عشرين سنة من الحكم العثماني 963-932هـ/1525-1555هـ إذ كان 934 خانة وأصبح 2433 خانة: اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج 1، ص 34. وللمزيد عن تطور القدس خلال عهد السلطان سليمان الذي يعتبر «العهد الذهبي» لها انظر: فصل «تطوير القدس في عهد السلطان سليمان القانوني» في كتاب: بشير بركات، القدس الشريف في العهد العثماني، القدس 2002.

الكريم في الحرم الإبراهيمي بالخليل<sup>(1)</sup>. ويلاحظ هذا أيضاً على أوقاف النقود اللاحقة حيث ارتبطت باسم الشخصيات الرومية الوافدة إلى القدس التي كانت تشغل أعلى المناصب الإدارية والعسكرية والقضائية مثل وقف فتح الله أفندي «ابن الأمير درويش محمد»<sup>(2)</sup> ووقف سليمان بك «مفخر السbahية في القدس الشريف»<sup>(3)</sup> ووقف سليمان بك «أمير لواء القدس الشريف»<sup>(4)</sup> ووقف عبد القادر ابن أبي الخير «المولى بقضاء القدس الشريف»<sup>(5)</sup>.

ويلاحظ هنا أن الإقبال على وقف النقود في القدس بقي يتزايد حتى وصل إلى ذروته في نهاية القرن الثاني للحكم العثماني، حيث تراجع بعد ذلك إلى حد التلاشي. وبالاستناد إلى ما لدينا من وقفيات حتى الآن (65 وقفية) يمكن القول إن وقف النقود قد شكل حوالي 50% من الأوقاف الخيرية التي أنشأت في القدس خلال القرنين الأولين للحكم العثماني، وهذا ما لا نجده في أية مدينة/منطقة أخرى في بلاد الشام ولا في أية ولاية أخرى من الولايات العربية. ولكن لا بد هنا من القول أيضاً إن ما وجدناه من وقفيات في سجلات المحكمة الشرعية في القدس لا يمثل كل أوقاف النقود في القدس، إذ أن بعض أوقاف النقود المعروفة في القدس (مثل وقف طورغود آغا) لم توثق في سجلات المحكمة الشرعية بل وجدنا بدلاً من ذلك سجلات معاملاتها السنوية أو معطيات عن معاملات بعينها عن القروض التي كانت تعطيها<sup>(6)</sup>.

(1) مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 33، ص 371،  
وانظر النص الكامل للوقفية في الملحق.

(2) سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 40، ص 38.

(3) سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 54، ص 491-490.

(4) سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 56، ص 330.

(5) سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 56، ص 333-334.

(6) انظر على سبيل المثال دراستا عن السجل السنوي لمعاملات وقف طورغود آغا: محمد م. الأرتاؤوط «تطور وقف النقود في العصر العثماني (3)»، مجلة «دراسات» الجامعة الأردنية، عدداً 1، عمان 1993، ص 356-382.

إلى أن تظهر وقفيات أخرى في المستقبل يمكن القول إن الوقفيات المعروفة لدينا حتى الآن (65 وقفية تنشر لأول مرة) تعطينا صورة جيدة عن تطور أوقاف النقود في القدس وعن آليات عملها حيث تحولت إلى ما يشبه مصارف اجتماعية إسلامية مبكرة أرست مع الزمن مصطلحاتها وتقاليدها الخاصة في هذا المجال.

وهكذا يلاحظ أولاً أن كل الأوقاف تقريباً (63 من أصل 65) هي أوقاف خيرية بينما لدينا اثنان فقط ذريان صرفان وواحد آخر مشترك خيري/ذري، أي أن العائد من تشغيل قروض هذه الأوقاف لم يكن يذهب إلى أفراد لا يعملون شيئاً ولا يعرفون شيئاً سوى أنهم أبناء وأحفاد الواقف، بل إلى مختلف شرائح المجتمع مما يعطي هذه «المصارف» الوقفية الصفة الاجتماعية الغالبة عليها.

وفيما يتعلق بأغراض هذه الأوقاف/المصارف يلاحظ أن معظمها كان يوجه الربح / الربح من تشغيل الأموال للإنفاق على قراءة القرآن الكريم والدعوة للوقف وأسرته في الحرم القدسي أو لإنارة الحرم القدسي. وهكذا يلاحظ أن 32 وقفًا كانت تصرف ريعها لأجل قراءة القرآن الكريم و16 وقفًا للإنارة وخمسة أوقاف مشتركة لقراءة القرآن الكريم والإنارة. وربما تجدر الإشارة هنا إلى أن أول وقف للنقود نعرفه على مستوى الدولة العثمانية، ألا وهو وقف الحاج مصلح الدين في أدرنة، إنما كان للإنفاق على ثلاثة قراء للقرآن الكريم. ولكن يبدو هنا أن هذه النسبة الكبيرة من أوقاف النقود في القدس (حوالي 50%) كانت تعود إلى قدسية هذا المكان بالنسبة إلى المسلمين، وإلى ما ورد في الحديث النبوى عن الثواب الكبير لمن يهدي زيتاً للإنارة أو لمن يدعوا/يستغفر لأحد هناك<sup>(1)</sup>.

(1) حول مكانة وقدسية هذا المكان بالنسبة إلى المسلمين لدينا ما يسمى بكتاب الفضائل التي أشرعت ذلك: د. كامل جميل العسلبي، مخطوطات فضائل بيت المقدس، دراسة وبلوغرافية، عمان (مجمع اللغة العربية الأردني) 1981.

وفي أول مؤلف مخصص لفضائل بيت المقدس، الذي ألفه الواسطي في القرن 5هـ/11م، يرد أن الرسول ﷺ قال عن الصلاة في بيت المقدس أنها تعدل ألف صلاة فيما سواه، ولما سئل «فمن لم يطق ذلك؟»

ومن ناحية أخرى يلاحظ أن حجم هذه الأوقاف النقدية يتراوح من ستين ألف درهم فضي إلى عشرة غروش أسدية، وهي هنا تتراوح بين الحجم الصغير والحجم المتوسط بالمقارنة مع ما هو معروف في بقية أرجاء الدولة العثمانية. وما يلفت النظر أن أوقاف النقود كانت ترد في العملات السائدة (دينار سلطاني ذهبي، غرش أسدی، دينار قبرصي)، ولكن الوقفيات كانت تحرص أيضاً على ذكر ما يعادل المبلغ بالعملة الدارجة (فضة سليمانية، فضة مصرية الخ)، وهو ما يوضح تدفق العملات المختلفة في القدس وسهولة التحويل من عملة إلى أخرى<sup>(1)</sup>.

وفيما يتعلق بالقروض التي أصبحت توفرها أوقاف النقود في القدس يلاحظ أن نسبة الربح كانت تحدد بوضوح في الوقفيات. وهكذا باستثناء وقفيتين لم تحددا بوضوح نسبة الربح، مع أن ذلك يمكن استخلاصه من الربح المتوقع/المحدد من تشغيل القروض، يلاحظ أن كل الوقفيات تقريباً (63 وقفية) كانت تحدد بوضوح نسبة الربح على القروض التي تمنحها تلك الأوقاف. ويلاحظ هنا أن أقل عدد من الوقفيات (5 فقط) حدّدت نسبة/الربح بـ 10%， بينما لدينا أكبر عدد منها (45 وقفية) حدّدت نسبة الربح بـ 15%， ووصلت نسبة الربح في بقية

= قال «فليهد إله زيتا». وفي حديث آخر قال «من استغفر للمؤمنين والمؤمنات في بيت المقدس كان له مثل حسانتهم ودخل على كل مؤمن ومؤمنة من دعائه سبعون مغفرة وغفر له ذنبه كلها»: محمد أحمد الواسطي، *فضائل البيت المقدس*، حققه وقدم له أ. حسون، القدس (دار ماغنوس/الجامعة العبرية) 1979، ص 25-29.

(1) حول العملات الرائجة في القدس آنذاك وقيمتها الشرائية أنظر:  
اليعقوب، *ناحية القدس الشريف*، ج 1، ص 145-149.

Amnon Cohen, *Economic Life in Ottoman Jerusalem*, New York (Cambridge University Press) 1929, pp. 129-151.

وللمزيد حول استخدام هذه العملات في فلسطين والولايات العربية والدولة العثمانية، انظر الترجمة العربية التي صدرت مؤخراً للكتاب المراجع في هذا المجال: شوكت باموك، *التاريخ المالي للدولة العثمانية*، ترجمة د. عبد اللطيف الحارس، بيروت (المدار الإسلامي) 2005، ص 123-126، 183-185، 192، 197، 198 وغيرها.

الوقفيات (13 وقفية) إلى 20%. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن كل الوقفيات تذكر تلك النسبة بعبارات واحدة مثل «العشرة بدرهم» أو «العشرة بأحد ونصف» الخ.

ويبدو أن هذا النوع من الوقف، الذي حظي بقبول غالبية الفقهاء على المذهب الحنفي/الرسمي للدولة العثمانية، كان عليه في الوقفيات ذاتها أن يبرئ نفسه من الربا حتى يجد القبول نفسه في المجتمع الشامي، مما يدل هذا في حد ذاته على التحفظ الذي قوبل به من أتباع المذاهب الأخرى المنتشرة في بلاد الشام (الشافعية والحنابلة والمالكية). ولذلك نجد أن معظم الوقفيات تؤكد أن الربع المحدد (العشرة بأحد عشر ونصف) هو «على الوجه الشرعي»، وعلى أن تكون القروض بـ«المعاملة الشرعية»، وتبرز تأكيد الواقف على المتولى في أن «يتقي شبهات الربا» الخ.

ونظراً لأن كل أصحاب الأوقاف من الذين لدينا هنا على المذهب الحنفي، الذي أصبح يجيز وقف النقود ولكنه يجيز أيضاً الرجوع عن الوقف، نجد في معظم الوقفيات أن الواقف يتظاهر بالرجوع عن الوقف ويقوم المتولى برفع الأمر للحاكم الشرعي/القاضي حتى يصدر حكماً شرعياً ويصبح الوقف - حسب الإمام أبي حنيفة - لازماً لا يجوز الرجوع عنه. ولكن يلاحظ هنا، بالمقارنة مع الوقفيات المتعلقة بالوقف العادي، أن الواقف يتظاهر هنا بالرجوع عن هذا الوقف لأن «وقف النقود عند كل أحد من جمهور الأئمة باطل وما في ضمه من الشروط»، ولكن القاضي يحكم أخيراً «بصحة وقف النقود ولزومه في خصوصه وعمومه على قول محمد الأنباري من أصحاب زفر، وعلى قول الإمام محمد وأبو يوسف رضي الله عنهم»<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع لقد كانشيخ الإسلام الملا خسرف الذي ظهر في عهده (1480-1460) وقف النقود قد تعرض إلى ذلك في كتابه «درر الحكم في شرح

(1) وقفية عبد القادر الحريري، سجلات المحكمة الشرعية بالقدس، سجل 56، ص 333-334 مستهل محرم 983هـ.

غrr الأحكام»، الذي بقي عدة قرون المرجع الرئيس للفقه المحنفي العثماني، ولكنه اكتفى فقط بالإشارة إلى أن الإمام محمد الشيباني (توفي 186هـ/805م) تلميذ وصاحب الإمام أبي حنيفة قد قبل بصحة وقف النقود بالاستناد إلى مبدأ «التعارف»، كما أن محمد الأنصاري استشهد بقبول الإمام زفر تلميذ وصاحب الإمام أبي حنيفة بصحة وقف النقود<sup>(1)</sup>. ومع أن هذا الاستنتاج غير دقيق بالنسبة إلى الشيباني أو الأنصاري إلا أنه شاع وأصبح يعتد به في الوقفيات، بينما لا نجد من يشير إلى الفتوى/الرسالة التي أصدرها شيخ الإسلام الأشهر أبو السعود أفندي «رسالة في جواز وقف النقد»، الذي يفضل الاعتماد على ما ذكره البخاري عن الزهري (توفي 124هـ) مع أن الزهري أيضاً يقبل بوقف النقود للمضاربة بها في التجارة<sup>(2)</sup>.

ونظراً لأن استمرار الوقف الخيري مرتب باستمرار تدفق الريع من تشغيل رؤوس الأموال الموقوفة، وهو لذلك لم تكن تناسبه المضاربة المذكورة، فقد حرص أصحاب أوقاف النقود في القدس على وضع بعض الشروط التي تضمن للقروض أن تعود إلى الوقف مع الربح/العائد منها لكي يصرف على المستحقين المحددين في الوقفيات. وهكذا يلاحظ أن معظم الوقفيات تشتراك في استبعاد شخصيات نمطية تمثل السلطة وتعكس التخوف من التعامل معها خشية عدم ردتها للقروض التي يمكن أن تأخذها من الأوقاف. وعلى رأس هذه الشخصيات لدينا السbahية والانكشارية والحكام والقضاة وغيرهم. وبالإضافة إلى ذلك نجد أن الوقفيات تفرض على المتولى الالتزام بالشروط التالية التي تضمن استرجاع الوقف لأصول القروض مع الأرباح المحددة عليها:

(1) ماندفل، المردود الخيري للربا، ص.21. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الإمام ابن تيمية كان قد أفتى بجواز وقف النقود بالاستناد إلى رأي الأنصاري «يجوز وقف النقود، لأنه لا ينتفع بها إلا باستهلاك عنها، وتدفع مضاربة ويصرف ربحها في مصرف الوقف»: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، الرياض 1398هـ، ج 31، ص 234.

(2) أبو السعود الأفندي الحنفي، رسالة في جواز وقت النقود، تحقيق وتعليق صغير أحمد شاغف، بيروت (دار ابن حزم) 1997، ص 24.

- عدم التعامل مع من أفلس واشتهر بذلك.
- طلب رهن يفوق قيمته مبلغ القرض أو كفيل مليء لمن يأخذ أي قرض من الوقف.
- الالتزام بنسبة الربح المحددة على القروض دون زيادة أو نقصان.
- قبض الربح في ابتداء المعاملة.
- إقراض بـ«صفقات متعددة على التكرار»، أي عدم تقديم كل المبلغ كقرض لشخص واحد.

وبالعودة إلى أصحاب هذه الأوقاف، وهو ما له دلالته الكبيرة، يلاحظ أن (7) أوقاف من الأوقاف الـ 65 المذكورة تعود إلى نساء، ومنها وقف تشتراك فيه امرأة مع زوجها. ولكن يلفت النظر هنا أيضاً أن كل النساء الواقفات تقريباً، باستثناء واحدة، هن من «الروميات»، سواء من الوافدات والمقيمات في القدس أو من الموجودات في استنبول والراغبات في طلب الثواب لما كانت القدس تمثله بالنسبة للمسلمين. وهكذا إذا تجاوزنا هؤلاء النساء التي تشير أسماؤهن وألقابهن إلى ما يمثلن مثل «ناظرة خاتون زوجة أحمد جلبي من الزعماء بالباب العالي» أو «خديجة الرومية»، فإن الحالة الوحيدة التي لدينا (الست فخر بنت الشيخ محمد الجاعوني) تشير إلى مشاركة نادرة للعائلات المحلية المعروفة في وقف النقود.

وربما يمكن القول إن بروز هذه العائلات في المجتمع المحلي من خلال سجلات المحكمة الشرعية (العلمي، الحسيني، الفتياني، الدجاني، الخالدي الخ) في القرنين اللاحقين للحكم العثماني (الحادي عشر والثاني عشر للهجرة/الثامن عشر والتاسع عشر للميلاد) إنما يرتبط بترابع وقف النقود، حيث يؤكّد هذا مرة أخرى على مدى ترابط ظهور وترابع وقف النقود مع الوجود الرومي/الحنفي في مدينة القدس.

## ملحق

### وقفية فروخ بك

صورة هي مضمونها الحمد لله الذي وعد المؤمنين والمؤمنات فوزاً عظيماً، وأعد للمحسنين والمحسنات في الجنة أجرًا كريماً، وأحياناً من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى حياة طيبة وضاعف أجر المتقين أموالهم في سبلة كمثل حبة أنبتت سبع سبابل في كل سبلة مایة حبة، والصلة على رسول الله سيدنا المؤيد بالوحى والقرآن وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد، فهذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة مرعية يعرب مضمونها ويغنى مكتونتها عن ذكرها أنه بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطهارة النيرة الزهراء بمدينة القدس الشريف، شرفه الله تعالى وعظمته وحماه وكرامه، لدى عمدة قضاء الإسلام، زبدة ولاة الأنام، إمام الأئمة الفخام، صدر المدرسين العظام، حجة الإسلام مولانا سند الأئم المحفوظ بعنابة الملك المنان، سيدنا ومولانا أفندي عبد الرحمن المولي بقضاء القدس الشريف، زيد فضله، أشهد على نفسه الكريمة، حرسها الله تعالى، افتخار الأمراء الكرام، قدوة الكبراء الفخام، صاحب العز والدولة والاحتشام، ذو القدر الأتم والفخر الأشم، حضرة فروخ بك ابن عبد الله أمير لواء القدس الشريف، دام إقباله وعمر بالعدل دياره، وشهوده آخره الإشهاد الشرعي في صحته وسلماته وتعالى تصرفاته في أملاكه، أنه وقف وأبد وحبس وسبل وأكده

وتصدق بما هو له وملكه وبيده وحوزه وطلق تصرفه الراسي إلى حين هذا الوقف، وذلك جمیع المبلغ النقد الفضة المسكوك بالسکة العظمى السلطانية السليمانية، دامت دولتها وخلدت سلطنتها، وقدره من الدرادم القضية العثمانية معاملة تاريخية بدمشق المحروسة ستة عشر ألف درهم يعدل ثمانية آلاف قطعة قضية سليمانية، وفقاً صحيحاً مرعيأ وتحبیساً مخلداً مرعيأ وإيقافاً دائمأ أبدیاً سرمدیاً، أنشأ الواقف المشار إليه أدام الله نعمه عليه، وقفه هذا منجزاً على أن يصرف ريعه إلى عشرة قراء يحسنون القراءة والتجويد، وعليهم أن يجتمعوا في كل يوم بعد صلاة الظهر بحرم سيدنا خليل الرحمن عليه السلام، ويقرأ كل واحد منهم جزءاً كاملاً ويختتمون سورة الإخلاص والمعوذتين وفاتحة الكتاب وأوائل سورة البقرة إلى قوله ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، ويصلون على النبي ﷺ وبهلوون ثم يدعون ما شاؤوا من الأدعية المأثورة ويهدون ثواب ذلك في صحائف الواقف المزبور، أجزل الله له الأجور، وأموات المسلمين. وعيّن في القراءة المزبورة مولانا الشيخ جمال الدين محمد بن قاسم والشيخ غرس الدين التدمري والشيخ علي بن عبد اللطيف ومولانا الشيخ محمد الزعترى والشيخ شهاب الدين بن طهوب والشيخ محمد بن أبي الجود المصري والشيخ محمد بداح والشيخ غرس الدين بن قاسم والشيخ عبد الوهاب بن الحجة والشيخ أحمد بن الهبرة، وثم من بعدهم لقراء بعد قراء وهلم جرا. وشرط الواقف المومى إليه، أحسن الله إليه، أن يصرف لكل واحد منهم في كل سنة مبلغاً قدره عثمانية مائتين وخمسة عشر من ربع خمسة آلاف من المبلغ المزبور أعلاه، وأن يصرف للمتولى على الوقف المزبور في كل سنة عثمانية مائة وخمسون ربع ألف عثماني الباقية من المبلغ المزبور، وان يصرف أيضاً من ربع الوقف المذكور لرجل يتغاضى تفرقه الأجزاء الربع في كل سنة مائة عثماني. وعيّن في ذلك محمد بن علي بن عبد اللطيف ثم من بعده لمن يقرره الناظر على هذا الوقف. وشرط الواقف المومى إليه، خلّد الله تعالى نعم السعادة عليه وأجرى الخيرات على يديه، النظر في أمر وقفه هذا والولاية عليه لفخر الأقران المعترفين سور آغا بن عبد الله الإمام بحضوره

سيدنا الخليل عليه وعلى نبينا أفضلي الصلاة والسلام . وشرط عليه أن يعامل في المبلغ المذكور على الوجه الشرعي العشرة بأحد عشر درهم ونصف درهم في كل عام من غير زيادة على ذلك ، وأنه إذا مات أحد من القراء فللقاضي بالقدس الشريف كائناً من كان أن يعين له غيره بمعرفة الناظر المذكور . وشرط أيضاً أنه إذا غاب أحد من المقرئين فله أن يستنيب عنه مدة غيبته إلى حين حضوره . وأخرج الواقف المومي إليه ، أدام الله نعمه عليه ، وقفه هذا عن ملكه وأباه عن حيازته وجعله وقفًا صحيحاً شرعاً لوجه الله تعالى على الوجه المشروح أعلاه ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا كَانَ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَيِّعُ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: 181) ، ووقع أجر الواقف على الله الكريم الذي يجزي المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين . وقبل المتولي المذكور ذلك من الواقف المار ذكره القبول الشرعي وسلم الواقف المار ذكره أعلاه المبلغ المعين أعلاه إلى المتولي المذكور أعلاه وتسلمه منه التسليم الشرعي بالطريق الشرعي وثبت ذلك الحاكم المومي إليه بشهادة شهوده ثبوتاً شرعياً بعدما تقدم دعوى شرعية ذلك بالطريق الشرعي من المتولي المزبور بوجه الواقف المشار إليه وإعداده إلى ذلك ، وحكم بصحة الوقف ونفوذه ولزومه على قول من يراه من الأئمة الأطهار حكماً شرعياً عالماً بما فيه من الاختلاف . جرى ذلك وحرر في شهر جمادى الثاني سنة أربع وستين وتسعمائة .

### شهود الحال

المصدر: سجلات المحكمة الشرعية بالقدس

سجل 33، صفحة 371



## من المنشآت الوقفية الجديدة العمراء/ التكية نموذجاً

عرف الوقف بأشكال متعددة قبل الإسلام في المجتمعات/ الحضارات المجاورة، وخاصة الفارسية والبيزنطية<sup>(1)</sup>، ولكن ميزة الوقف في الإسلام كانت تكمن في أنه تطور باستمرار عبر القرون بفضل حيوية الفقه الإسلامي حتى لم يعد في الإمكان تصوّر المجتمعات الإسلامية دون الوقف ولم يعد هناك حضارة في العالم توسيع وتنوع فيها الوقف ليشمل مختلف حاجات الإنسان وحتى الحيوان (وقف القطف، وقف العصافير الخ) مثل الحضارة الإسلامية<sup>(2)</sup>.

(1) لل Mizid حول الوقف قبل الإسلام انظر:

C. Cahen, «Reflexions sur le Waqf ancient», *Studia Islamic*, Vol. XIV, 1961, pp37-56, W. Heffening, «Waqf», *Encyclopedia of Islam*, Vol. VIII, Leiden 1987, pp. 11096-1103; E. Perikhanianm «Iranian Society and Law» in *The Cambridge History of Iran*, Vol. III, Part II, Cambridge 1983, pp. 445-664.

محمد سلام مذكور، موجز الوقف، القاهرة، 1961م، ص 5-9.

(2) «في كل جانب تقريباً من حياة الشعوب والدول الإسلامية، سواء الديني والأخلاقي والاقتصادي والاجتماعي والسياسي الاقتصادي.. الخ، كان للوقف دور كبير، وقد يجدو من المستغرب إلا أنه من المؤكد أن الأوقاف شملت بخدماتها الناس وحتى الطيور والحيوانات»:

=Dr. Hasan Kalesi, *Najstariji vakuški dokumenti na arapskom jeziku u Jugoslaviji*, 1972, p. 13.

وإذا نظرنا إلى الحديث النبوي، في مناسبة الوقف الأول (وقف عمر بن الخطاب) الذي يُعد بحق الأساس الذي تطور عليه الوقف في الإسلام (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها)<sup>(1)</sup>، لرأينا أن الوقف ارتبط منذ البداية بالمشيئة الحرة للمسلم (إن شئت) والرغبة الصادقة بمساعدة الآخرين/ المحتاجين بشكل منظم ودائم وليس بشكل عابر ومؤقت (حبست أصلها وتصدقت بشرتها). وهكذا مع هذه الروح التي ميزت الحديث الأول (الصدق/ الخير) ليشمل مجالات أخرى وخدمات أخرى مع مرور القرون، حيث أصبح للوقف منشآت جديدة (جوانع، مدارس، مكتبات، مستشفىات الخ) في مجالات متعددة (دينية، واقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وصحية).

ولا شك أن الفضل في هذا يعود إلى حيوية الفقه الإسلامي، وبالتحديد إلى اختلاف الفقهاء منذ نهاية القرن الأول للهجرة الذي عاد بالخير على الوقف والمجتمع فيما بعد. فقد اختلف الفقهاء (وفي اختلاف الفقهاء رحمة) حول جواز وعدم جواز الوقف، وحول لزوم وعدم لزوم الوقف، وحول وقف المنقول وغير المنقول، وحول الوقف/ الرصد من بيت المال<sup>(2)</sup>، مما سمح مع مرور الزمن بتطور الوقف على الأرض في مجالات جديدة وبمنشآت جديدة لم تكن معروفة

= ويدرك الحصني الذي اهتم بالوقف في وقت مبكر «إذا فتشت صحائف هذا العالم بأسره تجد أن فكرة الوقف ومؤسساته العامة ما اتسعت في أمة ودولة أكثر ما اتسعت ويسقط فرعها في الأمة العربية والإسلامية».

محمد أبيب الحصني، *متجددات التواریخ للدمشق*، بيروت (دار الآفاق الجديدة)، 1979، ج 1، ص 348.

(1) روى البخاري وغيره أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بغير فاتئي الرسول ﷺ وقال له: «أصبت أرضاً لم أصب ما أحب إلى ولا أنفس عندي منها، فما تأمر به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها». البخاري، *صحیح البخاری*، بيروت، (دار الجيل)، ج 3، ص 260.

(2) للمزيد حول اختلاف/ آراء الفقهاء في هذه الأمور، انظر: الطراطليسي، *الإسعاف في أحكام الأوقاف*، بيروت (دار المعرفة للطباعة والنشر)، 1389هـ/ 1978م؛ ابن الصفتى، *عطية الرحمن في صحة أرصاد الجوامك والأطبان*، القاهرة، 1314هـ. محمد أبو زهرة، *محاضرات في الوقف*، القاهرة (دار الفكر العربي)، 1972م، ص 39-48. محمد عبد الله الكبيسي، *أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية*، بغداد (وزارة الأوقاف)، ج 1، 1397هـ/ 1977م، ص 108.

من قبل. وهكذا، على سبيل المثال، فقد عرف عن الإمام أبي حنيفة (توفي 158هـ/772م)، الذي ينسب إليه المذهب الحنفي<sup>(1)</sup>، أنه كان يرى عدم جواز الوقف<sup>(2)</sup>، ولكن مع تلميذه (أبي يوسف ومحمد بن الحسن)، ومن جاء بعدهما من فقهاء هذا المذهب، ساهم الفقه الحنفي بدوره في التوسيع في مفهوم الوقف ليشمل مجالات جديدة لم تكن مطروحة ولا مطروقة من قبل كوقف النقود على سبيل المثال<sup>(3)</sup>.

وهكذا مع اختلاف/ اجتهاد الفقهاء المسلمين من مختلف المذاهب بدأ الوقف منذ القرن الثاني للهجرة يشمل مجالات جديدة ويعتبر عن نفسه بمنشآت جديدة. وقد وسع الإمام أبو يوسف (توفي 181هـ/796م)، من مفهوم الوقف حين أقرّ بجواز وقف بعض المتنقل كالسلاح والكراع استناداً إلى القياس، إذ أن خالد بن الوليد وقف دروعاً له في سبيل الله وأقره النبي ﷺ على ذلك<sup>(4)</sup>. أما الإمام محمد بن الحسن (توفي 189هـ/804م) فقد توسع أكثر حين أقرّ بجواز المتنقل فيما لو تعارف الناس على ذلك<sup>(5)</sup>. وبالاستناد إلى ذلك سينمو وقف الكتب لاحقاً<sup>(6)</sup>، وستصبح خزائن الكتب / المكتبات من أهم مظاهر الحضارة

(1) يذكر د. الكبيسي بحق أن الفقهاء «عندما يعرفون الوقف وينسبونه إلى أئمة المذاهب كأبي حنيفة فإن المت Insider إلى الذهن من تعريفهم أنها مقوله عن هؤلاء الأئمه وصادرة عنهم، إلا أن الحقيقة أن هذه التعريف ما هي إلا تعريف لفقهاء المذهب المتأخرین صاغوها ووضعوها تخریجاً على قواعد المذهب الذي ينسبون إليه»: الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج 1، ص 59.

(2) السرخسي، المبسوط، ج 12، ص 27.

(3) للمزيد حول موقف الحنفية من هذا التطور الجديد في الوقف، انظر: دراسات في وقف النقود، تحرير: محمد م. الأرناؤوط، تونس (مؤسسة التيم咪)، 2001.

(4) صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق: عصام الصابطي وأخرين، القاهرة، (دار الحديث)، 1452هـ، ج 4، ص 63. السرخسي، المبسوط، ج 12، ص 45؛ الطراولسي، الإسعاف، ص 24.

(5) الطراولسي، الإسعاف، ص 20.

(6) للمزيد حول تطور موقف الفقه من وقف الكتب انظر: يوسف العش، دور الكتب العربية العامة وشبكة العامة لبلاد العراق والشام ومصر في العصر الوسيط، ترجمة: نزار أباظة ومحمد صباغ، دمشق (دار الفكر)، ص 98-104.

الإسلامية<sup>(1)</sup>، ومع الإمام الخصاف (توفي 261هـ/875م)، الذي يعتبر كتابه «أحكام الأوقاف» من أقدم ما وصل إلينا، نجد توسيع الوقف في مجالات جديدة (الأيتام، ونزلاء السجون، وأكفان الموتى، الخ)، وذكر منشآت جديدة (السقايا، الدور المخصصة للحجاج، خانات السبيل الخ)<sup>(2)</sup>.

ومن هذه المنشآت الجديدة، التي لم تكن معروفة من قبل، لدينا «العمارة» أو «التكية» التي تطورت نواتها خلال عدة قرون إلى أن ظهرت بشكلها المستقل منذ القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، حيث بقيت عدة قرون تعتبر (في عيون الآخرين) من مظاهر الحضارة الإسلامية.

وفي الواقع إن نواة هذه المنشأة الجديدة تعود إلى التوسيع في مفهوم التصدق/ الخير على المحتاجين، الذي أصبح يشمل الطعام (الخبز + اللحم). ويبدو أن هذه الإضافة / الخدمة الجديدة للوقف دخلت في البداية في إطار منشآت جديدة (المدارس، الخانقاهات، البيمارستانات) قبل أن تستقل بدورها في منشأة خاصة (المطبخ/ العمارة/ التكية).

وهكذا لدينا من القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي وقفية الأمير «طмагاج بغرا قرامان» على مدرسته التي بناها في سمرقند، حيث يرد أنه «يصرف إلى ثمن الخبز واللحم والحوائج لاتخاذ الضيافة في هذه المدرسة في ليالي شهر رمضان ثلاثة آلاف درهم وثلاثمائة وخمسون درهم...»<sup>(3)</sup>. ومع أن الواقف ينص في وقفيته على حصر ذلك في شهر رمضان، إلا أن هذا النوع من

(1) المرجع السابق، ص 21. وللمزيد عن ذلك انظر: يحيى محمود ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، الرياض (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية)، 1416هـ/1996م، د. يحيى وهيب الجبوري، الكتاب في الحضارة الإسلامية، بيروت (دار المغرب الإسلامي)، 1998م.

(2) أحمد بن عمرو الشيباني المعروف بالخصاف، كتاب أحكام الوقف، القاهرة (ديوان الأوقاف) 1322هـ/1904م، ص 319-320 .323

(3) انظر النص العربي للوقفية في : M. Khadr, Deux actes de waqf d'un garahandie d'Asie Centrale, Journal Asiatique, Paris, 1967, pp 305-334

الوقف سيشمل بعد ذلك كل شهور السنة<sup>(1)</sup>. وفي تطور لاحق لم تعد هذه الخدمة في بعض المدارس تقتصر على الخبز (أو الخبز مع اللحم) بل أصبحت تقدم كوجبة خاصة بالمنطقة. ففي حالة المدرسة التاجية في دمشق التي بنيت في 624هـ/1227م نجد أن الواقف استعراض عن الخبز بالدشيشة، وهي وجبة شامية قديمة كانت تصنع من الحنطة<sup>(2)</sup>. وفي تطور آخر أصبح هناك فرن ومطبخ في بعض المدارس<sup>(3)</sup>.

وفي ذلك الوقت أيضاً (القرن السادس - السابع للهجرة / الثاني عشر- الثالث عشر للميلاد) أخذت هذه الإضافة / الخدمة الجديدة تدخل منشأة جديدة (الخانقاه) لم تكن معروفة من قبل. فقد خصص صلاح الدين الأيوبي بعد توليه للحكم لأول خانقاه تبني في القاهرة (خانقاه سعيد السعداء) في 569هـ/1174م للصوفيين المقيمين فيها كل يوم «ثلاثة أرغفة زنتها ثلاثة أرطال، وقطعة لحم زنتها ثلث رطل، ويعمل لهم الحلوي كل شهر..»<sup>(4)</sup>.

وبالإضافة إلى الخانقة أخذت هذه الخدمة تدخل في المنشأة الجديدة التي أخذ الوقف يكثر منها في المنطقة ألا وهي البيمارستان. وإذا أخذنا بيمارستان ابن

(١) يقدم ابن كثير (ت ١٣٧٤هـ / ١٢٧٤م) في تاريخه شهادة عما رأه بنفسه في المدرسة المستنصرية في بغداد: «ثم دخلت سنة إحدى وثلاثين وستمائة فيها كمل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد ولم يُبنَ مدرسة قبلها مثلها، ووافت على المذاهب الأربعة من كل طائفة اثنان وستون فقيهاً وأربعة معيدين ومدرسة ومدرس لكل مذهب وشيخ حديث.. وشيخ طب ومكتب للأيتام وقدر للجمع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية وافرة لكل واحد. ولما كان يوم الخميس الخامس رجب حضرت الدروس فيها...»: ابن كثير، البداية والنهاية، بيروت (مكتبة المعارف) ١٩٧٧م، ج ١٣، ص ١٤٠-١٣٩.

(2) عبد القادر بدران، منادمة الأطلال ومسامة الخيال، دمشق (المجمع العربي للتأليف والدراسات والترجمة)، 1406هـ/1986م، ص 157.

(3) انظر على سبيل المثال وفية الأمير تذكر نائب السلطنة بالشام على مدرسته (المدرسة التتركية) التي بناها في القدس في 729هـ/1329م: د. كامل جميل العسلي، *وثائق مقدسية تاريخية*، عمان (مطبعة التوفيق)، 1983م، ج 1، ص 105-124. وللتوضيع حول هذه المدرسة بالذات انظر: د. كامل جميل العسلي، *معاهد العلم في بيت المقدس*، عمان، (د.ن.)، 1981م، ص 118-133.

(4) أحمد بن علي المقرئي، الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار، تحقيق: كرستن ويت، القاهرة (مطبعة النيل)، 1320هـ، ج2، ص415.

طоловون في القاهرة الذي أنشئ في 247هـ / 861م الذي يعتبر من أقدم النماذج التي توفر حولها المعطيات، لوجدنا أن الوقف عليه كان يوفر للمرضى الدواء إلى أن يشفوا ويخرجوا منه<sup>(1)</sup>. وقد برزت هذه الخدمة في البيمارستانات اللاحقة التي كثرت في بلاد الشام ومصر<sup>(2)</sup>.

ومن المنشآت التي دخلت فيها هذه الإضافة/ الخدمة الجديدة كانت الاستراحات، أو خانات السبيل التي وردت الإشارة إليه لأول مرة عند الخصاف. ففي حالة خان/ فندق العطنة<sup>(3)</sup> شمال جيروود، في الطريق الواصل بين دمشق وحمص، الذي بناه الأمير ركن الدين منكروس الفلكي (توفي 631هـ / 1233م) نجد أن الوقفية المنقوشة على المدخل نصت على تقديم «نصف رطل من الخبز» لكل واحد من العابرين والمسافرين<sup>(4)</sup>. ولم يكن الخبز وحده ما يقدم للإنسان، بل أن الوقفية نصت على أنه «يعطى لمن وصل هذا الفندق من الفقراء ما تحتاج الدابة من العوال»<sup>(5)</sup>.

ولدينا بعد قرون من ذلك تطور مهم يتمثل في تجميع/ تمييز هذه الخدمة في منشأة خاصة. فقد قام الأمير أبو سعيد سنجر الجاوي، ناظر الحرمين الشريفين ونائب السلطة المملوكية، في سنة 720هـ / 1309م ببناء الحرم الإبراهيمي وأنشأ في جواره «المطبخ الذي يعمل فيه الدشيشه للمجاورين والواردين»<sup>(6)</sup>. وهكذا نجد هنا بروز / تميز منشأة جديدة مستقلة عن المدرسة والخانقاه

(1) المصدر السابق.

(2) للمزيد حول البيمارستانات وما كانت تقدمه من خدمات (بما في ذلك الأكل) في العهد الأموي والمملوكي انظر: محمد محمد أمين، **الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، القاهرة (دار النهضة العربية)، 1980، ص 156-164.**

(3) يقول ابن منظور إن «الفندق بلغة أهل الشام خان من هذه الخانات التي ينزلها الناس مما يكون في الطرق والمداين»: ابن منظور، **لسان العرب، بيروت (دار صادر)، 1985، ج 10، ص 313.**

(4) انظر نص الوقفية لدى: مجتمع أحمد دهمان، في رحاب دمشق، (دار الفكر) 1982م، ص 165.

(5) المرجع السابق.

(6) مجير الدين الحنبلي، **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، بيروت (دار الجيل)، 1973م، ج 1، ص 63.**

والبيمارستان، دعيت أولاً باسم «المطبخ» وأصبحت لها شهرة في المنطقة. وهكذا يخبرنا المؤرخ مجير الدين الحنفي (توفي 928هـ / 1521م) أنه أصبح لهذه المنشأة (مطبخ الخليل) تقليد معروف يتمثل في «دق الطبلخانة في كل يوم على باب المطبخ لتقديمة السماط» حتى عد ذلك من «عجائب الدنيا»<sup>(1)</sup>. وقد بقيت هذه المنشأة (مطبخ الخليل) تقوم بدورها حوالي ثمانية قرون، ولا تزال على الرغم من الظروف الصعبة تقوم بدورها إلى الآن<sup>(2)</sup>.

وفي الوقت ذاته تقريباً (منتصف القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي) أخذت مثل هذه المنشأة تظهر في الأناضول بشكل متتطور أكثر (العمارة)، وهو ما سينتشر أكثر مع توسيع الدولة العثمانية في بلاد البلقان وببلاد الشام بعد ذلك.

ويبدو أن النموذج الأولي لهذا التطور الجديد إنما يعود إلى «الرباط» الذي ظهر منذ القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي في الدولة القراخانية، والذي تحول لاحقاً إلى «الخان» فيما بين المدن في الدولة السلجوقية والدول التي نشأت على أطرافها (القرمانية والجندرية والعثمانية) ثم إلى «العمارة» أو «دار المرق - الشوربة» في المدن ذاتها<sup>(3)</sup>.

(1) المصدر السابق، ص63. وليس من السُّنَّةَ غَرْبَيَّةَ أَنْ يَضِيفَ الْحَنْفِيَّ بِأَنْهَا رَبَاطٌ «وَأَمَّا الْإِهْتِمَامُ بِعَمَلِ السَّمَاطِ مِنْ كُثْرَةِ الرِّجَالِ فِي تَعَاطِيِّ أَسَابِبِهِ مِنْ طَحْنِ القَمَحِ وَعَجْنِهِ وَخَبْزِهِ وَتَجهِيزِ آلَاتِهِ مِنْ الْحَطَبِ وَغَيْرِهِ وَالْاعْتِنَاءُ بِأَمْرِهِ فَذَلِكُّ مِنْ الْعَجَابِ لَا يَكَادُ يُوجَدُ بَلْ ذَلِكُّ عِنْدُ مُلُوكِ الْأَرْضِ».

(2) بقي المبني الأصلي للمطبخ حتى 1964، حين هدم ضمن مشروع تنظيم المنطقة المحيطة بالحرم الإبراهيمي، ونقل إلى مكان مؤقت في جوار بركة السلطان حتى 1984، حين قامت وزارة الأوقاف بإنشاء مبني حديث في جوار الحرم من الجهة الشمالية يتم فيه الطبخ وفق الأساليب الحديثة ويعمل فيه ستة موظفين للطعام والتوزيع والتجهيز والتنظيف. ولكن أصبح مقدار ما يطبخ الآن 80 كغ من القمح المجروش، وفي شهر رمضان والأعياد والمناسبات الأخرى يطبخ فيها طعام خاص: لقاء مع مدير المسجد الأقصى في وزارة الأوقاف/ المسلمين خصصوا التكايا لتقديم الطعام للمحتاجين، جريدة «الرأي»، عمان 1994/3/4.

(3) للتوسيع حول هذا انظر: Olus Arik, «The Turkish contribution to Islami architecture», *Turkish Review*, Vol. I, No. 2, Ankara 1985-1986, pp 140-146

ويلاحظ مع هذا التطور الجديد أن هذه المنشأة التي استقلت الآن في مبني خاص كانت تقام في العادة ضمن مجمع عمراني يضم في العادة جامعاً ومدرسة أيضاً. ومن أقدم ما نعرفه من نماذج لهذا التطور الجديد «العماره» التي بناها موسى باشا في قرة مان ضمن المجمع العمراني الجديد في منتصف القرن الثامن الهجري / منتصف القرن الرابع عشر الميلادي<sup>(1)</sup>.

ويبدو أن هذا النمط أخذ ينتشر في الدول المجاورة (العثمانية والقرمانية والجندريه). فقد بني السلطان العثماني مراد الأول مجمعاً في العاصمة الجديدة بورصة في 787هـ/1385م، ومجملًا آخر في أزنيق في 790هـ/1388م احتوى كل منهما على «عمارة»، ولا تزال تلك في أزنيق محفوظة في وضعها الأصلي (بعد أن تحولت إلى متحف) كواحدة من أقدم النماذج لهذه المنشأة الجديدة. كما وبنى أمير كرميان يعقوب الثاني في عهده (792-831هـ/1390-1428م) مجمعاً مماثلاً في كوتاهية ضم جامعاً ومدرسة وعمارة<sup>(2)</sup>.

ومع هذا التطور الجديد بمفهوم الوقف (تقديم وجبة كاملة تتالف من خبز ولحم وحساء للطلاب والفقراه والغرباء) انضمت منشأة جديدة، بمواصفات معمارية معينة وأصبحت تميز المدن العثمانية بمظهرها مع غيرها من المنشآت وبما تقدمه من خدمة للمحتاجين. فقد كانت «العمارة» تتالف من بناء مربع يتكون من قبة كبيرة في الوسط مع قبات صغيرة حولها تقوم على قاعدة فسيحة تطل من خلال عقود على غرف جانبية تغطيها القباب الصغيرة، ومنها المطبخ الذي تعد فيه الوجبات ومنها المخزن الذي تخزن فيه الغلال<sup>(3)</sup>.

ومع توسيع الدولة العثمانية خارج الأناضول، نحو بلاد البلقان أولاً ثم نحو

(1) أقطاي أصلان آيا، فنون الترك وعمارتهم، ترجمة: أحمد محمد عيسى، استبول (مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية)، 1987م، ص14.

(2) المرجع السابق، ص156.

(3) في المرجع المذكور لدينا عدة صور لأقدم هذه النماذج التي لا تزال قائمة حتى الآن، ص156، 170 وغيرها.

بلاد الشام لاحقاً، أخذت هذه المنشأة الجديدة تعتبر من الإسهامات التي نشرها العثمانيون في المناطق التي فتحوها وضموها إلى دولتهم<sup>(1)</sup>. وفي الواقع، بعد حوالي قرن من التوسيع العثماني، أصبحت هذه المنشأة الجديدة («العمارة» في الأناضول والبلقان، و«التكية» في بلاد الشام وال Hijaz) تنتشر في كل المدن العثمانية من بلغراد في أقصى الشمال وحتى مكة المكرمة في الجنوب، حيث أصبحت تلفت انتباه الرحالة بوصفها من مظاهر الحضارة الإسلامية<sup>(2)</sup>.

وفيما يتعلق ببلاد البلقان نجد أن هذه المنشأة أخذت تظهر في قلب البلقان (مقدونيا) منذ النصف الأول للقرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي. فقد بنى سنقور بك أحد قواد السلطان مراد الثاني (824هـ/ 1451-1421م) «عمارة» بالإضافة إلى مدرسة وجامعة في مدينة مناستير (Bitola الآن). ونظراً لأن الوقفية المتعلقة بها التي تعود إلى سنة 838هـ/ 1453م قد دونت في اللغة العربية فقد وردت هذه المنشأة باسم «زاوية» وخصصت لتقديم «مأكولات الفقراء والنازلين في هذه الزاوية»<sup>(3)</sup>. وعلى الرغم من ذلك فقد اشتهرت هذه المنشأة كغيرها باسم «العمارة»، التي دخلت كما هي في اللغات المحلية imaret<sup>(4)</sup>، واستمرت حوالي خمسة قرون تقدم الوجبات المجانية، وبالتحديد حتى 1941م

(1) Enciklopedija Jugoslavije, vol. V, Zagreb 1988, p. 548.

(2) يعتبر كتاب الرحالة العثماني أوليا جلبي (توفي 1093هـ/ 1682م) «سياحت نامه» مصدراً مهماً على انتشار هذه المنشأة في الطريق الرئيسي الذي كان يخترق العالم الإسلامي من الشمال (بلغراد) إلى الجنوب (مكة المكرمة) بعد حوالي قرن من الحكم العثماني. فقد كان جلبي يصف كل «عمارة» ينزل فيها، مما يجعل كتابه مصدراً غالباً عن هذه المنشأة. وهكذا عندما يبدأ من بلغراد بمدح «عمارة» محمد باشا التي «إذا تردد المرء عليها شهراً لا يدفع شيئاً سوى أن يقرأ الفاتحة على روح بانيها».

Evlija Celebi, Putopis, Prevod i Komentar Hazim Sabanovic, Sarajevo, 1979, p. 88.

انظر نص هذه الوقفية في : Kalesi, Najstrajiji vakufski dokumenti, p. 74.

(3) Abdulah Skaljic, Turcismi u srpsko har vatskom jeziku, Sarajevo, 1973, p. 347.

(4) وتتجدر الإشارة هنا إلى أنه مع «العمارة» دخلت اللغات اليوغوسلافية تعاير أخرى مشتقة منها مثل «خنز عمارتي» و«شوربة عمارية» و«رز عمارتي» وغيرها.

المراجع السابق، ص 346.

حين انهارت يوغسلافيا في الحرب العالمية الثانية. فكبار السن في المدينة لا يزالون يتذكرون تلك الأيام التي كان يطبع فيها الحساء/ المرق في هذه «العماره» و يقدم مجاناً للمحتاجين<sup>(1)</sup>.

وفي السنة ذاتها تقريراً أنشأ إسحق بك «عمارة» أخرى في مدينة أسكوب (سكوبية عاصمة جمهورية مقدونيا الحالية) بالإضافة إلى مدرسة وخصص وقفه لتوفير «أطعمة النازلين في العمارة المذكورة والطلبة الساكنين في المدرسة»<sup>(2)</sup>. ومن أسكوب/ سكوبية انتشرت هذه المنشأة في المدن الموجودة أو في المدن الجديدة التي نمت بسرعة (صوفيا، سالونيك، سراييفو، بلغراد، موستار، بریزرن، کاتشانیک الخ).

إذا أخذنا «العمارة» التي أنشأها الوالي المعروف سنان باشا في كاتشانيك<sup>(3)</sup> نموذجاً، لوجدنا أن الوقفيه التي تعود إلى سنة 994هـ/ 1556م تنص على أنه «يطبع في العمارة كل يوم مرتين، مرق الأرز غداء ومرق الحنطة عشاء، سوى أيام الجمع وسائر الليالي الشريفة التي يطبع فيها الأطعمة اللطيفة، فإنه في تلك الليالي يطبع مرق الحنطة غداء وتلك الأطعمة عشاء». وتضيف الوقفيه أنه بالنسبة لتلك الأيام والليالي الخاصة «فقد» شرط أن يطبع في كل ليلة من الليالي الطعام المعروف بزربدة<sup>(4)</sup>. ويبدو من تفاصيل الوقفيه أن وجبة «الدانة» كانت تصنع من الأرز والحمص والبصل، بينما كانت «الزربدة» تصنع من الأرز والعسل والزعفران.

وفيما يتعلق ببلاد الشام، التي كانت أول ما ضمت إلى الدولة العثمانية مع مصر والحجاز، يلاحظ أن العثمانيين قد أدخلوا معهم هذه المنشأة الجديدة (التي

Kalesi, Najstarii vakufski dokumenti, p.66. (1)

(2) نص الوقفيه في المرجع السابق، ص 96-101.

(3) للمزيد حول سنان باشا ومنتشراته انظر دراستنا: دور الوقف في نشوء وتطور المدن - نموذجان من بلاد البلقان وببلاد الشام، المجلة العربية للدراسات العثمانية، عدد 9-10، تونس 1994م، ص 45-66.

(4) انظر نص الوقفيه في : Kalesi, Najstrajji vakufski dokumenti, pp. 287-288

عرفت هنا باسم «التكية» بل يمكن القول إنها من أوائل المنشآت التي بناها العثمانيون في بلاد الشام، وبالتحديد في دمشق. وهكذا فقد كان السلطان العثماني سليم الأول (918-1520هـ) الذي فتح بلاد الشام قد أمر خلال وجوده في دمشق خلال 923هـ / 1516م ببناء هذه «العمارة» في ضاحية دمشق (الصالحية)، مقابل الجامع الذي أنشأ على ضريح الشيخ محى الدين بن عربي (توفي 1240هـ). وفي الواقع إن هذه «العمارة»، التي عرفت لدليه الشام باسم «التكية»، تمت بقيمة تاريخية كبيرة لأنها بقيت تقوم بدورها طيلة العهد العثماني (1516-1918هـ / 9223-1337هـ) وما تزال تحاول أن تقوم بهذا الدور حتى الآن<sup>(1)</sup>.

وإلى جانب الواقية الخاصة بهذه «العمارة الأولى من نوعها»<sup>(2)</sup> لدينا شهادة نادرة للمؤرخ الدمشقي المعاصر ابن طولون (توفي 953هـ / 1545م) يصف لنا فيها المنشأة من الداخل وما كانت تقدمه. وهكذا يذكر ابن طولون أن هذه «التكية»، كما يسميها لأول مرة، كانت تشتمل على «بيت للفقراء يأكلون به، له أربعة شبابيك مطلة على باب الجامع المذكور، وبه معزبة خاصة للنساء، وله بابان شرقي ومنه يدخل الناس وبالقرب منه شباك لمعزبة النساء، وغربي ينفذ منه إلى مطبخ فيه ثلاثة حواصل للمؤن. ولهذا المطبخ باب كبير ببوابة يفتح إلى القبلة وبه حلتان كبرى وصغرى وثلاثة لغسل المواتين وعدتها مائتا ماعون من نحاس... وإلى جانب هذا المطبخ فرن معد للخبز الذي يفرق بهذه التكية. وأصل هذا الخبز قنطرار طحين غداء وعشاء لهذه التكية من اللحم في كل يوم ستون رطلاً غداء وعشاء أيضاً، ويُطبخ ذلك بكرة النهار في شوربة رز وأخرى في

(1) عبد القادر الريحاوي، «التكية السليمية في الصالحية»، مجلة الحوليات الأثرية السورية مجلد 9-8، دمشق 1958-1959، ص 74؛ ليلي الصياغ، المجتمع العربي السوري في مطلع العهد العثماني، دمشق (وزارة الثقافة) 1973، ص 197؛ أحمد سليمان، التكية السليمية تستأنف دورها في إطعام الناس، جريدة «الحياة» 10/7/2000، ص 17.

(2) وجدنا هذه الواقية مؤخراً ونقوم بإعدادها للنشر.

قمحية خلال ليلة الجمعة فيطبخ في رز مفلفل ومع رز حلو بعسل»<sup>(1)</sup>.

ولم يمض وقت قصير حتى برزت في دمشق عمارة / تكية أخرى أكبر وأضخم، تلك التي أنشأها السلطان سليمان القانوني (926هـ/1520م) في سنة 962هـ/1554م بجوار جامعه في مدخل دمشق الغربي، والتي لا تزال تزين دمشق باعتبارها من أجمل وأضخم المنشآت التي بنيت فيها خلال الحكم العثماني<sup>(2)</sup>. ومع أن الوقفية الخاصة بها تستخدم تعبير «العمارة»<sup>(3)</sup>، إلا أنها اشتهرت ولا تزال في دمشق باسم «التكية السليمانية» (المتحف الحربي بعد الاستقلال). وبالمقارنة مع الأولى فقد كانت هذه العمارة/ التكية تقدم للواردين إلى دمشق «الأرز المفلفل والمرق الحامض»، بينما توسيعًا كثيرةً في تقديم الوجبات المجانية للمحتاجين في المدينة نفسها إذ نصت الوقفية على أن «يطعم بالماكل كل غدوة ثمانمائة فقير وعشياً كذلك.. ويوزع المرق المعد سداً للمرق صباحاً وروحاً على خمسين طاس.. ويعطى كل اثنين من فقراء الناس طاس، ويعطى لكل فقير خبز من غير تقدير»<sup>(4)</sup>.

وعلى ذكر السلطان سليمان القانوني فقد قامت زوجته خرم أو روكلسلاة بإنشاء عمارة/ تكية مشابهة في القدس في سنة 964هـ/1556م. وبالاستناد إلى الوقفية الخاصة بها كانت هذه «العمارة» تتألف من مطبخ وفرن وكيلار ومحطب بالإضافة على غرف مخصصة لـ «عامة أبناء السبيل وأصحاب السفر

(1) محمد بن طولون الصالحي، القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية، تحقيق أحمد دهمان، دمشق (مجمع اللغة العربية) 1980، ص 123.

(2) كارل ولتسينجر - كارل ولتسينجر، الآثار الإسلامية في مدينة دمشق، ترجمة فاسم طوير (د ن) 1981، ص 225.

(3) جعفر الحسيني، التكية السليمانية في دمشق، مجلة المجمع العلمي العربي، عدد 3، دمشق 1956، ص 438.

(4) جعفر الحسيني، التكية السليمانية في دمشق، مجلة المجمع العلمي العربي، عدد 3، دمشق 1956، ص 446.

والرحيل<sup>(1)</sup>. ونظرًا لكثره ما خصص لها من دخل فقد كانت هذه العمارة / التكية تنفق بسخاء على الغرض الذي أنشأت له، وبقيت تقوم بدورها الاجتماعي/ الإنساني عدة قرون، إذ أنها من المنشآت القليلة الباقية من العهد العثماني التي لا تزال تقوم بدورها إلى الآن<sup>(2)</sup>.

وهكذا فقد كانت تقدم مئات الوجبات المجانية يومياً، وبالتحديد شوربة الأرز للغداء وشوربة الحنطة للعشاء، أما الفرن فقد كان يخبز كل يوم ألفي رغيف من الأرغفة التي كانت تعرف باسم «فدولة» والتي كان الواحد منها يزن تسعين درهماً<sup>(3)</sup>.

إن هذه العمارة/ التكية في القدس وغيرها من المدن التي بنيت خلال القرن الأول للحكم العثماني لا تعني أن هذه المنشأة الجديدة كانت تبني في المدن الكبيرة فقط وتخصص للمحتاجين فيها والواردين إليها، وإنماأخذت تبني أيضاً في الطرق الرئيسية التي تربط ما بين المدن، وخاصة طريق الحج، حيث كانت تبني إلى جوار بيت للضيافة/ استراحة في موقع مناسب يتحول مع الزمن إلى بلدة/ مدينة. ومن هذه العمارة/ التكية التي أنشأها الوالي لا لا مصطفى باشا<sup>(4)</sup> سنة 971هـ/ 1563م، في القنيطرة التي كانت تقع على الطريق بين دمشق ومدن فلسطين. وقد اشتملت هذه العمارة/ التكية على بيت للضيافة «يببيت فيه

(1) لدينا نسخة من الوقفية مأخوذة من سجلات المحكمة الشرعية في القدس، وقد نشرت مؤخرًا مع تعليقات مفيدة: د. كامل جميل العсли، وثائق مقدسية تاريخية، عمان (مؤسسة شومان)، 1983م، ج 1، ص 127-142.

(2) د. كامل جميل العсли، من آثارنا في بيت المقدس، عمان (د.ن)، 1982م، ص 12.

(3) الدرهم الوزني يساوي 125.3 غم: فلاتر هتس، المكابيل والأوزان الإسلامية، ترجمة: كامل العсли، عمان، 1982م.

(4) تجدر الإشارة إلى أن أحفاد لا مصطفى باشا شكلوا فيما بعد أسرة «مردم بك» المعروفة في دمشق التي يبرز منها عدة شخصيات في الحياة السياسية والاجتماعية في نهاية الحكم العثماني وبداية الحكم الاستقلالي: Linda Schatkowski Schilcher, Families in politics, Stuttgart 1982, pp. 11-214.

المسافرون والمجاوروون.. إذا نزل فيه المسافر يرى دفناً وطعاماً يشبع كل جائع» و«مطبخ لطعام ذوي الأسفار» وفرن ومخزن للغلال»<sup>(1)</sup>.

ولدينا «عمارة لإطعام الفقراء المارين» مشابهة، أنشأها في ذلك الوقت أيضاً سنان باشا المذكور في اتجاه آخر، في القطيفة التي تقع على طريق دمشق - حمص (طريق الحج الشامي)، بالإضافة إلى اثنتين على طريق دمشق - فلسطين (الأولى في سعسع والثانية في عيون التجار). وفي كل واحدة من هذه الثلاثة شرط الواقف توزيع «مئة طاس من المرق للفقراء العاجزين المحتاجين وللواردين من أطراف الآفاق» التي «تعد من الرز أو القمح أو العدس أو الماش مع رغيف من الخبز وقطعة من اللحم لكل واحد»<sup>(2)</sup>.

ومع هذه النماذج، وهناك الكثير غيرها، يمكن القول إن هذه المنشأة شاعت في المناطق التي امتدت فيها الدولة العثمانية، وكان للوقف من خلالها دوره في إرساء نوع من السلام الاجتماعي. فمع هذه المنشأة التي كانت تقدم الوجبات المجانية للمحتاجين في المدن، بالإضافة إلى الخدمات الأخرى المجانية التي تقدمها منشآت الوقف في المجالات التعليمية والصحية الخ، كان يتم امتصاص التأزم في المجتمع وذلك لصالح السلام الاجتماعي المنشود الذي يخدم بدوره الدولة القائمة. وإذا أخذنا دمشق كنموذج في القرن الأول للحكم العثماني، حيث لم يكن سكانها يتجاوزون المائة ألف، فإن وجود مثل هاتين العمارتين/ التكعيتين بما تقدمانه من الوجبات المجانية يومياً، كانت كافية لكيلا ينام محتاج وهو جائع في بيته.

ولذلك فإن مما يأسف له المرء أن هذه المنشأة الجديدة (المطبخ/ العمارة/

(1) كتاب وقف الوزير لا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، دمشق (مديرية الأوقاف) 1925م، ص 17.

(2) للمزيد حول هذه العمارتين/ التكعيتين انظر كتابنا: معلومات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر – وقفيّة سنان باشا، دمشق (دار الحصاد) 1993م، ص 103-106.

التكية) التي تطورت بفضل الوقف خلال عشرة قرون في العالم الإسلامي وأصبحت من مظاهر الحضارة الإسلامية، قد انكمشت بسرعة واندثرت تقريرًا في القرن الأخير، أي في الوقت الذي أصبحت تحتاجها أكثر المجتمعات الإسلامية المعاصرة. وتتجدر الإشارة إلى إقدام وزارة الأوقاف في الأردن على إطلاق مشروع «إنشاء تكية الخيرية لسد جانب من حاجة الفقراء والمساكين خلال مطرب دائم يقدم وجبات للفقراء» وذلك «إحياء لما شهدته الحضارة الإسلامية والمجتمع الإسلامي عبر التاريخ من نشاط مشهود قامت به وعليه التكبات الإسلامية»<sup>(1)</sup>، ومع أن هذا المشروع لم ينجز بعد فإنه يشير بالفعل إلى حاجة ماسة لإحياء هذه المنشأة من جديد في العالم الإسلامي.

---

(1) حيدر المجالي، «تفعيل إنشاء تكية خيرية لتقديم وجبات للفقراء»، جريدة «الرأي»، عمان 10/6/2000م.



## القسم الثاني

### دور الوقف في التطور العمراني

- دور الوقف في نشوء وتطور المدن خلال العصر العثماني:  
نموذجان للمقارنة من بلاد الشام وببلاد البلقان
- دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة: نموذج سراييفو



## دور الوقف في نشوء وتطور المدن

### خلال العصر العثماني

#### نموذجان للمقارنة من بلاد البلقان وببلاد الشام

ازداد دور الوقف في المجتمعات الإسلامية باستمرار حتى وصل إلى ذروته في العصر العثماني، الذي شهد ازدهاراً كبيراً للوقف في مختلف المجالات التي لم تتدخل فيها الدولة بشكل مباشر. وهكذا فقد كان للوقف دور أساسى في المجال الديني (إنشاء الجوامع والإنفاق عليها)، والتعليمي (المدارس باختلاف أنواعها)، والصحي (دور الشفاء أو المستشفيات)، والإنسائي (جسور وطرق، الخ)، والزراعي (أقنية ري، مطاحن الخ)، والتجاري (خانات وأسواق)، والاستثماري (صناديق لإقراض الحرفيين وغيرهم)، والاجتماعي والإنساني (صناديق لتقديم المساعدات ومراكز لتقديم الوجبات المجانية للمحتاجين) الخ. ولا بد هنا أن نأخذ بعين الاعتبار الدور المزدوج للوقف، أي الإنساني والتسييري، إذ أن الوقف كان هو الذي يقيم المنشآت العمرانية المختلفة (جوامع، مدارس، حمامات، أسواق الخ) ويقوم بتسييرها لكي يتحقق الوقف هدفه. وبهذا الشكل فقد كان للوقف دور كبير في نشوء وتطور المدن نظراً للمنشآت العمرانية الكثيرة التي أقامها في المدن الموجودة، أو في موقع جديدة

على الطرق المهمة تحولت مع الزمن إلى مدن جديدة، وهكذا يمكن الحديث هنا عن دور مزدوج للوقف:

أ - دور الوقف في تطور مدن كانت موجودة.

ب - دور الوقف في نشوء مدن جديدة.

وهذا البحث إنما يهدف إلى توضيح هذا الدور الكبير للوقف خلال العصر العثماني من خلال نموذجين مختلفين ومتباينين في آن واحد، الأول من بلاد البلقان (كاتشانيك) والثاني من بلاد الشام (القطيف).

## الوقف والعمان

الوقف في الإسلام<sup>(1)</sup> تطور منذ البداية بالاستناد إلى مفهوم (الصدقة الجارية) الذي ورد في الحديث النبوى المعروف «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، وعلم يُنتفع به، وولد صالح يدعوه له»<sup>(2)</sup>. ويبدو من هذا المفهوم، الذي تبلور لاحقاً بشكل أوضح على المستوى النظري (الفقهي) والعملي، أن الوقف يقوم على ركنتين متراقبتين:

أ - التصدق أو فعل الخير للآخرين.

ب - استمرار العمل الخيري بشكل متواصل.

(1) حول الوقف في المنطقة قبل الإسلام، وحول تطور الوقف في الإسلام بعد الفتح الإسلامي لبلاد الشام ومصر، هناك آراء كثيرة و مختلفة. انظر مقالة (الموسوعة الإسلامية): W. Heffening, «Waqf», *Encyclopedia of Islam*, vol. VIII, rep. 1987, pp. 1096-1103

وانظر بشكل خاص: C. Cahen, *Reflexion sur le Waqf Ancien*, *Studia Islamica*, vol. XIV, 1961, pp. 37-56.

وانظر في العربية: د. محمد عبيد الكبيسي، *أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية*، ج 1، بغداد، 1977م. د.محمد أمين، *الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (648-923هـ / 1250-1517م)* 14-11، القاهرة، 1980م.

(2) رواه البخاري في (الأدب)، ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائي: السيوطي، *صحیح الجامع الصغير*، 279/1، تحقيق: ناصر الدين الألباني، بيروت، 1969م.

وقد تبلور هذا المفهوم بالتدريج في الفقه الإسلامي وأصبح يُعرف بـ(التأييد)<sup>(1)</sup>، حتى أن التأييد أصبح يُعرف مرادفًا للوقف ولا يصح الوقف دونه<sup>(2)</sup>.

وقد أدى هذا المفهوم مع مرور الزمن، وبالتحديد مع تنوع وتضخم الوقف، إلى بروز نوعين من المنشآت الوقفية:

- 1 - المنشآت الخيرية، أي المنشآت التي تحتاج إلى دخل دائم لتخطيئة نفقات الخدمات التي تقدمها للآخرين (جوامع، مدارس، مستشفيات الخ).
- 2 - المنشآت المساعدة التي تدّر الدخل اللازم للمنشآت الأولى (خانات، قيسariات أو وكالات، دكاكين، مقاهي، حمامات الخ).

وبعبارة أخرى فقد أصبح الواقف الحريص على نجاح الوقف أو استمراره إلى «أن تقوم الساعة» أو إلى «أن يرث الله الأرض ومن عليها» كما يرد عادة في الوثائق الوقفية<sup>(3)</sup>، يسعى إلى ضمان نوع من التوازن بين المنشآت (الخيرية) والمنشآت الأخرى (الممساعدة) لكي لا يتقطع عمل الوقف بعد موته. فأي خلل في هذا التوازن، وبالتحديد أي تقصير أو تلاعب في عمل المنشآت المساعدة،

(1) تجدر الإشارة هنا إلى أن هذا الموقف كان يمثل آراء غالبية الفقهاء، بينما برع مقابل ذلك موقف معارض (المدرسة العراقية) كان يتحفظ على تطوير الوقف بهذا الشكل. للتوضيح حول ذلك انظر: الإمام محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، 64-66، القاهرة، 1972م.

(2) يتضح هذا في أن الوقف أصبح لا ينعقد إلا بصدور ركته عند الفقهاء، و(الركن) هو لفظ الوقف وما في معناه، كقول الواقف (صدقه جارية محبسة أو صدقة مؤبدة). انظر: الطرابلسyi، الإسعاف في أحكام الأوقاف، 14، بيروت، 1981م. ثم أصبح الوقف يجوز بستة ألفاظ متراوفة، ثلاثة صريحة (الوقف والحبس والتسييل) وثلاثة كناية (التصدق والتحريم والتأييد): الوقف في الشريعة الإسلامية، طرابلس، د.ت، ص11.

(3) نجد هذه الصيغة في أقدم ما نعرفه من كتب الوقف: الشافعي، الأم، 283/3، القاهرة. وأصبحت ترد لاحقًا في كتب الوقف النموذجية التي يتضمنها علم الشروط وهو العلم الذي يبحث في التفاصيل المختلفة للوثائق لكي تكون صالحة. انظر على سبيل المثال: ابن أبي الدم الحموي، كتاب أدب القضاء 545، تحقيق: د. محمد مصطفى الزحيلي، دمشق، 1982م.

يؤدي إلى نقص في الدخل، ومن ثم تراجع أو توقف العمل في المنشآت الخيرية مما ينتهي الأمر بالوقف إلى الخراب والاضمحلال، وضمن هذا التوازن لا يدخل فقط تغطية الخدمات المجانية التي تقدمها المنشآت الخيرية، بل يشمل الأمر أيضاً نفقات ترميم هذه المنشآت من وقت لآخر لكي تصمد في وجه الزمن، ومن هنا لم يعد الأمر في الوقف يقتصر على بناء جامع أو مدرسة بل إن الوقف يسارع لكي يضمن نجاح وقفه إلى بناء منشآت أخرى مساعدة حول أو قرب المنشآت الخيرية. وهكذا فقد أصبح تطور الوقف بهذا المفهوم أو بهذا الشكل يعني مزيداً من العمran، أو من التطور العمراني في الأماكن التي يُبني فيها سواء في المدن الموجودة أم في ضواحي المدن وحتى في المناطق المقفرة، التي أصبح إنشاء وقف فيها يعني إنشاء نواة عمرانية متكاملة قابلة للتطور على نواة لمدينة جديدة كما سُرِّى لاحقاً. وبهذا الشكل تصبح الوثائق الوقفية، أو الوقفيات التي تذكر بحرص كل ما يتعلق بالمنشآت الوقفية، مصدرًا مهمًا للتعریف على التاريخ العمراني للمنطقة. فنظرًا إلى العوامل الكثيرة التي أحاطت بالمنطقة (حروب، زلازل الخ) اختفت الكثير من المنشآت العمرانية القديمة، ولم يعد في وسعنا الآن أن نتعرف عليها إلا بالاستناد إلى الوثائق الوقفية التي تحدد لنا بدقة موقع هذه المنشآت وتوضح بعض التفاصيل المعمارية لها<sup>(1)</sup>.

ومن ناحية أخرى فقد ساهم عامل جديد في إبراز هذا البعد أو هذا الامتداد العمراني للوقف، ألا وهو دور الدولة، فقد كان الوقف في القرون الأولى للإسلام يقوم غالباً على المبادرات الفردية، ولكن أصبحنا نرى مع الزمن

(1) على سبيل المثال نجد أن الوقفية المتعلقة ببناء مدرسة بغراخان في سمرقند في منتصف القرن الحادي عشر لا تفيد فقط في التعرف على بعض معالم هذه المدرسة التي اندرت، بل تساعدنا كثيراً في التعرف على بعض المنشآت التي كانت حول المدرسة في ذلك الحين، وبهذا الشكل تعينا كثيراً في تصور الوضع العمراني لسمرقند في ذلك الوقت، انظر نص هذه الوقفية والملحوظات المهمة حولها:

M. Khadr, Deux actes de waqf d'un qarahandie d'Asie Centrale, avec une introduction par C. Cahen, *Journal asiatique*, Paris, 1967, pp. 305-334.

تدخلً جديداً للدولة يتمثل في إقامة منشآت وقفية دينية اجتماعية تساعده دون شك على الاستقرار السياسي للدولة، وعلى السلام الاجتماعي فيها. ويبدو هذا التطور الجديد بشكل خاص مع الدولة الزنكية، ثم في الدولة الأيوبية، وبعد ذلك في دولة المماليك. وهكذا يذكر لنا ابن الصفتى بوضوح أن أول من وقف أراضي الدولة (بيت المال) على المساجد والمدارس والتكايا وغيرها السلطان نور الدين الزنكي، وقد استفتقى لذلك الإمام ابن عصرون (توفي 585هـ/1190م) فأفتاه بالجواز، ووافقه على ذلك علماء من المذاهب الأربعة<sup>(1)</sup>. ويستطرد ابن الصفتى بعد ذلك ليوضح أن صلاح الدين الأيوبى قد «حذا حذوه... فوقف كثيراً من أراضي بيت المال على الفقهاء بمدارسه بمصر والشام والقدس وعلى الصوفية...»<sup>(2)</sup>. وبالاستناد إلى هذا ليس من المبالغة القول إن صلاح الدين بالذات قد اتخذ الوقف بهذا الشكل سبيلاً لتدعم حكمه السياسي الجديد، بعد أن قضى على حكم الفاطميين الشيعة، وأعاد مصر إلى المذهب السنى<sup>(3)</sup>. وفي الحقيقة إن هذا الدور الجديد للدولة، الذي أدى بدوره إلى بروز دور الوقف في التطور العمرانى، يبدو بشكل واضح في العهد الزنكي الأيوبى، وذلك من خلال تطور المدن القائمة وببروز مدن جديدة لم تكن موجودة، كما في نموذج الصالحة على سبيل المثال.

لقد كانت الصالحة سفحاً شبه مقفر، يشرف من بعيد على دمشق حتى منتصف القرن الثاني عشر الميلادى، ففي ذلك الوقت (حوالى 1155م) هاجر من قرية جماعيل الفلسطينية الشيخ أحمد بن قدامة مع أفراد أسرته إلى دمشق، حيث

(1) ابن الصفتى، عطية عبد الرحمن في صحة إرصاد الجوامك والأطبان 21-22، القاهرة، 1314هـ. انظر أيضاً: ابن قاضى شبهة، الكواكب الدرية فى السيرة النبوية، 37-38، تحقيق: محمود زايد، بيروت، 1971م.

(2) ابن الصفتى 22، عطية الرحمن، وانظر نموذج وقفية صلاح الدين التي تتضمن معطيات كثيرة تؤكد ذلك: وقفية صلاح الدين، نشر الدكتور أحمد العلمي، القدس 1981م.

(3) محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية، ص 55-65.

نزل أولاً في جامع أبي صالح قرب الباب الشرقي للمدينة. وبعد حوالي سنتين، وبعد أن لحقت بالشيخ ابن قدامة أسر أخرى من جماعيل والقرى المجاورة، ضاق المكان بهؤلاء المهاجرين وُجهَ إلى الشيخ دعوة من أحد المترددين عليه (الشيخ أحمد الكهفي) لينتقل إلى أرض له على سفح جبل قاسيون المطل على دمشق، وقد ذهب الشيخ ابن قدامة بالفعل إلى ذلك السفح، الذي كان شبه مقفر، فأعجبه المكان وشرع فوراً في بناء دار واسعة هناك<sup>(1)</sup>. ونظراً لشهرة الشيخ ابن قدامة فقد لحقه الكثير من المهاجرين وطلاب العلم وحتى السلاطين (السلطان نور الدين الزنكي)، ولم تمض ثلاثون سنة حتى أصبح هذا السفح مدينة عظيمة باسم (الصالحية) تقع بالسكان وتكتظ بالمنشآت العمرانية المختلفة من جوامع ومدارس ومعاهد حتى غدت (مدينة العلم والمدارس والقباب والمآذن)<sup>(2)</sup>، وهكذا حين جاء ابن بطوطة إلى دمشق سنة (749هـ/1347م) وصعد إلى الصالحية وصفها بأنها: «مدينة عظيمة لها سوق لا نظير لحسنِه، وفيها مسجد جامع ومارستان»<sup>(3)</sup>. وفي الواقع إن الفضل في كل هذا إنما يعود إلى الوقف، إذ أن كل هذه المنشآت الأساسية في المدينة الجديدة (جوامع، مدارس، أسواق الخ) إنما بُنيت بواسطة الوقف<sup>(4)</sup>.

(1) حول هذه الهجرة ونتائجها لدينا معلومات مهمة لدى المؤرخ الصالحي المعروف ابن طولون: محمد بن طولون الصالحي، القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية 1-2، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دمشق، 1980م، ويكتفي أن نذكر هنا عنوانين الأبواب الثلاثة من الجزء الأول:

- في سبب تسميتها بالصالحية، 64-66.

- في أصل وضع الصالحية، 66-84.

- فيما كان بسفع قاسيون قبل وضع الصالحية فيه، 84-87.

(2) محمد أحمد دهمان، في رحاب دمشق دراسات عن أمم أماكنها الأثرية 41، دمشق، 1982م.

(3) رحلة ابن بطوطة، 96، بيروت، 1968م.

(4) يشير ابن بطوطة نفسه (ص96) في حديثه عن الصالحية إلى أقدم المنشآت التي أقيمت فيها (مدرسة ابن عمر أو المدرسة العمرية) حيث يقول: «وفيها مدرسة تعرف بمدرسة ابن عمر موقوفة على من أراد أن يتعلم القرآن الكريم، وتجري لهم ولعن يعلمهم كفاليتهم من المأكل والملابس». ويدرك المؤرخ الصالحي ابن طولون بالاستناد إلى ابن قاضي شهبة وغيره المنشآت الوقفية الأولى التي أقامها =

وإذا تجاوزنا هذا النموذج النادر نجد أن الوقف في العهد الزنكي كان له دوره في تطور المدن الموجودة. وهكذا إذا أخذنا دمشق نموذجاً نجد أن الوقف قد ساهم في تطور المدينة العمراني بما أنشأه من منشآت عمرانية مهمة لا تزال قائمة إلى اليوم كالمدرسة التورية الكبرى، ودار الحديث التورية، وبيمارستان نور الدين، وحمام نور الدين الخ<sup>(1)</sup>. وفي الواقع إن دمشق بالذات تصلح نموذجاً لتتبع دور الوقف في التطور العمراني لمدن المنطقة خلال العهد الأيوبى اللاحق<sup>(2)</sup>، ثم في العصر المملوكي أيضاً<sup>(3)</sup>.

= السلطان نور الدين الزنكي (المدرسة بالإضافة إلى مصنوع وفرن): ابن طولون، القلائد الجوهيرية، 1/252. وقد اتبه الألمانيان ولتسينجر واتسينجر في مطلع القرن العشرين إلى الدور المهم للوقف في نشوء الصالحية: كارل ولتسينجر كارل واتسينجر، الآثار الإسلامية في مدينة دمشق، 63، تعریب قاسم طوير وتعليق د. عبدالقادر الريحاوي، دمشق، 1984م. كما اتبه د. خير إلى أهمية المدرسة العمورية في نشوء الصالحية إذ أنه يعتبرها (النواة) التي نمت حولها الصالحية: د. صفوح خير، مدينة دمشق 191، دمشق 1969م.

ومن الغريب أن يتساءل الباحث المعروف محمد أحمد دهمان بقوله: «إن المرء ليعجب كل العجب حين تغدو الصالحية مدينة عظيمة بنحو ثلث قرن»، ثم يحاول أن يعيد ذلك إلى سببين:

1 - رقي الجماعة المهاجرة.

2 - رقي الحكومة التي كانت في ذلك العصر.

دهمان، في رحاب دمشق، 41، ومصدر الاستغراب هنا أن دهمان من الباحثين القلائل الذين اهتموا بالوقف، حتى أنه خصص له فصلاً في كتابه المذكور (ص 308-312) تحدث فيه عن الدور الإنساني والاجتماعي والثقافي للوقف، وهكذا لم يتبع دهمان في تعرّضه لنشوء وتطور الصالحية مدينة بهذه السرعة إلى دور الوقف، مع أنه حين يتحدث عن المنشآت الأولى في الصالحية (المدرسة العمورية، الزاوية الداودية، المدرسة الضيائية الخ) لا يفوته ذكر الواقع الذي أنشأها.

(1) ولتسينجر واتسينجر، الآثار الإسلامية، 18-19.

(2) خير، مدينة دمشق، 169-170، في ملحق كتاب عبد الحق معاذ، الذي يوثق المنشآت المختلفة من العهد الرومانى وحتى العصر العثماني، يتضح مدى الاغتناء العمراني لدمشق في العهد الأيوبى، إذ أنه من أصل (77) منشأة أثرية من العهود المختلفة في دمشق لدينا (47) منشأة عمرانية أقيمت في العهد الأيوبى فقط (المدرسة العادلية الكبرى، جامع التورية، بيمارستان القميري، حمام السلطان الخ): سليمان عادل عبد الحق خالد معاذ، مشاهد دمشق الأثرية 75-76، دمشق، 1950م.

(3) خير، مدينة دمشق، 175-178. حسب الملحق المذكور (عبد الحق معاذ، 76-77) يبدو أن التطور العمراني لدمشق في العصر المملوكي كان كبيراً إذ أن هذا العصر أغنى دمشق بـ (45) منشأة عمرانية متميزة (جامع يلبغا، المدرسة الظاهرية، سبيل البريدى، جامع الورد، جامع سيباى، المدرسة الخضرية الخ).

## الوقف والعمان في العصر العثماني

تطور الوقف منذ مطلع الدولة العثمانية بشكل ملفت للنظر على المستوى النظري (الفقهي) وعلى المستوى العملي، فعلى المستوى النظري (الفقهي)، تجدر الإشارة هنا إلى تطور مثير خلال القرن الخامس عشر، تتوج بقراره من قبل شيخ الإسلام المعروف أبو السعود أفندي، وتمثل في السماح بوقف النقود أيضاً لأجل الأغراض التي يريدها الواقف لوقفه. وهكذا فقد أصبح الواقف يوقف مبلغاً من المال يتراوح من عشرات الألوف إلى ملايين الأقجات لكي يُشغل بفائدة سنوية محددة (10-11%) بحيث يُصرف الدخل المتائي من تشغيل المبلغ لأجل الأغراض الخيرية للوقف بينما يبقى المبلغ الأصلي ضامناً لاستمرارية الوقف كما رأينا في الفصل الأول. ومن ناحية أخرى، على المستوى العملي، فقد تغلغل الوقف في كل مجال في المجتمع العثماني الجديد، ولم يبق هناك مجال يخص الإنسان حتى الحيوان خارج اهتمامات الوقف<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع أن هذا الانتشار الواسع للوقف يعود فيما يعود إلى طبيعة الدولة العثمانية. فقد تمثلت الدولة العثمانية منذ بدايتها تقاليد الدولة السلجوقية (سلاجقة الروم)، التي أصبح الوقف فيها يقوم بمهام دينية تعليمية اجتماعية مساعدة للدولة، واعتبرت نفسها منذ البداية دولة الإسلام، ولذلك فقد سعت باستمرار إلى توسيع «دار الإسلام» ونشر الإسلام في المناطق الجديدة والحفاظ على هيبة الإسلام في المناطق الأخرى (العناية بقافلة الحج الخ). وفي كل هذه الأمور، كما سنرى، كان للوقف دور مهم، ولا شك أنه مما ساعد الدولة العثمانية على إنجاز هذه المهام بواسطة الوقف العلاقة التي كانت تربط السلطان بأفراد النخبة

Halim Baki Kuntar, Turk vakifları ve vakıfları, *vakıflar Dergisi I*, Ankara, s. 103-109; Dr. (1) Hasan Kaleši, *Najstariji vakufski dokumenti u Jugoslaviji na arapskom jeziku*, prištine, 1972, s. 13-14.

الحاكمة (أبناء الدفسرمة) في عصر القوة بشكل خاص<sup>(1)</sup>. لقد كان هؤلاء يعتبرون السلطان المثل الأعلى، الأب أو السيد المطاع في البيت، الذي أنساهم من لا شيء ومنهم كل شيء، ويتميزون لذلك بارتباطهم الشديد بالدولة العثمانية التي كانوا يحكمونها في الواقع. فقد كانت هذه الدولة تمنحهم امتيازات واسعة تساعدهم على جمع ثروات كبيرة، كما سرّى في نموذج سنان باشا، ولذلك فقد كان من مصلحتهم أيضاً إنفاق بعض هذه الثروات من خلال الوقف لأجل استقرار واستمرار هذه الدولة<sup>(2)</sup>. وهكذا طالما أن السلطان نفسه كان يبادر من حين لآخر إلى إنشاء وقف ما فقد كان «الأبناء» أيضاً يسارعون إلى وقف المشاريع الخيرية باسم السلطان أو باسمهم تعبيراً عن تعلقهم بالسلطان وولائهم للدولة. ومن ناحية أخرى تجدر الإشارة إلى الاهتمام الكبير لأفراد النخبة الحاكمة (أبناء الدفسرمة) بإنشاء الكثير من المنشآت العمرانية في إطار الوقف (جوامع، مدارس، مكتبات، جسور، حمامات، خانات الخ) كان يبدو مقبولاً أكثر في المناطق التي جاؤوا منها، وبالتحديد في أوطانهم، إذ أن هذه المنشآت العمرانية كانت تفيدهم مناطقهم وترفع كثيراً من قدرهم في نظر أبناء تلك المناطق<sup>(3)</sup>. وهكذا لأجل هذه

(1) لل توسيع حول الدفسرمة وتشكل النخبة الحاكمة الجديدة للدولة العثمانية انظر كتابنا: وثائق ودراسات حول الدفسرمة، ترجمة وتقديم: د. محمد م. الأرناؤوط، إربد، 1991م.

(2) تجدر الإشارة هنا إلى ما ذكره الصدر الأعظم لطفي باشا (1539-1541) في كتابه المعروف «آصف نامه» حول تجربته كمصدر أعظم في هذا المجال: «إن القائم بمنصب الوزير الأعظم يملك إقطاعاً يدر عليه دخل 1.200.000 أقجة، وله ثياب وخيوط بقيمة مئتي ألف أو ثلاثة مئة ألف أقجة من قبل الأمراء الأكراد، وغيرهم من الأمراء الأقوية». وهكذا فلا بد أن يكون دخله السنوي المجموعي حوالي مليون وأربع مائة ألف أقجة. وهذا بفضل الله منحة كافية في الدولة العثمانية، وكانت أنفاق شخصياً مليون ونصف مليون أقجة سنوياً على حاجات مطبخي وموظفي، ونصف مليون أقجة في الصدقات، وأوفر أربع مائة ألف أو خمس مائة ألف الأخرى في خزينتي...»: الأستاذ برنارد لويس، إستنبول وحضارة الخلافة الإسلامية، ترجمة الدكتور سيد رمضان علي 120، جدة، 1402هـ/1982م.

(3) على سبيل المثال نجد أن مصطفى آغا البوسني، الذي وصل إلى منصب القزلار في البلاط، لا يكتفي في الوقفية الخاصة به أن يذكر الدافع الديني: «إِنَّمَا يَمْرُرُ مَسْكِنَةَ اللَّهِ مَنْ مَأْتَكَ يَأْتُكَ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ» [التوبية: 18]، بل يبرز أيضاً الدافع الوطني (حب الوطن من الإيمان) لقيامه ببناء جامع في مسقط رأسه (في القصبة =

الاعتبارات لا يبدو مستغرباً تطور الوقف بهذا الشكل المثير خلال العصر العثماني.

وطالما أن الأمر يتعلق إذن بنوع من الإقبال المتزايد على الوقف منذ بداية الدولة العثمانية، فمن الطبيعي في هذه الحالة أن تتوقع دوراً أكبر للوقف في التطور العمراني، وبالتحديد في نشوء وتطور المدن في العصر العثماني. فقد أصبح الوقف لشخص ما يأخذ شكل نواة عمرانية متكاملة (جامع، مدرسة، سوق، حمام، خان الخ) تشكل نواة لمحلية جديدة في مدينة موجودة أو نواة لمدينة جديدة كما سنرى. وفي الحقيقة إن هذه «الطفرة الوقفية» إذا صح التعبير، كانت وراء ما يمكن تسميته «الطفرة العمرانية» التي تميزت بها بداية الدولة العثمانية، وتبدو هذه «الطفرة العمرانية» التي قامت بفضل الوقف بشكل خاص في المنطقتين المجاورتين للأناضول باتجاه الشمال (بلاد البلقان) وباتجاه الجنوب (بلاد الشام)، اللتين أصبحتا بكم لهما جزءاً من الدولة العثمانية خلال القرنين الخامس عشر والسادس عشر. وقد اتخذت هذه «الطفرة العمرانية» في هاتين المنطقتين شكلين مختلفين حسب الظروف:

أ - نشوء كثيف لمدن جديدة.

ب - تطور كبير لمدن موجودة.

وهكذا فقد نشأت مثلاً في بلاد البلقان خلال العصر العثماني حوالي خمسين مدينة جديدة تعتبر الآن من المدن الرئيسية في المنطقة (بلغراد، سراييفو، موستار، جاكوفا، تيرانا، الباسان، كورتشا الخ). أما فيما يتعلق ببلاد الشام فنجد أن الأمر يبدو على نحو مصغر إذ نشأت من جديد حوالي عشر مدن بالاستناد إلى المنشآت الوقفية التي أقيمت خلال العصر العثماني في المنطقة (القنيطرة،

= الجميلة المعروفة باسم يائسه في سنجق البوسنة بالروملي..)

Orijentalini institut u Sarajevu, Vakfname iz Bosna i Hercegovina, Sarajevo, 1985, p. 251-252.

القطيفية، إدلب، جسر الشغور، سعسع، عكا، خان يونس الخ). ومن ناحية أخرى فقد شهدت المدن الأخرى التي كانت موجودة قبل الفتح العثماني تطوراً عمرانياً كبيراً بفضل الوقف أيضاً. وقد تراوح هذا التطور العمرياني الجديد (العثماني) من منطقة إلى أخرى، ومن مدينة إلى أخرى، إلى حد أنه غطى المدينة الأصلية في بعض الحالات (أدرنة، إستنبول، الخ) بالطابع العثماني، بينما بقي يمثل جزءاً متميزاً من المدينة الأصلية في بعض الحالات الأخرى (حلب، دمشق، القاهرة الخ).

وهكذا يبدو معنا نوع من التشابه فيما يتعلق بدور الوقف في الطفرة العمرانية الكبيرة، التي ميزت بداية الدولة العثمانية في هاتين المنطقتين (نشوء مدن جديدة وتطور كبير لمدن موجودة)، ولكن يبرز أيضاً نوع من التمايز في كل منطقة حسب ظروفها الخاصة (بروز أكثر وأسرع للمدن الجديدة في بلاد البلقان وعدد أقل وأبطأ في بلاد الشام). فقد كانت بلاد البلقان تميز بالطابع الإقطاعي المتأخر مع التوسيع العثماني في المنطقة إذ لم تكن توجد مدن كبيرة أو حقيقة بالمفهوم الشائع الآن، بل إن «المدن» الموجودة كانت عبارة عن قلاع حصينة يطغى عليها الطابع العسكري<sup>(1)</sup>. وهكذا فقد نشأت المدن الجديدة كمدن مفتوحة وكمراكز إدارية وتجارية خارج هذه القلاع بشكل تدريجي في العصر العثماني، فقد كان الأمر يقتصر في البداية على نواة وقنية عمرانية (جامع، مدرسة، سوق، حمام الخ) تكون نواة لمحلة جديدة تنشأ في جوار القلعة المدينة الأصلية، ثم تنشأ إلى جوارها محلة ثانية وثالثة بفضل الوقف أيضاً، وسرعان ما تبرز بهذا الشكل مدينة جديدة بطابع عثماني أو شرقي إسلامي<sup>(2)</sup>.

وفي الواقع لقد كان للوقف بهذا الشكل، أي البروز الجديد للمدن كمراكز

Alija Bejtic, «Uloga vakufa u izgradnju i razvitku naših gradova», *Kalendar*, Sarajevo, 1944, (1) p. 153.

(2) تبدو بلغراد أفضل نموذج لذلك، وهو ما يمكن تعميمه على عدة مدن في البلقان. انظر كتابنا: تاريخ بلغراد الإسلامية، الكويت، 1987م.

لحضارة جديدة، دوره في الانتشار الإسلامي بالمفهوم العقدي والحضاري، فقد أراد الواقفون التقرب إلى الله وإلى السلطان بنشر الإسلام، وهو الدين الذي تقوم عليه الدولة العثمانية، بوساطة نشر المنشآت الأساسية في تلك المناطق (جوامع، مدارس دينية على كافة المستويات) والمنشآت الاجتماعية الإنسانية (مستشفيات، مراكز لإيواء أبناء السبيل، وتقديم الوجبات المجانية للمحتاجين الخ)، التي تعطي انطباعاً حضارياً عن الإسلام للآخرين<sup>(1)</sup>. ولا شك أن دور الوقف هنا في نشر الإسلام بهذا الشكل إنما كان يخدم الدولة العثمانية، لأنه كان يضمن لها مزيداً من الاستقرار في تلك المناطق، ولذلك فقد كانت الدولة تدعم هذا الدور للوقف بشكل غير مباشر<sup>(2)</sup>. ومن هنا ليس من المستغرب أن تكون المدن الجديدة التي نشأت في بلاد البلقان خلال العصر العثماني بطبع شرقي إسلامي غالباً، من حيث العمارة والسكان والعادات والتقاليد الخ. وهكذا على سبيل المثال، تحولت بلغراد خلال قرن فقط من قلعة إلى واحدة من أكبر المدن في بلاد البلقان، وبقيت حتى منتصف القرن التاسع عشر تُدعى «دمشق الأوروبية» و«بوابة الشرق» نظراً للطابع الشرقي الإسلامي الغالب عليها<sup>(3)</sup>.

ومن ناحية أخرى فقد قامت بين هذه القلاع المدن التي كانت موجودة مدن جديدة في تقاطع الطرق أو عبر الطرق المهمة في المنطقة، فقد كانت بلاد

Dr. Adem Handzic, «O ulozi deriša u formiranju gradskih naselja u Bosni u XV stoljeću», (1) POF XXXI, Sarajevo, 1981, s. 169-170.

Dr. Adem Handzic, «O formiranju nekih gradskih naselja u Bosni u XVI stoljeću», POF (2) XXV, Sarajevo, 1977, s. 133-134.

وفي هذا البحث يبين الباحث المعروف في هذا المجال د. آدم خانجيتش الارتباط بين الوقف والدولة، ويوضح بالاستناد إلى الوثائق أن المراكز العمرانية المدن الجديدة التي أقيمت بوساطة الوقف في البوسنة، إنما كانت تعبّر في الدرجة الأولى عن مصالح الدولة العثمانية، وفي الحقيقة إن هذا البحث يغطي بهذا الشكل نشوء ست عشرة مدينة في البوسنة كسرافيفو Sarajevo وزفوريك Zvornik وفرتشا Foca وفيشغراد Višegrad وترافنيك Travnik الخ.

(3) انظر كتابنا المذكور، تاريخ بلغراد الإسلامية، 19-20.

البلقان ذات أهمية كبيرة للدولة العثمانية إذ كانت مصدراً رئيسياً للمعادن الثمينة ومكاناً خصباً للزراعة، ولذلك فقد كان من مصلحة الدولة خلق نوع من الاستقرار السياسي السكاني في هذه المنطقة بإنشاء شبكة جديدة من المدن تجذب في الدرجة الأولى المسلمين الموالين للدولة بطبيعة الحال. وهكذا فقد بادر السلاطين، كما فعل السلطان محمد الثاني في نموذج الباسان Elbasan الألبانية<sup>(1)</sup>، وتبعهم في ذلك أفراد النخبة الحاكمة إلى إنشاء المجمعات الوقفية (جامع، مدرسة، سوق، حمام الخ) التي تحولت بسرعة إلى مدن كبيرة كسراييفو Sarajevo، وموستار Mostar، وفسوكو Visoko، وجاكوفا Gjakova، وتيرانا Tirana، وكورتشا Korça الخ. وفي الحقيقة إن أسماء بعض المدن الجديدة تكشف عن العلاقة الوثيقة بين نشوء المدن والوقف. فقد سُميَت بعض المدن ولا تزال تُسمى باسم الوقف أو الواقف كوقف إسكندر Skender vakuf والوقف الأعلى Gornji vakuf، والوقف الأدنى Donji vakuf الخ.

وبالإضافة إلى هذا الدافع السياسي الديني الواضح لا بد أن نضيف أيضاً الدافع غير الشخصي أو فوق الشخصي. فقد كان أبناء الدف Sharma من الصدور العظام والوزراء وغيرهم يقدرون حاجة الدولة إلى مثل هذا الاستقرار في المنطقة، ولكنهم كانوا يتّحدون إلى ذلك لسبب آخر إذ أنهم كانوا يساهمون بهذا الشكل في تطوير مناطقهم التي ينتسبون إليها. وهكذا نجد أن أفراد النخبة الحاكمة، كما في نموذج إلياس بك ميراخو/ ومدينة كورتشا Korça التي نشأت بفضل وقفه<sup>(2)</sup>، يوفّقون بذلك بين الدين والدنيا كما يُقال، إذ يتّقربون هكذا إلى

(1) لقد أسس السلطان محمد الثاني في ربيع 1466هـ) في ألبانيا الوسطى قلعة أيلباصان (الباسان Elbasan في الألبانية) مع بعض المنشآت العمارة (جامع، حمام الخ)، وبعد قرن من الزمن أصبحت هذه التواحة العمرانية واحدة من أكبر وأهم المدن في ألبانيا:

Zija Shkodra, *Esnafët shqiptarë* (shek. XV-XX), Tiranë 1973, f. 25-26, 31.

The Encyclopedia of Islam, new edition, vol. V, fas 83-84, Leiden 1980, pp. 264-267; (2) Akademia e shkencave e RPS të Shqipërisë, *Fjalori enciklopedik shqiptar*, Tiranë 1985, f. 528-529.

الله وإلى السلطان وإلى السكان في مناطقهم. وعلى هذا النحو نجد أن البعض من أفراد النخبة الحاكمة يفضل في نهاية خدمته في إستنبول العودة إلى موطنه وإنشاء وقف مركز عمراني هناك لكي يقضى بقية حياته بهدوء بين مواطنه، كما في نموذج سليمان أفندي ومدينة جاكوفا Gjakova على سبيل المثال<sup>(1)</sup>.

إن هذا الدافع السياسي الديني، الذي يبدو واضحاً فيما يتعلق بنشوء الكثير من المدن الجديدة في بلاد البلقان، يبرز لدينا أيضاً في بلاد الشام. فقد كانت بلاد الشام أيضاً ذات أهمية كبيرة للدولة العثمانية، إذ كانت تجتمع وتنطلق منها في كل سنة أهم قافلة للحج، ألا وهي قافلة الحج الشامي التي كانت تجمع الحجاج من بلاد العجم وببلاد الأناضول وببلاد البلقان<sup>(2)</sup>. ونظرًا لطبيعة الدولة العثمانية، التي ارتبطت بشكل وثيق منذ بدايتها بالإسلام، فقد كان الحرص على طريق الحج وعلى سلامة الحجاج من أهم مهام هذه الدولة، بل هي المهمة التي كانت ترتبط بها هيبة هذه الدولة في نظر المسلمين في كل مكان<sup>(3)</sup>. ومما زاد في اهتمام الدولة العثمانية بطريق الحج عبر بلاد الشام أن قافلة الحج كانت في الوقت نفسه قافلة تجارية مهمة، ولذلك فإن طريق الحج كان في الوقت ذاته من أهم طرق التجارة في المنطقة<sup>(4)</sup>. ونظرًا لهذه الاعتبارات السياسية الدينية فقد كان

(1) في (1595) عاد سليمان أفندي المقلب بـ(خادم آغا) من إستنبول، حيث قضى معظم حياته ينتقل في المناصب المختلفة، إلى موطنه لبني في جاكوفا التي كانت مجرد قرية صغيرة نواة عمرانية جديدة (جامع، حمام، خان الخ). وقد تطورت حول هذه النواة محلة كبيرة باسم الجامع (محله جامع خادم) ثم لم تلبث هذه المحلة أن تحولت إلى نواة لمدينة جديدة.

Kosovo nekad i danas-kosova dikur e sot, Beograd 1973, f. 472-473; Zija Shkodra, Oyteti shqiptarë Rilindjes kombëtare, Tiranë 1984, f. 480-481.

(2) حول قافلة الحج الشامي وأهميتها بالنسبة لدمشق وببلاد الشام والدولة العثمانية انظر: جان سوفاجيه، دمشق الشام، تعریف: فؤاد أفرام البستاني، 9-103، دمشق، 1989؛ د. عبد الكري姆 رافق، قافلة الحج الشامي وأهميتها في العهد العثماني، دراسات تاريخية، عدد 6، 28-5، دمشق، 1981.

Karl K. Barbir, Ottoman Rule in Damascus 1708-1758, Princeton, New Jersey, 1980.

Barbir, Ottoman Rule in Damascus, pp. 108-109. (3)

(4) رافق، قافلة الحج الشامي، 20-18.

من الطبيعي أن تهتم الدولة العثمانية بتأمين طريق الحج الطويل والمعسir الذي يخترق بلاد الشام بشكل طولاني من الشمال إلى الجنوب، وبعبارة أخرى فقد كان من مصلحة الدولة هنا أيضاً تأمين استقرار سياسي سكاني حول هذا الطريق الاستراتيجي. ونظرًا لأن هذا الطريق كان يمر في مناطق مفقرة، ويتعذر باستمرار لغارات البدو، فقد برزت الحاجة إلى إنشاء مراكز عمرانية محمية توفر الحماية والاستراحة والخدمات المختلفة للحجاج والتجار وأبناء السبيل، ومن هنا ليس من المستغرب أن تكون كل المدن الجديدة تقريبًا التي نشأت من جديد على طريق الحج (إدلب، جسر الشغور، القسطنطينية، سعسع، القنيطرة، خان يونس، الخ) قد قامت بالاستناد إلى المنشآت الوقفية التي أُسست فيها.

ومن ناحية أخرى فقد كان للوقف دوره الكبير في توسيع أو تطوير المدن التي كانت موجودة قبل الفتح العثماني سواء في بلاد البلقان أو في بلاد الشام ولكن يلاحظ هنا أن حجم هذا التوسيع أو التطور كان يختلف من منطقة إلى أخرى أو من مدينة إلى أخرى، فقد أخذ هذا التوسيع أو التطور الجديد للمدن الذي تم بفضل الوقف، أبعادًا كبيرة في بلاد البلقان حتى أنه ابتلع الطابع الأصلي وأعطى تلك المدن طابعًا عثمانيًا غالباً كما في أدرنة وإستنبول وسالونيك<sup>(1)</sup>.

أما في بلاد الشام فقد كان هذا التوسيع أو التطور بطابع محدود، أي أنه لم يتمكن على الرغم من أهميته الكبيرة من تغطية المدن الشامية بطابع عثماني غالب<sup>(2)</sup>. ولو أخذنا على سبيل المثال أهم مدینتين موجودتين قبل الفتح العثماني

(1) حول تطور إستنبول الجديد ودور الوقف في ذلك انظر على سبيل المثال:

A History of the Ottoman Empire to 1730, edited by M. A. cook, Cambridge, 1980, pp. 52-53.

(2) تجدر الإشارة هنا إلى وجود موقفين متناقضين فيما يتعلق بتطور دمشق العثماني في العصر العثماني. فال موقف الأول يقلل من أهمية التطور العثماني لدمشق في العصر العثماني وينذهب إلى أن «الاهتمام بالعمارة قد تدني في العهد العثماني تدريجياً خطيرًا وخاصة في المرافق العامة...». محمد أبو الفرج العشن، آثار مدينة دمشق، العمارة، عدد خاص عن مدينة دمشق 82، دمشق، 1967. والموقف الآخر يذهب إلى حد التأكيد بأن «طابع إستنبول» أصبح «الطابع الغالب» على دمشق وغيرها من المدن: نجدة خماس، دراسات في الآثار الإسلامية، 185، 188، دمشق، 1981.

(حلب ودمشق) لوجدنا أن كل واحدة منهما قد شهدت توسيعاً عمرانياً كبيراً خلال العصر العثماني بفضل الوقف، وعلى سبيل التوضيح نشير هنا إلى أن مركز حلب، أو ما يُعرف لدى السكان باسم «المدينة»، قد تضاعف في أقل من نصف قرن باتجاه الغرب بفضل أربعة مجمعات وقفية لولاة حلب. فقد بني الوالي خسرو باشا في 1544م جامعه الكبير في غرب المركز القديم، وبنى لأجل تغطية نفقاته قيسارية تحتوي على خمسين دكاناً وخانة تحتوى على خمسة وستين دكاناً، وفي 1555م بني الوالي محمد باشا دو كاجيني إلى الغرب من ذلك جامعاً آخر، وأنشأ لتغطية نفقات وقفه أربعة أسواق (سوق النحاسين، سوق الجوخ، سوق العلبية، وسوق الفرائين) تحتوي على خمسة وستين دكاناً وثلاثة خانات أخرى بمساحة كافية تصل إلى ثلاثة هكتارات<sup>(1)</sup>. وفي 1574م بني الوالي محمد باشا جامعاً آخر، وأنشأ إلى الغرب من ذلك لتغطية نفقات وقفه خانة مع سوقين (سوق خان الجمرك وسوق السقطية) يستعملان على (344) دكاناً بالإضافة إلى قيسارية. وأخيراً فقد بني الوالي الآخر بهرام باشا في 1583م جامعه إلى الغرب أيضاً، وبنى لتغطية نفقات الوقف سوقين يستعملان على (29) دكاناً وقيسارية مكونة من (35) غرفة، وهكذا فقد تضاعف مركز حلب خلال أقل من نصف قرن بفضل هذه المجمعات الوقفية الضخمة حتى وصلت مساحتها إلى أكثر من عشرة هكتارات بعد أن كانت مساحتها في مطلع القرن السادس عشر خمسة هكتارات فقط<sup>(2)</sup>.

(1) يذكر الباحث أندريله ريمون في كتابه «العواصم العربية» بعض المعطيات المعتبرة عن مدى التطور العمراني لحلب ودمشق خلال العصر العثماني. فقد كانت مساحة دمشق في مطلع العصر العثماني 212 هكتاراً، ووصلت هذه المساحة إلى 313 هكتاراً في منتصف القرن التاسع عشر، أما حلب فقد كانت مساحتها في سنة الفتح العثماني (1516م) 238 هكتاراً، وتوسعت هذه المساحة لتصل إلى 367 هكتاراً في مطلع القرن التاسع عشر، وفي هذا السياق كان ريمون من اتباه وتبه لدور الوقف في تطور حلب على وجه الخصوص: الدكتور أندريله ريمون، العواصم العربية عماراتها وعمرانها في الفترة العثمانية، تعریف قاسم طوير 14-16، دمشق، 1986م.

(2) ريمون، العواصم العربية، 40-27.

ولكن على الرغم من هذا التوسيع الكبير للمدن الموجودة في بلاد الشام خلال العصر العثماني، الذي تم بفضل الوقف كما رأينا، إلا أن المدن الشامية لم تفقد هويتها السابقة في خضم هذا التطور الجديد، وذلك على نمط ما حصل للمدن البلقانية.

### سنان باشا كنموذج لدور الوقف في التطور العمراني

خلال استعراضنا للتطور العمراني الكبير الذي تم بفضل الوقف في بداية الدولة العثمانية، وبالتحديد نشوء وتطور المدن، مرّ معنا دور أفراد النخبة الحاكمة للدولة العثمانية في هذا المجال. ويبعدونا من المفید هنا أن نتوقف عند نموذج لأحد أفراد هذه النخبة ألا وهو سنان باشا، الذي قد يفيدهنا تتبع سيرته في تفهم بعض جوانب الموضوع الذي ن تعرض له.

ولد سنان في قرية توبويان Topojan بشمال ألبانيا<sup>(1)</sup>، حوالي سنة 1516م، وأخذ على ما يبدو في وقت مبكر بواسطة الدفشمة إلى العاصمة إستنبول<sup>(2)</sup>، حيث أخذ يترقى بسرعة في الهرم الإداري العسكري العثماني. فقد بدأ صعوده

(1) معلومات الموسوعة الإسلامية حول المكان الذي ولد فيه سنان باشا (ديبرا Dibra أو دلفينو Delvino تجاوزها الزمن، إذ أن الباحث المعروف حسن كلشي ثبت بالاستناد إلى الوثائق أن سنان باشا من قرية توبويان المذكورة: *Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti*, pp. 266-270

(2) (الموسوعة الإسلامية) وفي المؤلفات الأخرى التي استندت إليها يقال بأن سنان باشا أخذ إلى إستنبول بواسطة الدفشمة. إلا أن الاسم الكامل (ستان بن علي) الذي يظهر في الوثائق الوقافية يشير الشك حول ذلك أو يعقد الأمر. ففي العادة، كما هو معروف، كان أبناء الدفشمة يشيرون إلى آبائهم المسيحيين باسم (عبد الله) غالباً أو (عبد الحق) أحياناً، ولذلك فإن اسم (علي) يثير إشكالاً هنا. وقد طرح الباحث كلشي، الذي اهتم كثيراً بسنان باشا، عدة إمكانيات لحل هذا الإشكال:

- 1 أن يكون أبوه قد اعتنق الإسلام خلال صعود ابنه في الهرم الإداري العسكري للدولة العثمانية.
- 2 أن يكون قد أخذ بوصفه مسلماً بواسطة الدفشمة، إذ أن هذه الحالة كانت واردة أحياناً عند الألبانين.
- 3 أن يكون قد أخذ مباشرة للبلاط العثماني بفضل نفوذ أخيه الأكبر إياس باشا، الذي كان من كبار الشخصيات في ذلك الوقت (والى بغداد، والى أرضروم الخ). *Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti*, pp. 267-268

من البلاط، حيث عمل ذوقة (جشنكير باشي) للسلطان سليمان القانوني، وعين بعد ذلك حاكماً لسنجق ملاطية، ثم قسطموني وغزة وطرابلس الشام وغيرها، وقد أخذ سنان باشا يبرز بشكل خاص منذ ربيع 1568م حين عين والياً على مصر، وكلف هناك بقيادة الحملة لإعادة فتح اليمن، وعاد من هناك يسبقه لقب «فتح اليمن»<sup>(1)</sup>. وبعد هذا النجاح الذي حققه أصبح في 1572م من وزراء القبة وعين للمرة الثانية والياً على مصر، ثم كلف في ربيع 1574م بقيادة الجيش العثماني المتوجه إلى تونس لاسترداد حلق الواد من الإسبان، حيث تمكّن بعد حصار عنيف من طرد الإسبان، وبذلك تحررت تونس تماماً من الإسبان، وأصبحت منذ ذلك الحين جزءاً من الدولة العثمانية<sup>(2)</sup>، وفي ربيع 1580م تولى سنان باشا قيادة الجيش العثماني في جبهة جورجيا، وبعد عدة شهور (آب 1580م) أصبح للمرة الأولى الصدر الأعظم. ولكن وجوده في هذا المنصب لم يطل إذ سرعان ما نحي عنه في نهاية 1582م بسبب الاضطرابات التي اندلعت في جورجيا، ونفي لذلك إلى ملاغرا. وبعد عدة سنوات جاءه العفو السلطاني بتعيينه والياً على دمشق في مطلع 1587م<sup>(3)</sup>، ومن هناك عاد ثانية إلى إستنبول في نيسان 1589م ليتولى الصداررة العظمى للمرة الثانية. ولكن في إطار الصراع على السلطة

(1) تجدر الإشارة هنا إلى أن المؤرخ المعاصر التهروالي، الذي كان على علاقة وثيقة بستان باشا، قد خص هذه الحملة بكتاب ضممه الكثير من التفاصيل وسماه «البرق اليماني في الفتح العثماني»: قطب الدين محمد أحمد التهروالي المكي، *غزوat الجراكسة والأتراب في جنوب الجزيرة المسمى البرق اليماني في الفتح العثماني*، تحقيق حمد الجاسر، الرياض 1967.

وقد نشرت مؤخراً وثائق جديدة حول هذه الحملة: د. محمد عيسى صالحية، *وثائق جديدة حول حملة سنان باشا إلى اليمن*، حوليات كلية الآداب، جامعة الكويت، العولية الثامنة، الكويت 1407هـ/1987م.

(2) حسين خوجة، ذيل بشائر أهل الإيمان بفتحات آل عثمان، تحقيق الطاهر العموري، 89-87، ليبيا، تونس، 1395هـ/1975م.

(3) في «الموسوعة الإسلامية» لا تذكر السنة التي عُين فيها سنان باشا على الشام، بينما هناك تضارب حول ذلك في المؤلفات المختلفة، ومن بين الروايات المختلفة تجدر الإشارة إلى رواية المؤرخ المعاصر نجم الدين الغزي (1570-1651م) الذي حدد بالضبط توقيته لدمشق في أوائل (995هـ/1586م) وخروجه منها في (996هـ) دون تحديد (1587 أو 1588م وهو الأرجح): نجم الدين محمد بن محمد الغزي، *لطف السمر وقطف الشمر*، تحقيق: محمود الشيخ، 715/2، دمشق، 1981م.

نحي عن هذا المنصب في آب 1591م إلا أنه عاد وتولاه للمرة الثالثة في مطلع 1593م إثر تمرد للانكشارية في العاصمة. وفي هذه المرة وجه سنان باشا اهتمامه لتوسيع حدود الدولة باتجاه قلب أوروبا، فقد بنفسه الجيش العثماني في أعماق هنغاريا.

ولكن مع وفاة السلطان مراد الثالث في مطلع 1595م تعرض سنان مرة أخرى إلى الإبعاد والتفوي إلى ملاغرا، ولكن بعد عدة شهور عاد في تموز 1595م ليتولى للمرة الرابعة منصب الصدارية العظمى عوضاً عن قريبه ومنافسه فرهاد باشا. ولكن وجوده في هذا المنصب لم يطل هذه المرة بسبب هزيمة الجيش العثماني بقيادة ابنه محمد باشا في غران Gran بفلاشيا (الأفلاق) إلا أن وفاة الصدر الأعظم الذي خلفه (للا محمد باشا) فتح الطريق أمامه ليتولى للمرة الخامسة منصب الصدارية العظمى، حين كان قد بلغ الثمانين من عمره. وعلى الرغم من هذه السنين فقد أخذ سنان باشا يعد العدة لحملة جديدة في هنغاريا إلا أن الموت لم يمهله إذ أنه توفي في 3 آذار 1569م ودفن في الضريح الذي أعده لنفسه في إستنبول<sup>(1)</sup>.

لقد توفي سنان باشا عن ثروة هائلة أثارت اهتمام المؤرخين المعاصرین والمحدثین<sup>(2)</sup>، وهو ليس بالأمر المستغرب لشخصية من هذا النوع قشت حوالي أربعين سنة في أعلى المناصب الإدارية والعسكرية، منها خمس عشرة سنة في منصب الصدارية العظمى. فقد كان منصب الصدر الأعظم وحده يدر على صاحبه

(1) حول حياة سنان باشا وأعماله لدينا معطيات متنوعة لدى المؤرخين العرب المعاصرین له كالنهر والي والغزى وغيرهما ولدى العثمانيين أيضًا: إبراهيم باشا بجوى، تاريخ 1-2 ( وخاصة 15-3/1، 15-145/2 ) إستنبول 1283-1281هـ، ومحمد ثريا، سجل عثماني 1-4، (3/109-110) وغيرها، إستنبول 1308-1315هـ. وهناك محاولة رائدة جديرة بالإشارة تتناول سنان باشا وابنه محمد باشا:

I. Jasterbov, «Sinan- paša i Kukli beg», *Glasnik Srpskog naucnog društva XLIII*, Beograd, 1876; s.1-51.

(2) محمد بن جمعة، الباشوات والقضاء، منشور في «ولادة دمشق في العهد العثماني»، تحقيق: صلاح الدين المنجد، 20، دمشق، 1947م، وانظر ملاحظة محمد كرد علي حول ذلك في المقدمة.

في النظام العثماني حوالي مليوني أقجه في السنة في القرن السادس عشر، وهو مبلغ ضخم بالنسبة إلى ذلك الوقت، وفيما يتعلّق بستان باشا نجد أن الخواص الممنوحة له كانت تنتشر في عدة سناجق: سنّجق باشا (مناستير، سرخ) ونيقوبوليّة والمورة والونية (فلورا) وسمندرية (سمندرو) والأجا حصار (كروسفاتس) وقوينة، ومرعش، وإيدين، وإكساري الخ، وكانت تدر عليه حين كان في منصب الصداررة العظمى حوالي مليونين ونصف مليون أقجه في السنة<sup>(1)</sup>. وبالاستناد إلى تقديرات بعض الباحثين فإن ثروة سنان باشا قد وصلت حين وفاته إلى (600) ألف دوقيه ذهبية و(29) مليون أقجه<sup>(2)</sup>. ولتوسيع ضخامة هذه الثروة نشير هنا إلى أن دخل الدولة العثمانية في ذلك الوقت، في سنة (1592م) على سبيل المثال، كان يقدر بعشرة ملايين دوقيه ذهبية<sup>(3)</sup>.

وبغض النظر عن الاتهامات التي توجه له أحياناً<sup>(4)</sup>، فقد وصل سنان باشا

(1) ف. ب. موتافتشيفا، وصف خواص الوزير الأعظم سنان باشا، المصدر الشرقي لتاريخ شعوب أوروبا الجنوبيّة الشرقيّة والوسطيّ، 238، موسكو 1964م (بالروسية).

(2) المصدر السابق، ص 102.

(3) Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti, s. 271.

(4) يمكن أن نعيد هذه الاتهامات السلبية التي وجهت لسنان باشا إلى المؤرخ العثماني المعاصر مصطفى عالي (1541-1600م) الذي كان من أتباع خصم سنان باشا مصطفى لا لا باشا، وكان مصطفى لا لا باشا قد عُين أولأ لقيادة حملة اليمن، ولكنه عزل وعيّن بدلاً منه سنان باشا. وهكذا فقد حسمت حملة اليمن (فشل مصطفى لا لا باشا ونجاح سنان باشا) مستقبل الرجلين، إذ أن مصطفى لا لا باشا فشل في الوصول إلى ما يطمح إليه (الصدارة العظمى) بينما تولى سنان باشا هذا المنصب خمس مرات، وقد انعكس هذا الفشل لمصطفى لا لا باشا على أتباعه بطبيعة الحال، ومنهم المؤرخ عالي الذي لم يكن يتغافل لذلك مع سنان باشا. انظر حول هذا: Cornell H. Fleischer, *Bureaucrat and intellectual in the Ottoman Empire*.

. The Historian Mustafa Ali (1541-1600), Princeton, New Jersey, 1986, p. 51

ومما يؤكد ذلك أن مؤرخ الواقع الدمشقي المعاصر لسنان باشا، شرف الدين الانصاري في حوادث السبت (8 شعبان 999هـ / 2 حزيران 1591م) يروي عن كتاب جاءه من إستنبول إلى دمشق حادة معبرة جرت حينئذ. فقد خرج سنان باشا لأمر ما من إستنبول، فسارع قاضي العسکر وبعض الأشخاص المتقدّمين إلى (كتابه) رقة للسلطان بأحوال سنان باشا الوزير من حين توليه الوزارة وإلى حينئذ، وأنه ارتشى من فلان، وأخذ على المنصب الغلاني، وأنه يعطي أهله وأقاربه المناصب الجليلة. فلما وصل

إلى ما وصل إليه من خلال النظام القائم الذي كان يغدق كثيراً على أفراد النخبة الحاكمة مقابل خدمتهم للدولة نفسها. وبهذا المفهوم فقد كان سنان باشا يتلقى المزيد من التكرييم المادي والمعنوي مع كل نصر له في اليمن أو في تونس أو في جورجيا أو في هنغاريا. ومن ناحية أخرى فقد كان سنان باشا لا يقتصر في إنفاق بعض ما يرده من الدولة لخدمة مصالح الدولة، وذلك ببناء الكثير من المنشآت أو المجمعات الوقفية التي كانت تساهمن في الاستقرار السياسي والسلام الاجتماعي داخل الدولة. وهكذا نجد أن سنان باشا قد قام خلال أربعين سنة ببناء عدد كبير من المنشآت أو المجمعات الوقفية في القارات الثلاث التي كانت تنتشر فيها الدولة العثمانية (كاتشانيك، سالونيك، بلوفديف، إستنبول، ملاغا، بورصة، دمشق، القطيفة، مكة، اليمن، القاهرة، دمياط الخ)<sup>(1)</sup>. فيما يتعلق بنموذج كاتشانيك، الذي سنتعرض له بالتفصيل لاحقاً، نجد أن سنان باشا يبادر في (1586م) إلى إنشاء وقف كبير بشكل مجمع عمراني متتكامل في مضيق يتحكم بطريق حيوي كان يسيطر عليه قطاع الطرق. وبهذا الشكل نشطت الحركة والتجارة عبر هذا المضيق، وهو ما كانت تستفيد منه الدولة مادياً من خلال الضرائب، ومعنوياً من خلال إثبات وجودها، وتحول هذا المجمع العمراني بالتدريج إلى نواة لمدينة تقر لسان باشا بلقب (المؤسس).

= الوزير إلى حضرة السلطان دفع إليه الرقة وقال له: «إن هؤلاء الجماعة الذين قربتهم وأنعمت عليهم بال المناصب، وتمدح لهم في كل وقت، كيف قابلوك وأبدلو الحسنة بالسيئة، اصنع بهم ما شئت فروضت أمرهم إليك. فعزل قاضي العسكر... وعظم الوزير في عين أهل الروم...»: شرف الدين موسى بن يوسف الانصاري، *نزهة الخاطر وبهجة الناظر*، حققه: عدنان محمد إبراهيم وراجعه: د. عدنان درويش، 2/198، دمشق، 1991.

Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti, s. 276. (1)

ويذكر المؤرخ المعاصر نجم الدين الغزي عن سنان باشا أنه: «أنشأ أربعين مسجداً جامعاً يخطب على منابرها في أقطار المملكة العثمانية غير الجسور والخانات..»: الغزي، *لطف السمر*، 2/714. ولدينا دراسة تفصيلية مع قائمة طويلة بوقنيات سنان باشا: Tahsin Oz, Topkapi Sarayi Muzesinde Yemen Fatihı

. Sinan Pasa Arrsivi, *Belleten X*, Ankara, s. 171-193

ونجد شيئاً مشابهاً لذلك في بلاد الشام أيضاً. فقد كان الطريق الرئيسي الذي يخترق بلاد الشام من الشمال للجنوب يعني الكثير للدولة العثمانية نظراً للأهمية الدينية والتجارية التي كانت له إذ أنه كان الشريان التجاري لبلاد الشام وغيرها، وهذا يعني الكثير لمصلحة الدولة، وطريق الحج الذي يمثل استمراره وجود الدولة العثمانية وهيئتها في نظر العالم الإسلامي.

ومن هنا فقد أدت غارات البدو على هذا الطريق في مطلع العصر العثماني إلى اهتزاز سمعة الدولة وانشغال السلطان ذاته بهذا الموضوع، وهكذا نجد أن السلطان العثماني يذكر في حكم سلطاني لوالى الشام وقاضيها في (989هـ/1581م) ما يصل إليه من تقارير وشكاوى حول تعرض الحجاج والتجار في هذا الطريق للغارات في المناطق المقدسة، ولذلك فهو يأمل بناء مراكز عمرانية في مواضع معينة عبر هذا الطريق، كما في سعس وعيون التجار، ويعرض تسهيلات ضريبية على السكان الذين يرغبون في الإقامة في هذه المراكز<sup>(1)</sup>. وقد وجد انشغال السلطان بأمر هذا الطريق صدأه لدى سنان باشا حين تولى ولاية الشام بعد عدة سنوات، وهكذا فقد بادر سنان باشا خلال فترة ولايته إلى بناء مجتمعين عمرانيين وفقاً له في المكانين الذين أشار إليهما السلطان نفسه، أي في سعس وعيون التجار، بالإضافة إلى أماكن أخرى. ولا شك أن سنان باشا قد نجح بذلك في إرضاء السلطان ومصالح المنطقة والدولة، ولذلك ليس من المستغرب في هذه الحالة أن ينتقل فوراً من ولاية الشام إلى الصداررة العظمى.

## نموذج كاتشانيك

تقع مدينة كاتشانيك Kaçanik<sup>(2)</sup> في المضيق الذي يحمل هذا الاسم

(1) Uriel Heyd, *Ottoman Documents on Palestine 1552-1615*, Oxford, 1960, doc. No. 62, pp. 101- 102, 110-112.

(2) سميت المدينة باسم المضيق الذي كان يسيطر عليه قطاع الطرق، ومن الواضح أن جذر التسمية يعبر عن واقع الحال إذ أن -kaçamk- تعني الفرار ومنها تعبير -kaçak- قاطع طرق الذي دخل لغات المنطقة:

(مضيق كاتشانيك) الذي يربط بين سهل كوسوفا Kosova وسهل فردار Vardar وهو بهذا يسيطر تماماً على الطريق الذي كان يربط البوسنة بـ مقدونيا، وبالتالي يسيطر على مضيق إيجه<sup>(1)</sup>. ونظراً لتحكم المضيق في هذا الطريق العسكري والتجاري المهم فقد تحول إلى مصدر للإزعاج لأن طبيعته الشاهقة كانت تسمح لحفنة من الرجال المسلحين أن تقطع الطريق على أية قافلة عسكرية أو تجارية. وقد استمر الوضع على هذا النحو بعد سيطرة الدولة العثمانية على هذه المناطق (مقدونيا وكوسوفا والبوسنة). وحول هذا لدينا وصف مثير لرحالة فرنسي عبر هذا المضيق بصعوبة خالل 1579م. وقد ذكر هذا الرحالة حينئذ أن العبور في هذا المضيق خطير للغاية لأن قطاع الطرق هناك لا يتوازن عن قتل أحد، حتى أنهم لم يتوازنوا عن قتل خمسة قضاة عثمانيين مع حاشيتهم في هذا المضيق<sup>(2)</sup>.

ولا شك أن استمرار الوضع بهذا الشكل في هذا المضيق الطريق الحيوى كان يهدد هيبة الدولة العثمانية ويضر بمصالحها على المديين القصير والبعيد، ولذلك فإن تطبيع الوضع على الأرض في هذه المنطقة كان يعني الكثير للدولة، وهكذا فقد بادر سنان باشا، الذي كان ينتمي إلى هذه المنطقة، إلى بناء حصن صغير في مدخل المضيق ليكون مقراً لحرامية عسكرية، وبنى في الجوار وقفًا كبيرًا يتألف من نواة عمرانية متكاملة تشتمل على جامع ومدرسة للأطفال وعمارة (تكية لإيواء أبناء السبيل وتقديم الوجبات المجانية) وحمامًا وخانين<sup>(3)</sup>. وهكذا بعد أن كان هذا المضيق المفتر مصدر إللاق أصبح مصدر استقرار إذ وفرت هذه النواة العمرانية الأمان وشجعت بما احتوته من منشآت على تنشيط الحركة التجارية،

Abdulah Škaljic', *Turcizmi u srpskohrvatskom-hrvatskosrpskom jeziku*, Sarajevo 1973, s.377. =

Kosovo nekad i danas - *Kosova dikur e sot*, s. 719; *Fjalori enciklopedik shqiptar*, f. 439. (1)

*Kosovo nekad i danas - Kosova dikur e sot*, s. 271. (2)

(3) ترد هذه المنشآت مع تحديد مواقعها وشروط عملها في وقنية سنان باشا التي وثقت في إستبول في 6 رجب 994هـ/ 23 تموز 1586م) والتي نشرت مؤخرًا: *Kaleši, Najstariji vakufski dokumenti*, s. 278-294.

وتشجيع الأفراد على القدوم والاستقرار حول هذه النواة. وفي الحقيقة لقد كانت المنشآت المختلفة التي أسسها هناك سنان باشا تحتاج لتسخيرها إلى عشرات العاملين، حوالي الأربعين<sup>(1)</sup>، ولذلك فقد أدى قدوم هؤلاء للعمل في هذه المنشآت واستقرارهم هناك مع عائلاتهم إلى تشكيل نواة سكانية مستقرة تشجع الآخرين من المناطق المجاورة على القدوم والاستقرار والاستفادة من الخدمات المجانية المغربية التي توفرها هذه النواة العمرانية الجديدة، فقد كان الخانان المذكوران يقدمان الإقامة والوجبات المجانية لكل من ينزل فيهما من المسافرين وأبناء السبيل حسب شروط الواقف. وبالإضافة إلى ذلك فقد كانت العمارة (التكية)، وهي من أضخم ما أنشئ في تلك المنطقة، تقدم وجبات مجانية مرتين في اليوم لكل من يقصدها في الأيام العاديَّة، بينما كانت تقدم وجبات خاصة في «أيام الجمع وسائر الليالي الشريفة وليلي شهر رمضان»<sup>(2)</sup>.

ويبدو أن هذه النواة العمرانية قد حققت ما أراده الواقف إذ إنها ازدهرت وشدت إليها مزيداً من السكان حتى تحولت إلى حاضرة سكنية بعد أقل من ربع قرن. ففي الوقفيَّة التي وثقها محمد باشا، ابن سنان باشا، في سنة 1608م، والتي أضاف فيها شبكة لجر المياه إلى ما أنشأه والده، ورد ذكر كاتشانيك لأول

(1) تضمن الوقفيَّة المذكورة ذكراً دقيقاً للعاملين المطلوبين لهذه المنشآت مع بعض الشروط الخاصة بهم، بالإضافة إلى الأجر المحددة لأعمالهم. فعلى سبيل المثال نجد أنه قد خُذل للجامع المذكور خطيب «فصيح اللسان داودي الألحان» وإمام «عالم محمود الصفات» يكونان شخصاً واحداً يأخذ يومياً عشر أقجات، ومؤذنان «يؤذن كل منهما بالطهارة» يأخذ كل واحد منها خمس أقجات، ومساعد لهم يوم الجمعة فقط يأخذ أقجه واحدة، وستة رجال من القراء «القادرين على قراءة القرآن المجيد بالتتريل والتجويد» يأخذ كل واحد منهم أقجيتين في اليوم، ورجل واحد «معزف على المعفل» يأخذ كل يوم أقجيتين، ورجل عالم بعلم العيفات « قادر على تعيين الأوقات» يأخذ يومياً خمس أقجات، ورجل موقد «يوقد السرج والقناديل» يأخذ كل يوم أقجيتين، ورجل فراش «يكتس الحصير من غير إهمال في الخدمة والقصير» يأخذ كل يوم أقجيتين، ورجل واحد يقوم بخدمة الجامع و«يحفظ ما به من السرج والشموع والمصاحف والفرش» يأخذ يومياً خمس أقجات، المصدر السابق، 285-286.

(2) المصدر السابق، 289.

مرة باعتبارها «حاضرة سكنية»<sup>(1)</sup>. وبعد حوالي نصف قرن زار كاتشانيك الرحالة العثماني المعروف أوليا جلبي حيث أورد لنا وصف الحصن الذي بناه حينئذ سنان باشا، وتحدث عن فاروش Varosh (ضاحية سكنية) تضم (40-50) بيّتاً. وبالإضافة إلى ذلك فقد ذكر جلبي أيضاً الجامع والمدرسة والحمام والخان، التي كانت قد أنشأها سنان باشا، ولكنه ذكر لأول مرة وجود تكية بكتاشية هناك، مما يعني أن هذه التكية قد أقيمت بعد ذلك، والأهم من هذا أن جلبي يذكر هنا لأول مرة كاتشانيك بصفتها قصاء على مستوى (150) أقجه<sup>(2)</sup>.

وقد بقىت كاتشانيك تنمو ببطء حتى منتصف القرن التاسع عشر 1860م، حين تجاوز عدد البيوت فيها المئة. وقد ازدادت أهميتها منذ 1879م حيث بُنيت فيها محطة للخط الحديدي الجديد الذي أُقيم حينئذ ليربط البوسنة بمقدونيا عبر كوسوفا، وهكذا منذ 1900م أصبحت كاتشانيك تبدو بملامح مدينة صغيرة (قصبة) بعد أن أصبح لها سوق مستقل، وبعد أن وصل عدد البيوت فيها إلى حوالي (250) بيّتاً، والأهم من ذلك أنها أصبحت منذ ذلك الحين مركزاً إدارياً للقضاء، وبقيت على هذه الحالة حتى نهاية الحكم العثماني للمنطقة (1912م)<sup>(3)</sup>. وبعد نهاية الحكم العثماني دخلت كاتشانيك في إطار صربيا أولاً (1912-1913م)، ثم في إطار يوغسلافيا (1918م)، وهي اليوم مدينة عدد سكانها خمسون ألف نسمة تقريباً، ومركز محافظة تحمل اسمها في إقليم كوسوفا<sup>(4)</sup>. وتتجدر الإشارة أخيراً إلى أن كاتشانيك الحالية لا تزال تحتفظ من النواة الأساسية التي أسسها سنان باشا بالجامع وبقايا الحصن، الذي تحول الآن إلى فندق سياحي، وتعتبر بستان باشا ك (مؤسس) المدينة<sup>(5)</sup>.

Hasan Kaleši- Mehmed Mehmedovski, *Tri vakufnami na kakanikili Mehmed - paša*, Skopje (1) 1958, s. 27.

Evlija Cwlebi, Putopis, prevođ i komentar Hazim Šabanović, Sarajevo 1979, s. 278-280. (2)

Kosovo nekad i danas - kosova dikur e sot, s. 722. (3)

Ibid. s. 723. (4)

Ibid. s. 721: Kaleši, *Najstariji vakufske dokumenti*, s. 271. (5)

## نموذج القطيفة

تقع القطيفة في إقليم القلمون ما بين دمشق وحمص، وبالتحديد على طريق الحج الشامي. ويبدو أن هذا الموقع قد ساعد مع الزمن على وجود نوع من الاستقرار فيها. فقد قام السلطان نور الدين الزنكي بوقف القطيفة كلها على اليمارستان الذي بناه في دمشق، كما بني حيئند في القطيفة ذاتها خانًا<sup>(1)</sup>.

وبعد قرن من الزمن يرد ذكر القطيفة لأول مرة كقرية لدى ياقوت الحموي. فقد ذكر في (معجم البلدان) أن القطيفة «قرية دون ثنية العقاب للقادس إلى دمشق من طريق البرية من ناحية حمص»<sup>(2)</sup>.

إلا أن ذلك الخان النوري لم يعمر طويلاً كغيره من المباني إذ أنه اندثر لأسباب غير واضحة. ومع مطلع العصر العثماني لاحظ سنان باشا خلال توليه لدمشق ما حل بالقطيفة من خراب نتيجة لأنهادام خانها النوري واندثار قناتها التي كانت تشرب منها وتسقي أراضيها، فبادر إلى إنشاء نواة عمرانية جديدة للقطيفة نظراً لموقعها المهم على طريق الحج الحيوى للدولة العثمانية. وبالاستناد إلى ذكريات كبار السن في القطيفة، التي سجلها زكريا في مطلع القرن العشرين، فإن سنان باشا حين قدم إلى القطيفة لم يجد فيها إلااثني عشر شخصاً فقط. وقد رقم لهم القناة وسلمتهم أرض القطيفة فقسموها بينهم حسب مصاريع المياه الاثني عشر، ثم قسم أعقاب هؤلاء كل مصراع إلى (48) قيراطاً وبقي هذا التقليد مستمراً حتى الآن<sup>(3)</sup>.

وبالإضافة إلى هذا، وهو ما يهمنا هنا، فقد قام سنان باشا حيئند (منذ

(1) أحمد وصفي زكريا، الريف السوري محافظة دمشق وصف طبع رافي تاريخي أثري عمراني اجتماعي زراعي للأقضية والتواحي والقرى العائدة إلى محافظة لواء دمشق، 1/ 198، دمشق، 1374هـ/ 1955م. ويعطي زكريا هناك (ص 198-199) وصف بقايا هذا الخان كما وجدناها سوافاجيه في مطلع القرن.

(2) ياقوت الحموي، معجم البلدان، 4/ 378، بيروت، 1979م.

(3) زكريا، الريف السوري، محافظة دمشق، 1/ 199.

7587 م خلاً توليه لدمشق وحتى 1595 م حين توثيقه للوقفية) بإنشاء نواة عمرانية جديدة للقطيفية. وبالاستناد إلى الوقفية الطويلة، التي تجمل منشآت سنان باشا في بلاد الشام، يتضح أن هذه النواة العمرانية الجديدة للقطيفية كانت تتالف مما يلي:

- جامع (متحكم البناء مرصوص الأساس).
- عمارة (تكية لتقديم الوجبات المجانية).
- بيوت متعددة للمسافرين.
- رباط لـ (نزل الواردين).
- حمام.
- دكاكين<sup>(1)</sup>.

ومع هذه النواة العمرانية الجديدة أصبحت القطيفية محطة مهمة على طريق الحج. وقد زار القطيفية بعد أن ازدهرت من جديد بفضل هذا الوقف الضخم الرحالة أوليا جلبي في سنة 1058هـ/1647م خلاً ذهابه للحج، وقد توقفت القافلة الضخمة للحج، التي كانت تضم أيضاً موكب الوالي الجديد لدمشق مرتضى باشا، في القطيفية حيث قدم لنا جلبي وصفاً لا يخلو من المبالغة للمنشآت التي أقامها سنان باشا هناك<sup>(2)</sup>. وقد ازدهرت القطيفية بعد ذلك مستفيدة من موقعها على هذا الطريق الديني التجاري، وبقيت تستفيد من ذلك إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حين أقيم الخط الحديدي بين حلب ودمشق. وهكذا لا يزال سكان القطيفية يتذكرون تلك الأيام التي كان فيها تجار دمشق يتواجدون خصيصاً على القطيفية لأجل شراء السجاد وغيره من النفائس التي كان يعرضها الحجاج القادمون من إيران والعراق والأناضول وغيرها، ولم ينزع هذا الموقع مكانه إلا الخط الحديدي المذكور<sup>(3)</sup>.

(1) وقفية سنان بن علي، المكتبة الظاهرية (مكتبة الأسد حالياً) عام 1235، ورقة 7 أ، 7 ب، ورقة 11 ب.

(2) أحمد وصفي زكريا، جولة أثرية في بعض البلاد الشامية، دمشق، 1934م.

(3) زكريا، الريف السوري، محافظة دمشق، 1/202-203.

وفي الواقع لقد استمرت المنشآت التي أقامها سنان باشا بصورة جيدة في موقعها حتى مطلع القرن العشرين، بعد أن أصبحت القطيفية «قصبة» للناحية، حين زارها الباحث الفرنسي سوفاجيه وأعجب كثيراً بالخان الذي أقامه سنان باشا واعتبره «بلدة مصغرة»<sup>(1)</sup>. وفي ذلك الوقت أيضاً زاره الباحث السوري أحمد وصفي زكريا، الذي تبع طريق الحج الشامي وما فيه، وترك لنا وصفاً دقيقاً لذلك الخان<sup>(2)</sup>. وتتجذر الإشارة هنا إلى أن القطيفية بقيت مركزاً للناحية حتى نهاية الحكم العثماني (1918م)، وبقي عدد سكانها ينمو ببطء حتى وصل في مطلع الثلاثينيات على (2400) نسمة<sup>(3)</sup>. وقد استمر هذا العدد بالازدياد بعد الاستقلال عن فرنسا (1946م) حتى وصل في منتصف الخمسينيات إلى (4015) نسمة<sup>(4)</sup>، بينما وصل الآن إلى أكثر منأربعين ألف نسمة.

## خلاصة

بالاستناد إلى المعطيات الواردة في هذا البحث يبدو أن الوقف، ونتيجة لدرافع مختلفة، لعب دوراً مهماً في نشوء عدد كبير من المدن الجديدة وتطور المدن الأخرى التي كانت موجودة في مطلع العصر العثماني سواء في بلاد البلقان أم في بلاد الشام، وفي العادة كان الوقف يتتخذ شكل نواة عمرانية متكاملة (جامع، مدرسة، حمام، خان الخ) في مدينة موجودة أو منطقة مقرفة ولكن مسلوكة، مما كان يؤدي في الغالب إلى نشوء محلة جديدة حول هذه النواة العمرانية في المدينة أو قصبة (مدينة صغيرة) تتطور مع الزمن إلى مدينة كبيرة. ويلاحظ هنا أن التطور لم يجر في خط واحد دائمًا إذ أن بعض هذه التوابع العمرانية لم تتطور أكثر، لاعتبارات معينة، ولذلك جمدت واضمحلت مع الزمان

(1) زكريا، الريف السوري، محافظة دمشق، 201-202.

(2) زكريا، الريف السوري، محافظة دمشق، 200.

(3) زكريا، جولة أثرية، 382.

(4) زكريا، الريف السوري، محافظة دمشق، 1/197.

كما حدث مع النواة العمرانية التي أقامها في ذلك الوقت سنان باشا في عيون التجار بفلسطين. ومن ناحية أخرى فقد كان يحدث أن يكون التطور سريعاً إلى حد أن هذه النواة تصبح مدينة كبيرة خلال نصف قرن أو قرن من الزمن (سراسيفو، الباسان، كورتشا الخ). ولكن كان يحدث أيضاً أن يستمر هذا التطور ببطء إلى حد أن النواة العمرانية لا تصبح قصبة (مدينة صغيرة) إلا في نهاية العصر العثماني كما في النموذجين اللذين تعرضنا لهما في هذا البحث (كاشانيك والقطيف). ويُلاحظ من مقارنة هذين النموذجين، اللذين يعودان إلى واقف واحد، أن النواة العمرانية في كل حالة إنما أنشئت في طريق حيوي لأجل خلق نوع من الاستقرار السياسي السكاني في كل منطقة. وفي هذه الحالة لا يعد مستغرباً أن يكون الواقف هنا وبقية الواقفين في معظم المشاريع المماثلة، من أفراد النخبة الحاكمة.



## دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة

(سراييفو نموذجاً)

مع الفتح العثماني للبلقان، الذي أصبحت له أولوية للدولة الجديدة بعد فتح أدرنة في 1363 واتخاذها عاصمة، أخذت صورة البلقان العمرانية والثقافية تتغير بسرعة مع تطور المدن الموجودة ونشوء المدن الجديدة. فقد ساهمت العمارة الجديدة (الشرقية/العثمانية) في بروز سريع لمدن شرقية مميزة مع الجامع والمدارس والتكايا والحمامات وغيرها، كما أن هذه المدن الجديدة تحولت بسرعة إلى مراكز معتبرة للثقافة الجديدة (الإسلامية/العثمانية). وفي هذا الإطار لعب الوقف دوراً كبيراً في البلقان، سواء في تطور «المدن» التي كانت موجودة مثل بلغراد وسالونيك وبريزرن وسكوبие وغيرها أو في نشوء المدن الجديدة مثل سراييفو وتيرانا وكورتشا والباسان وغيرها. وكنموذج على هذا الدور يتناول البحث وقفيّة مهمة مدونة في العربية، ألا وهي وقفيّة عيسى بك بن إسحق التي توثق لتأسيس سراييفو حتى سنة 866هـ/1462م (سنة توثيق الوقفية) مما يجعل الواقف يعتبر بحق «مؤسس» مدينة سراييفو.

\* \* \* \*

## الفتح العثماني للبوسنة

كما هو الأمر مع الفتح العثماني للبلقان فإن الفتح العثماني للبوسنة أيضًا كان يتسم بالتدريج في التوسيع أو في تكريس الإدارة العثمانية الجديدة. وهكذا كما أن الفتح العثماني للبلقان استغرق حوالي قرنين من الزمن (1353-1521م) فإن الفتح العثماني للبوسنة استغرق حوالي قرن (1482-1386م). وكان العثمانيون يعمدون أولاً إلى غارات سريعة على المناطق المجاورة تثير الرعب وتهدف إلى الضغط على حكام الكيانات المجاورة للاعتراف بسيادة السلطان، وبالتحديد للقبول بدفع الجزية للسلطان وإرسال قوات عند الحاجة للقتال إلى جانب السلطان في المعارك التي كان يخوضها من حين إلى آخر. وفي حالة الرفض كان العثمانيون يقومون باستعداد لمعارك فاصلة تلغى الكيانات المجاورة وتكرس الحكم العثماني المباشر<sup>(1)</sup>.

وهكذا بعد انتقال العثمانيين إلى البر الأوروبي في 1353م، واتخاذهم أدرنة عاصمة لهم في 1363م، أصبح الفتح العثماني للبلقان يمثل أولوية للدولة لكي يؤمن عمليًّا أرضيًّا للعاصمة الجديدة (أدرنة) باتجاه الغرب. وكان مما ساعد العثمانيين على ذلك أن قدمتهم إلى البلقان قد تزامن مع وفاة العاهل الصربي دوشان «إمبراطور الصرب والمقدون والبلغار والألبان» في 1355م، الذي كان قد حول المملكة الصربية إلى إمبراطورية تشمل معظم البلقان، حيث تفتت تلك الإمبراطورية بوفاته إلى كيانات متنافسة لم تشعر إلا متأخرة بـ«الخطر» العثماني. ومع ذلك فقد انتصر العثمانيون بسهولة في معركة ماريتسا Marica في 1371م، التي فتحت لهم أبواب مقدونيا والمقدونان. ومن مقدونيا أخذ العثمانيون

(1) للعزيد حول الفتح العثماني للبلقان انظر : Halil Inalcik, «Ottoman Methods of Conquest», *Studia Islamica II*, Paris 1954, pp. 103, 115-116

وانظر حول ذلك في العربية :

د. خليل إنجيليك، تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الانحدار، ترجمة د. محمد م. الأرناؤوط، بيروت (دار المدار الإسلامي) 2002، ص 21-23.

يشنون الغارات السريعة على صربيا والبوسنة المجاورة، حتى أنهم وصلوا في خريف 1386م إلى نهر نيرتفا Nertva. وفي صيف 1388م قام العثمانيون بأول هجوم على البوسنة ولكنهم منيوا بالهزيمة في المعركة التي جرت قرب بيليشة Bileca في 27 آب 1388م<sup>(1)</sup>.

ويبدو أن هذا الاختراق العثماني لصربيا والبوسنة قد أثار من جديد مشاعر «الخطر» ودفع بعض الحكام إلى الوقوف في وجه العثمانيين في معركة كوسوفو في 28 حزيران 1389م، التي قتل فيها السلطان العثماني مراد الأول والأمير الصربي لازار<sup>(2)</sup>. وعلى حين أن صربيا تحولت بعد هذه المعركة إلى إمارة تابعة للدولة العثمانية إلا أن الأمير فوك برانكوفيتش الذي كان يحكم معظم كوسوفو استمر في مقاومة العثمانيين عدة سنوات أخرى إلى أن وافق بدوره في 1392م على القبول بالتبعية وتقديم بعض التنازلات للعثمانيين كتسليم بعض المدن لهم (وأهمها سكوبية Skopje) والسماح لوحدات عثمانية بالمرابطة في بعض القلاع الواقعة على طريق البوسنة كزفتشان Zvecan<sup>(3)</sup>.

وكان العثمانيون في مثل هذه الحالة يعمدون إلى تشكيل «ولاية حدودية» (أوج بكويه) وعلى رأسها الأوج بك يتبع بكلربك الروملي ولتكن يتمتع بسلطات كبيرة في الولاية، وتكون مهمته توسيع النفوذ العثماني في المنطقة المجاورة إلى أن يسمح الوضع بتكرис الحكم العثماني المباشر الذي كان يتمثل في تشكيل

(1) Hazim Sabanovic, *Bosanski pasaluk*, Sarajevo (Svjetlost) 1982, pp. 19-20.

وانظر في العربية: نياز محمد شكريتش، انتشار الإسلام في البوسنة والهرسك في القرنين الخامس والسادس عشر، طرابلس (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية) 1995، ص 88-89.

(2) تعتبر هذه المعركة المعروفة من ألغاز التاريخ البلقاني على الرغم مما ينسب لها من أهمية ونتائج بعيدة المدى على العلاقات الصربية العثمانية وبشكل عام وعلى موقف الصرب من المسلمين بشكل خاص. للمزيد عن ذلك انظر: د. محمد م. الأرناؤوط، كوسوفا/كوسوفا بؤرة النزاع الألباني الصربي في القرن العشرين، القاهرة (مركز الحضارة للدراسات السياسية) 1998، ص 34-27.

(3) Kosovo/Kosova, Beograd (Ekonomika Politika) 1973, pp. 120-121; Noel Malcolm, *Kosovo- A Short History*, London (Macmillan) 1998, PP. 82-83.

سنجد على رأسه سنجد بك. وهكذا فقد تحولت سكوبية (التي اشتهرت عند العثمانيين باسم اسکوب Uskup) إلى مركز لولاية حدودية، وكان أول أوج بك على رأسها باشا يحيى بك (1392-1414) ثم جاء بعده اسحق بك (1414-1439)، الذي خلفه في هذا المنصب ابنه عيسى بك (1439-1463) صاحب الوقفية التي نحن بصددها<sup>(1)</sup>.

ومع هذا المركز الاستراتيجي (سكوبية)، ومع وجود قوات لهم في قلعة زفتشان القريبة من حدود البوسنة، أصبح في وسع العثمانيين أن يصلوا بسهولة إلى البوسنة عبر كوسوفو. ويتفق معظم المؤرخين على أن العثمانيين تمكنوا في 1428-1429 من اختراق حدود البوسنة والسيطرة على بعض القلاع في جنوب البوسنة مثل هودي جد Hodidjed وفره بوسنة Vrhbosna، التي أصبحت تنتقل من طرف إلى آخر في السنوات اللاحقة إلى أن استقرت نهائياً في يد العثمانيين منذ 1448م. ولتكريس السلطة العثمانية، كما جرت العادة، فقد شُكلت ولاية حدودية/أوج بکويه هناك (ولاية هودي جد أو ولاية سراييفو) وأنجز أول دفتر تحرير مجمل لها في 1455<sup>(2)</sup>.

وتتجدر الإشارة هنا أن «الولاية» آنذاك كانت بالمفهوم الإداري وحدة أصغر من السنجد، وهي في حالة البوسنة كانت تشمل آنذاك جزءاً صغيراً فيها يشمل المنطقة المحيطة بسراييفو الحالية. وعلى اعتبار أن الولاية الحدودية كانت تعتبر مركزاً للتوسيع العثماني في المناطق المجاورة، فقد انطلق العثمانيون منها في السنوات اللاحقة (1458-1459) للسيطرة على صربيا المجاورة (التي أصبحت الآن تحت الحكم العثماني المباشر) وعلى بقية البوسنة. ومع الفتح العثماني لبقية البوسنة في صيف 1463 تشكل «سنجد البوسنة»، الذي كان يعني تكريس الحكم

Sabanovic, Bosanski Pasaluk, p. 25. (1)

(2) نشر هذا الدفتر حسب الأصول العلمية (النص العثماني مع ترجمة ودراسة) بتحقيق د. حازم شعبانوفيتش Dr. Hazim Sabanovic, Krajiste Isa-bega Isakovica - Zbirni katastarski : 1964 في سراييفو popis iz 1455. godine, Sarajevo (Orijentalni institut) 1964

العثماني المباشر. وكان مركز هذا السنجدق في البداية يابسه Jajce، ولكنه سرعان ما انتقل في خريف 1463 إلى المدينة الجديدة التي نحن بصددها/ سراييفو<sup>(1)</sup>.

## دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة

كانت البوسنة كغيرها من الدول البلقانية المجاورة تمثل إقطاع القرون الوسطى، الذي كان يقوم على الحكم الإقطاعيين والقلاع ذات الدور الإداري والعسكري وبعض الضواحي السكنية (الفاروشات) في جوارها والقليل من «المدن». وحتى «المدن» الموجودة فقد كانت محصنة وقليلة السكان (بالآلاف)، حتى أن مدينة مهمة كبريزرن Prizren لم يكن يتجاوز عدد سكانها 3 آلاف نسمة حين أصبحت عاصمة للإمبراطورية التي أسسها دوشان في 1348<sup>(2)</sup>.

وفيما يتعلق بالبوسنة تحديداً فقد تميزت عن غيرها من الدول المجاورة (صربيا وكرواتيا) بضعف المركز/الحاكم ban ونفوذ النبلاء/الأمراء knezovi الذين كانوا يملكون كالحاكم الحصون والقصور والحاشية ويعقدون الاتفاقيات ويحاربون أو يقفون على الحياد في الحروب التي يخوضها الحاكم/البان. وكان كبار النبلاء/الأمراء يشكلون المجلس الأعلى Sabor الذي كان يقوم بتنصيب الحاكم/ البان الذي يجمعون عليه. وفي عهد الحاكم/البان تفرتكو Tvrtko 1377-1353 لدينا أول «ملك» للبوسنة، التي وصلت في عهده إلى ذروة توسعها ونفوذها السياسي<sup>(3)</sup>.

Sabanovic, Bosanski Pasaluk, p. 40. (1)

(2) لدينا تشابه هنا بين برزيزن وسراييفو، إذ أن برزيزن نمت بسرعة بفضل الوقف وأصبحت أيضاً من أكبر المدن في البلقان ومن مراكز الثقافة الإسلامية المعروفة. انظر للمزيد من ذلك: د. محمد م. الأرناؤوط، «جامع سنان باشا في برزيزن رمز إلى مدينة لها تاريخ»، مجلة «الفيصل» ص 229 وص 254.

(3) للمزيد عن البوسنة في ذلك الوقت، وخاصة في عهد الملك تفرتكو المذكور، انظر: نويل مالكوم، البوسنة، ترجمة عبد العزيز جاريد، القاهرة (الهيئة المصرية العامة للكتاب) 1997، ص 49-51؛ روبرت ج. دينا - جون أ. فاين، التراث المعمدor - اغتيال ماضي البوسنة، ترجمة أحمد محمد، القاهرة (المجلس الأعلى للثقافة) 1998، ص 35-37.

في هذه الفترة بالذات جاء العثمانيون إلى البلقان بحضارتهم، وبالتحديد بالنطع الجديد للمدينة الشرقية الإسلامية، المدينة المفتوحة والمختلفة في عمرانها والممركزة للنشاط الحرفي والتجاري والثقافي والكبيرة بالمعايير البلقانية السائدة (عشرات الآلاف من السكان). وقد بدأ هذا النطع الجديد من المدن ينتشر في البلقان بعد فتح أدرنة في 1363م، التي سرعان ما أصبحت العاصمة/المدينة النمطية الجديدة. وهكذا، على هذا النطع، نشأت خلال الحكم العثماني أكثر من مئة مدينة جديدة في البلقان، وتحولت معها بلغراد وسراييفو مثلاً إلى أكبر المدن في أوروبا الجنوبيّة الشرقيّة وإلى مراكز الثقافة الإسلامية في البلقان، مما ساهم في «تشريق» البلقان حتى أن بلغراد بقيت تعتبر حتى منتصف القرن التاسع عشر «بوابة الشرق»<sup>(1)</sup>.

وفي هذا الإطار كان للوقف في البوسنة دور كبير في نشوء هذه المدن الجديدة. فقد تحولت بعض الزوايا المقاومة بفضل الوقف في الطرق الرئيسية إلى نواة لمدينة جديدة كما هو الأمر مع زاوية/تكية روغاتيتسا Rogatica (شلبي بازار) في الطريق ما بين سراييفو وفيشغراد Visegrad، وزاوية/مدينة فيسووكو Visoko في الطريق ما بين سراييفو وترافنيك Travnik، وزاوية/مدينة اسكندر وقف Skender Valuf في الطريق ما بين بانيا لوكا Banjaluka وترافنيك وغيرها<sup>(2)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك فقد قامت بعض الجوامع التي بناها السلاطين في بعض القرى بدور حاسم في تحول تلك القرى إلى قصبات/مدن، لأنّه كان من الشروط الإدارية العثمانية للاعتراف بتحول القرية إلى قصبة/مدينة وجود جامع وسوق، حيث إن إنشاء الجامع كان يصاحبه قيام نواة عمرانية جديدة (جامع وحمام وسوق الخ).

(1) للمزيد عن ذلك انظر: د. محمد م. الأرناؤوط، الإسلام في يوغسلافيا - من بلغراد إلى سراييفو، عمان (دار البشير) 1993 ، ص 25-26.

Dr. Adem Handzic, «O ulzi dervisa u formiranju gradskih naselja u Bosni u XV stoljeca», (2) POF XXX, Sarajevo 1980, pp. 169-177.

وعلى هذا النمط لدينا ما حدث في مدن جديدة نشأت كزفوريك وفوتشا Foca وفيشغراد وترافنيك وبروساتس Prusac<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع إن طبيعة الوقف كانت تفرض مثل هذا التطور. فالاصل في الوقف بناءً منشآت تقدم خدمات مجانية للمجتمع (جامع، مدارس، زوايا، الخ) ولذلك كان الواقف يحرص على بناءً منشآت موازية تدر الدخل (أسواق وخانات وحمامات الخ) وتغطي مصاريف المنشآت الأولى. وغالباً ما كانت النواة الأولى للمدينة الجديدة تتضمن معظم هذه المنشآت (جامع وحمام وسوق وخان الخ) التي تشجع السكان من المناطق المجاورة على القدوم والسكن حول هذه النواة التي تشكل المحلة الأولى للمدينة الجديدة<sup>(2)</sup>. ومن هنا ليس من المصادقة أن نجد في البوسنة بالذات عدة مدن تحمل اسم وقف كاسكيندر وقف Skender Vakuf، وغورني وقف Gornji Vakuf، ودونيبي وقف Donji Vakuf، وكولين Kulen Vakuf وقف<sup>(3)</sup>.

وفيما يتعلق بالبوسنة لدينا أفضل نموذج على دور الوقف في نشوء المدينة الجديدة سراييفو بالذات، عاصمة البوسنة. الآن، التي كانت أول مدينة تنشأ في البوسنة على النمط الشرقي الإسلامي الجديد حتى 866هـ/1462م (الوقت الذي وُثقت فيه الوقفيّة التي نحن بصددها)، أي قبل الفتح العثماني الشامل للبوسنة في 1463م.

Adem Handzic, «O formiranju nekih gradskih naselja u Bosni u XVI stoljeću», POF XXV, (1) Sarajevo 1975, p. 135.

(2) للتوسيع حول ذلك انظر: د. محمد م. الأرناؤوط، «دور الوقف في نشوء وتطور المدن خلال العصر العثماني: نموذجان للمقارنة من بلاد البلقان وببلاد الشام»، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية عدد 9 - 10، زغوان/تونس 1994، ص 45-56.

(3) خلال الحرب المأساوية في البوسنة 1992-1995 كانت بعض هذه المدن هدفاً للعمليات العسكرية (وخاصة غورني وقف) ولكن اسمها كان يرد في وسائل الإعلام العربية بشكل يبعدها كثيراً عن الأصل: غورني فاكوف!

## وقف عيسى بك ودوره في نشوء المدينة الجديدة/سراييفو

يرتبط اسم المدينة الجديدة (سراي بوسنه أو سراييفو) بعيسى بك الذي تولى الولاية الحدودية/الأوج بکویة الجديدة التي أنشأها العثمانيون على طرف البوسنة، حتى أنه يوصف عادة (مؤسس سراييفو)<sup>(1)</sup>.

وكانت هذه الولاية الحدودية، التي تشكلت في منتصف القرن الخامس عشر وأنجز أول دفتر تحرير مجمل لها في 859هـ/1455م، قد اشتهرت أولاً باسم «ولاية هودي دده» أو هودي جد كما هي في السلافية Hodidjed<sup>(2)</sup>. وكانت هودي جد مركزاً لجوبانية/دوقيه فره بوسنه Vrhbosna التي كانت تشمل المجرى الأعلى لنهر البوسنة مع روافده الثلاث ملياتسكا Miljacka وجيلزننيتسا Zeljeznica وزويوفينا Zujevina. ويعكس الوضع الاقتصادي والعمري في هذه الجوبانية/الدوقيه، كما يظهر في دفتر 859هـ/1455م المذكور، الوضع العام في البوسنة القروسطية عشية الفتح العثماني. ففي ذلك الوقت كانت قد أخذت تميز ثلاثة أنواع من «الغراد» grad (المرادف السلافي لـ«البورغ» bourg في أوروبا الوسطى والغربية):

1 - الغراد/الحصن ذي الوظيفة العسكرية البحتة، وهو في هذه الحالة لا يشمل أية بيوت للسكن.

2 - الغراد/الحصن ذي الوظيفة الإدارية والعسكرية (مركز الجوبانية/الدوقيه) الذي كان يمكن أن يشتمل على مبانٍ سكنية للحاكم ولأفراد الحاشية/الحامية، كما يمكن أن تنشأ في جواره ضاحية سكنية للعوام.

(1) هذا اللقب «مؤسس سراييفو» لعيسى بك حُفظ له في الكتاب المرجعي المصور عن تاريخ سراييفو الذي صدر باللغة العربية في سراييفو 1970 بمناسبة «الذكرى الـ 25 لتحرير المدينة». حسن تحيشتشيش، سراييفو، ترجمة محمد موتبيش، سراييفو (دار نشر الكتب المدرسية) 1970، الصفحات غير مرقمة.

(2) في 1459م قام الملك البوسنة ستيبان توماش S. Tomas (1461-1443) بآخر محاولة لاسترداد قلعة هودي جد من العثمانيين مما أدى إلى اندلاع حريق كبير أتى على هذه القلعة وقضى على دورها.

### 3 - الغراد/التجمع السكني للحرفيين والتجار قرب الأسواق الدائمة المفتوحة<sup>(1)</sup>.

وفي هذا الإطار قد اشتملت الولاية الحدودية/الأوج بكونية (ولاية هودي دده) على هودي جد المركز، الذي يرد ذكره في دفتر 1455هـ/1859م باعتباره «قلعة» (في العثمانية «حصار») وإلى جانبها «قرية» هودي جد التي كانت تتألف من 36 بيت يعمل سكانها «في خدمة القلعة»<sup>(2)</sup>. وفيما عدا ذلك كان هناك غراد/تجمع سكني باسم نوفي Novi أو بافلوفيش Pavlovic (كما أصبح يشتهر) قرب السوق الدائم المفتوح في براتشا Praca. وقد بُرِزَ هذا السوق في منتصف القرن الرابع عشر، وأصبح يرد ذكره في وثائق راغوصة باعتباره أحد المراكز الرئيسية لإنتاج وتجارة الرصاص، ولكن ذكره تلاشى بعد تأسيس سراييفو<sup>(3)</sup>.

أما التجمع السكني الآخر فقد بُرِزَ حول سوق تورنيك Tornik في الوقت الذي بدأت تنشأ فيه سراييفو، حيث ورد ذكره كـ«قرية» إلى جانب السوق المذكور في سنة 1455هـ/1859م، بينما تحول إلى «فاروش» varos (تعبير مجري الأصل يعني ضاحية سكنية) بعد تكوين النواة العثمانية لسراييفو، أي في الوقية التي نحن بصددها. وقد أطلقت وثائق راغوصة على هذا التجمع السكني الجديد حول السوق اسم فره بوسنة Vrhbosna، أي على اسم الجوبانية/الدوقيّة التي كانت موجودة في البوسنة القروسطية، واستمر هذا الاسم يرد في وثائق راغوصة حتى نهاية القرن الخامس عشر حيث تلاشى بعد ذلك مع نمو سراييفو كمدينة ذات ملامح جديدة وتوسّعها في الضواحي المجاورة حتى ضمت هذا «الفاروش»، الذي يمكن تحديد موقعه حول الكنيسة الأرثوذكسية القديمة في سراييفو الحالية. وبعبارة أخرى لا يمكن الحديث هنا عن امتداد عمراني ما بين تورنيك/ فره بوسنة

Vesna Museta-Asceric, «Srednjevjekovna naselja na mjestu danasnjeg Sarajeva» in Sarajevo- (1) Prilozi historiji, Sarajevo (Institut za istoriju-Orijentalni institut) 1977, pp. 36-37.

Sabanovic, Krajiste Isa-bega Ishakovica, p. 15. (2)

Museta-Asceric, Srednjevjekovna naselja, p. 40. (3)

(التي تمثل البوسنة القروسطية) وسراييفو الجديدة (التي تمثل الحضارة العثمانية) بل أن الأمر يتعلق بنشوء مدينة شرقية/عثمانية مختلفة تماماً عما كان يوجد في المنطقة<sup>(1)</sup>.

ويبدو أن عيسى بك قد بدأ عهده ببناء المقر الخاص به (القناق أو السراي) حوالي 1450م في السهل المحيط بقرية بروداتس، الذي أصبحت له أهمية لكونه أعطى اسمه للمدينة الجديدة (سراي بوسنة، سراي أوسي، سراييفو) كما أصبحت تشتهر حتى نهاية القرن الخامس عشر<sup>(2)</sup>. أما نواة المدينة الجديدة فيمكن أن يربط بإنشائه للجامع الجديد (أول جامع عثماني في البوسنة) الذي أسسه على الضفة اليسرى لنهر ميلاتسكا Miljacka. ويعتقد أن عيسى بك قد بنى الجامع المذكور في 1457هـ/862م باسم السلطان محمد الفاتح، ولذلك عرف منذ ذلك الوقت باسم «جامع السلطان»<sup>(3)</sup>.

وبعد هذا الجامع (الذي لا يرد في وقفيته باعتباره بُني باسم السلطان) قام

Ibid, p. 42. (1)

وبعبارة أخرى لا يصح القول إنه «قدر لهذه المدينة (فره بوسنة)، التي تحمل اسم سراييفو التي اتخذته في عهد العثمانيين، أن تنمو لتصبح المدينة الرئيسة في البوسنة في العصر التركي». فنواة سراييفو كانت خارج الفاروش/فره بوسنة، ومع توسعها اللاحق ضمت هذا الفاروش/فره بوسنة إليها الذي ضاع ضمن المدينة الجديدة المختلفة: دينا - فاين، التراث المغدور - اغتيال ماضي البوسنة، ص.39.

(2) بقي هذا السراي في موقعه حتى 1851 حيث هدم ويقوم الآن في موقعه جزء من مبنى قيادة الجيش في ميدان 6 نيسان. وقد بقي هذا المكان يُعرف إلى عهد قریب «بغلک» Begluk أي مكان البك. ويلاحظ هنا أن الاسم الجديد للمدينة الذي يرد في الوقفية (سراي أوسي) مركب من السراي + أو (السهل)، وهو ما يرد في تركيب أسماء عدّة مدن أخرى Akova: السهل الأبيض (الغ)، بينما وردت الصيغة الحالية لاسم المدينة (سراييفو) لأول مرة في كتاب لولي البوسنة فیروزیك يعود إلى 7 آذار 1507.

(3) بقي هذا الجامع في موقعه كما بناه عيسى بك حتى 1480 حين احترق في الحريق الذي نشب عند اقتحام القوات المجرية للمدينة. وقد بني من جديد (بالشكل الحالي له) في 1566 بناء على فرمان من السلطان سليمان القانوني، ورقم في 1847-1848، وتعرض للأسف لبعض الأضرار خلال القصف الصربي للمدينة في الحرب الأخيرة.

للمزيد عن هذا الجامع أنظر: د. جمال الدين سيد محمد، البوسنة والهرسك، القاهرة (دار سعاد الصباح)، 1992، ص.47-52.

عيسي بك بإنشاء وقفه الذي يعتبر النواة الحقيقية لسراييفو. فقد بني حماماً قرب الجامع المذكور<sup>(1)</sup>، وبنى جسراً على نهر ميلياتسكا ليربط الضفتين، وبنى خانا من الحجر مع بزستان يشتمل على محلات كثيرة<sup>(2)</sup>، وبنى أخيراً الزاوية في قرية برودادتس المجاورة Prodac التي خصصت لنزول «الفقراء والمسلمين من السادات والغرة وأبناء السبيل» وتقديم الطعام لهم<sup>(3)</sup>، وأوقف عليها العديد من الطواحين والكثير من الأراضي.

ويبدو أن هذه النواة العمرانية (الجامع + الحمام + السوق + الزاوية) قد نمت بسرعة، حيث أخذت تنشأ محلة جديدة حول الجامع ومحلية ثانية حول السراي ومحلية أخرى حول الزاوية، حتى أن الوقفية التي أعدها عيسى بك لهذا الوقف ووثقها أخيراً في 866هـ/1462م أصبحت تفيد بوجود «قصبة» جديدة. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن وجود الجامع السلطاني الذي كانت تقام به صلاة الجمعة والعيددين ووجود السوق كانا يعتبران من أهم الشروط للإدارة العثمانية للاعتراف بتحول أي تجمع سكني إلى «قصبة»<sup>(4)</sup>.

ويلاحظ هنا أن الوقفية قد وُثقت في 866هـ/1462م أي عشية الفتح العثماني لكل البوسنة في 867هـ/1463م الذي انتهى إلى تأسيس «سنجدن البوسنة»، الذي ضم بطبيعة الحال الولاية الحدودية (ولاية هودي دده). ومن الملفت للنظر هنا أن المركز الأول للسنجدن الجديد كان في ياجيسي Jajce، بينما انتقل في السنة

(1) بقي هذا الحمام في مكانه حتى 1889 حين قامت إدارة الأوقاف بهدم الحمام وبناء حمام آخر على النمط الأوروبي، أي في الوقت الذي بدأ فيه الحديث عن «الأوربية» خلال الحكم النمساوي المجري للبوسنة.

(2) لا تزال جدران هذا الخان باقية حتى الآن وهي تمثل أقدم أثر موجود من نواة سraiيفو، وتحول هذه المكان الذي اشتهر باسم «كولوبارا» Kolobara إلى دار سينما صيفية.

(3) يلاحظ هنا أن الزاوية (حسب شروط الوقفية) كانت تقدم للنازلين فيها «اللحم والأرز والخبز بقدر ما يكفي» ولكن بشرط لا يقروا فيها أكثر من ثلاثة أيام.

A Handzic, «Znacaj mufijeta u razvitu naselja u Bosni u XVI vijeku», Jugoslovenski istorijski casopis 1-2, Beograd 1074, pp.60-69, Nikolai Toborov, *The Balkan City 1400-1900*, Seattle-London 1983, p. 20.

الثانية (1464) إلى سراييفو عندما أصبح على رأس هذا السنجدق عيسى بك. ولا شك أن اتخاذ سراييفو (المدينة التي نشأت لتواها) مركزاً لهذا السنجدق الواسع قد ساعده بدوره على نمو هذه المدينة بسرعة حتى وصلت إلى عصرها الذهبي في النصف الأول للقرن السادس عشر مع الأوقاف الكثيرة التي أقامها الوالي الغازي خسرف بك وغيره حتى أصبحت من أكبر المدن في البلقان<sup>(1)</sup>.

### أهمية الوقفية الخاصة لسراييفو

تعتبر وقفية عيسى بك وثيقة مهمة عن تاريخ البوسنة عشية الفتح العثماني لها، إذ أنها أقدم وقفية عثمانية عن البوسنة وهي توثق أولى المنشآت الإسلامية التي بنيت هناك حتى 866هـ/1462م، أي عشية الفتح العثماني الشامل للبوسنة في 867هـ/1463م، كما أنها توثق لتأسيس مدينة سراييفو التي غدت المركز الأشهر في البوسنة ومن أهم مراكز الثقافة الإسلامية في البلقان. ولكل هذه الاعتبارات فقد استقطبت هذه الوقفية/الوثيقة اهتمام الباحثين خلال القرن الماضي، حيث كان الباحث الصربي غليشا الزوفيتش أول من اهتم بها ونشرها في اللغة الصربية في حلية «الأثار التركية» التي صدرت في بلغراد 1940<sup>(2)</sup>، ثم اهتم بها أكثر العالم البوسني حازم شعبانوفيتش ونشرها في ترجمة متقدمة في مجلة معهد الاستشراق في سراييفو خلال 1952<sup>(3)</sup>، ونشرت هذه الترجمة للمرة الثالثة في كتاب «وقفيات من البوسنة والهرسك - القرن 15-16» الذي أصدره معهد الاستشراق في سراييفو 1985<sup>(4)</sup>.

(1) للمزيد حول «العصر الذهبي لسراييفو» أنظر الدراسة المنشورة بهذا العنوان لـ د. بهية زلاتار مديرية معهد الاستشراق في سراييفو:

Behija Zaltar, «Zlatni Period Sarajeva» in Sarajevo-Prilozi historiji, pp. 53-60

العربية: الأناؤرط، الإسلام في يوغسلافيا من بلغراد إلى سراييفو، ص 175-173.

Glisa Elozovic, Turski spomenici, Knj. I , sv. 1, br. 10, Beograd 1940, pp. 27-36. (2)

Hazim Sabanovic, «Dvije nastarije vakufname u Bosni» POF II, Sarajevo 1952, pp. 7-29. (3)

Orijentalni institut u Sarajevu, Vakufname iz Bosne I Hercegovine- XV I XVI Vijek, Sarajevo (4) 1985, pp. 9-26.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن النسخة المصدقة من هذه الوقفيّة محفوظة في سجل المحكمة الشرعية في سراييفو، الذي يحمل الرقم (71) لسنة 1254هـ/1838م والذي يحفظ الآن في مكتبة الغازي خسراف بك في سراييفو. ولدينا عن هذه النسخة المصدقة، التي هي الأقرب إلى الأصل، عدة نسخ أخرى منها واحدة في أرشيف وزارة الأوقاف في استنبول ونسخة أخرى عنها في سكوبية ونسختان آخرتان في مكتبة الغازي خسراف بك. وما لدينا هنا هو صورة عن النسخة المصدقة، التي تمتد على صفحتين (51-52) من السجل المذكور، والتي تنشر هنا لأول مرة في اللغة العربية<sup>(1)</sup>. ومع تفحص الوقفيّة يمكن القول بشكل عام إن أهمية هذه الوقفيّة تتبع من الأمور التالية:

- 1 - كتبت هذه الوقفيّة في اللغة العربية، وهي اللغة الجديدة التي دخلت البلقان مع العثمانيين وأصبحت من لغات الثقافة الجديدة (الإسلامية) التي ساهم بها البشائنة بما أفلوه بعد انتشار الإسلام هناك<sup>(2)</sup>.
- 2 - كتبت الوقفيّة بلغة عربية جيدة لا يشوبها سوى بعض الأخطاء البسيطة التي تكاد لا تلحظ، مع استخدام بعض الكلمات العثمانية في مواضع محدودة، وهي محاولة مبكرة لكتابة الأسماء السلافية بالحروف العربية.
- 3 - من الملاحظ هنا أن الوقفيّات العثمانية كانت تكتب في اللغة العربية في الفترة الأولى من الدولة العثمانية، حتى منتصف القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، حين أصدر السلطان سليمان القانوني في 960هـ/1553م أمراً إلى المدرس علاء الدين بنقل كل الوقفيّات السلطانية المكتوبة في العثمانية إلى العربية<sup>(3)</sup>.

(1) أنهز هذه الفرصة لأوجه خالص الشكر للصديق د. أسعد دوراكوفيتش رئيس قسم الاستشراق في جامعة سراييفو الذي ساعدهني في الحصول على صورة من هذه الوقفيّة.

(2) للمزيد حول انتشار اللغة العربية هناك وإسهام البشائنة في الثقافة العربية الإسلامية انظر كتابنا: د. محمد م. الأرناؤوط، *التأليف في اللغة العربية في البوسنة*، اربد، عمان (حمادة - دار الشروق) 2001.

Dr. Hasan Kalesi, *Najstariji Vakufska dokumenti u jugoslaviji na arapskom jeziku*, Pristina (3) 1972, PP. 54-55.

- 4 - توثق الوقفيّة لأولى المنشآت الإسلامية التي بُنيت في البوسنة، وخاصة «الزاوية» أو «العمارة» كما أصبحت تشتهر في البلقان، التي تعتبر من الإسهامات العثمانية في الحضارة الإسلامية.
- 5 - توثق الوقفيّة الوضع على الأرض كما كان في البوسنة، وبالتحديد في المنطقة المحيطة بسرایيفو الحالية، في السنوات الأولى للحكم العثماني وهي بهذا تكشف عن القرى الموجودة آنذاك التي استمر بعضها واندثر بعضها الآخر، كما وتكشف عن التجمع السكني الوحيد (الفاروش) الذي كان يقترب من ملامع المدينة الوحيدة في تلك المنطقة.
- 6 - تكشف بعض الأسماء في الوقفيّة (بلبان بن بوغجين الخ) وأسماء الشهود في نهاية الوقفيّة عن بداية انتشار الإسلام هناك في ذلك الوقت المبكر، وحتى عن وجود «مقابر المسلمين» هناك.

### **القسم الثالث**

## **دور الوقف في المجال الاقتصادي**

- منشآت محمد باشا دوكاجين في حلب ودورها في تنشيط التجارة بالمدينة
- نماذج معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف: حالة الأردن



## منشآت محمد باشا دوكاجين في حلب ودورها في تنشيط التجارة بالمدينة

### حلب في مطلع العصر العثماني

استفادت حلب أكثر من أي مدينة أخرى من التغير السياسي الذي حصل في بلاد الشام في مطلع القرن السادس عشر (1516م) أي بنهاية الحكم المملوكي وببداية الحكم العثماني الجديد. فقد توسيع حلب باستمرار في السنوات الأولى للحكم العثماني وتطورت «المدينة» بالذات، أي المركز التجاري، إذ تضاعف حجمها في أقل من نصف قرن (1544-1583م) بفضل المنشآت الوقفية التي بناها أربعة ولاة (خسرو باشا، محمد باشا دوكاجين، ومحمد باشا الآخر، وبهرام باشا)<sup>(1)</sup>. وفي الواقع أن هذا التطور المثير إنما كان يعبر عن تنافس جديد بين حلب ودمشق، وعن تفوق حلب الواضح في هذا التنافس. وهكذا بعد تعزيز دمشق لمركزها السياسي والديني والتجاري في مطلع العصر العثماني، الذي كان يبدو فيما يبدو في نشاط مينائي بيروت وطرابلس، اللذين كانا يعتبران مينائين

---

(1) أندريه ريمون، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ترجمة لطيف فرج 166-167، القاهرة، 1991م

J. Sauvaget, Alep, 1941, pp. 210-211.

لدمشق، جاء دور حلب لتنافس دمشق وتفوق عليها بسرعة في هذا المجال. ومن العوامل التي ساعدت حلب على هذا ال Roz السريع والتتفوق لا بد أن نذكر هنا أهمها باختصار:

1 - تحول حلب من مدينة حدودية في العهد المملوكي إلى مدينة في قلب إمبراطورية كبرى (الدولة العثمانية)، مما كان يعني توفر سوق داخلية واسعة (العراق في الشرق، والأناضول في الشمال، وبلاط الشام في الجنوب)<sup>(1)</sup>.

2 - موقع حلب الاستراتيجي الذي بُرِزَ في إطار الدولة العثمانية، إذ أصبحت تسيطر على عقدة طرق التجارة الدولية بين الشرق (الهند وبلاط فارس)، والشمال (الأناضول)، والغرب (أوروبا)، والجنوب (فلسطين ومصر والحجاج)<sup>(2)</sup>.

3 - بروز حلب بعد سنة 1520م مركزاً للولاية الجديدة التي أنشأت في شمال بلاد الشام وجنوب الأناضول، التي كانت تغطي منطقة مهمة تميز بخصوصيتها، وتتوفر فائض لديها للتجارة، وسيطرتها على تقاطع طرق تجارية مهمة<sup>(3)</sup>.

4 - توفر الأمن في ضواحيها بالمقارنة مع دمشق التي كانت تتعرض للقراقل بضواحيها لهجمات البدو، وتراجع الضغط الخارجي (الصوفي) عليها في إطار السلم العثماني (Pax Ottomana) الذي توفر خلال القرن السادس عشر<sup>(4)</sup>.

(1) ريمون، المدن العربية الكبرى ، 35-37.

(2) د. ليلى الصباغ، الجاليات الأوروبية في بلاد الشام في العهد العثماني في القرنين السادس عشر والسابع عشر، 1 / 308-310، بيروت، 1989.

Bruce Masters, *The Origins of Western Economic Dominance in the Middle East - (3) Mercantilism and the Islamic Economy in Aleppo 1600-1750*, New York - London, 1988, pp. 12-13.

(4) المرجع السابق، 13، د. محمد الأرناؤوط، معلومات عن دمشق وبلاط الشام الجنوبي في نهاية القرن السادس عشر، 1993، 59-63.

5 - بروز أفضلية الطرق البرية مع الهند، بالمقارنة مع الطرق البحرية التي أصبحت تعج بالقراصنة خلال القرن السادس عشر، مما جعل حلب مركزاً مهماً في الطريق البري الممتد من الهند إلى شرق المتوسط<sup>(1)</sup>.

6 - تزايد أهمية الحرير في الاقتصاد الأوروبي في القرن السادس عشر، مما جعل حلب مركزاً مهماً لتخزين وتوريد الحرير إلى أوروبا نظراً لموقعها المتوسط بين المناطق المنتجة له (بلاد فارس) والبلاد المستوردة له (أوروبا)<sup>(2)</sup>.

وهكذا نجد أن الناجر الأوروبي ابتداء من منتصف القرن السادس عشر يفضل بعد وصوله إلى طرابلس، التي كانت تعتبر ميناء لدمشق، أن يتوجه إلى حلب للتجارة نظراً لفارق الذي أصبح بين المدينتين<sup>(3)</sup>. فدمشق بقيت تعتمد في تجارتها على قوافل الحج التي كانت تحمل من الجنوب أنواع التوابل، بينما كانت تقصد حلب القوافل من عدة جهات كالعراق (البصرة وبغداد والموصل) وببلاد فارس وما جاورها (الهند وحتى من الصين) والأناضول (إسطنبول وأزمير وبورصة). ولهذا أصبحت أسواق حلب أنشط وأغنى من دمشق حتى أصبحت حلب تدعى في القرن السادس عشر «السوق الرئيسية لكل الشرق»<sup>(4)</sup>. ومن هنا ليس من المستغرب أن تتجاوز حلب بعد حوالي نصف قرن من الحكم العثماني دمشق سواء بعد السكان أو بحجم التجارة كما تعبّر عنه دفاتر الضرائب

Fernand Braudel, *La Méditerranée et monde méditerranéen à l'époque de Philippe II*, Paris (1) 1949, pp. 262, 444.

Ibid; Masters, *The Origins of the Western Economic Dominance*, pp. 240. (2)

(3) ليس من أدل على ذلك أن البنديقة قامت بنقل قنصلتها في سنة 1545م من دمشق إلى طرابلس الشام، ليكون إلى حلب أقرب، ثم في سنة 1548م إلى حلب ذاتها. وفي ذلك الوقت أيضاً 1557م أصبح للفرنسيين تمثيل قنصلي في حلب، وبعد تأسيس شركة الهند الشرقية 1581م أصبحت في سنة 1586م مقراً لقنصل الإنكليزي: الصباغ، الجاليات الأوروبية، 317/1؛ Masters, *The Origins*, pp. 14-15.

(4) الصباغ، الجاليات الأوروبية، 1/ 308؛ د. خليل ساحلي أوغلو، «تغير طرق التجارة والتنافس بين مينائي طرابلس الشام والإسكندرية في القرن السابع عشر»، المؤتمر الدولي لتاريخ بلاد الشام، 1/ 145-144، دمشق، 1980م.

المختلفة. فقد كانت دلالة أقمشة الإفرنج على سبيل المثال تدر في السنوات الأولى للحكم العثماني (926هـ/1520م) 5200 أقجه فقط، بينما ارتفع هذا المبلغ بشكل خيالي إلى 200 ألف أقجه بعد ربع قرن من الحكم العثماني (944هـ/1537م)<sup>(1)</sup>. وفيما يتعلق بهذا الازدهار المثير لحلب في ذلك الوقت لدينا مؤشر آخر مهم، ألا وهو عدد الخانات والقيساريات. ففي ذلك الوقت كما يشير إلى ذلك ريمون، كان الخان أو القيسارية يمثل مؤشرًا موثوقًا للأنشطة الاقتصادية في آية مدينة بالشرق<sup>(2)</sup>، إذ كانت الخانات تمثل قاعدة الحياة التجارية، ولم يكن في الإمكان تصور التجارة في ذلك الوقت بدون الخانات أو القيساريات<sup>(3)</sup>. وهكذا بينما كانت حلب لا تملك سوى 4-3 خانات في نهاية الحكم المملوكي نجد أنه خلال نصف قرن من الحكم العثماني بنيت حوالي عشر خانات كبيرة، ثم نشأت لاحقًا عشرات الخانات الأخرى وقيساريات كثيرة تتجاوز المئة<sup>(4)</sup>. وبإضافة إلى الخانات والقيساريات لدينا مؤشر آخر مهم على ازدهار الحياة التجارية، ألا وهو الأسواق الممركزة التي تحتوي كل واحدة على مجموعة من الدكاكين المتخصصة في سلع معينة، التي جعلت حلب تتتفوق بها على آية مدينة أخرى في المشرق وتتنافس إستنبول ذاتها<sup>(5)</sup>.

وهكذا، في هذا الإطار، يمكن لنا أن نتعرف بشكل أفضل على المنشآت الجديدة (الخانات والأسواق) التي أنشأها محمد باشا دو كاجين في إطار الوقفين الذين أنشأهما بحلب في منتصف القرن السادس عشر.

(1) ساحلي أوغلو، تغير طرق التجارة، 142-143.

(2) ريمون، المدن العربية الكبرى، 187.

Dr. Hasan Kaleši, *Najstariji vakufski dokumenti u arapskom jeziku u Jugoslaviji*, priština, (3) 1972, s. 13-14.

(4) هناك اختلاف في المصادر حول عدد الخانات في حلب، ويبعد أن السبب في ذلك يعود فيما يعود إلى خلط بعضها بالقيساريات. للمزيد من التفاصيل: الصباغ، المجاليات الأوروبية، 1 / Masters, The 313 Origins, p. 123

Masters, The Origins, p. 126. (5)

## الوقف والواقف

لقد أنشأ محمد باشا دوكاجين الوقف الأول خلال وقت قصير وجعله باسم والدته جوهر ملك شاه، أخت السلطان العثماني سليم الأول، التي توفيت في حلب في 9 ربيع الأول 959هـ/ 7 آذار 1552م خلال عودتها من الحج إلى إسطنبول، حيث دفنت حيثند في حلب<sup>(1)</sup>. وهكذا في الذكرى الأولى لوفاتها، في غرة ربيع الأول 960هـ/ شباط 1553م، كان محمد باشا قد وثق الوقفية التي اشتغلت على منشآت مختلفة بناها في أرجاء مختلفة من حلب. وهكذا فقد ضم هذا الوقف قيسارية بمحله جب أسد الله في جوار المدرسة الحلاوية، وقيسارية أخرى خارج باب بنقوسة في محلة الدلالين تشمل على سبعة مخازن وسبعة دكاكين، وقاسارية ثلاثة داخل باب أنطاكيه تشمل على (26) مخزنًا، بالإضافة إلى (12) حانوتًا في رأس سوق السقطية، وفرنinin الأول في جامع باب بنقوسة في جوار القيسارية المذكورة، والثاني في باب النيرب<sup>(2)</sup>.

أما الوقف الثاني الذي بناه محمد باشا باسمه فقد كان من أهم ما بني في حلب في العصر العثماني إذ أنه اشتمل على منشآت حيوية (3) خانات قيساريّتين و4 أسواق وجامع امتدت على مساحة (3) هكتارات. وتتجذر الإشارة هنا، للتدليل على ما يعنيه هذا الوقف، إن مساحة «المدينة» في نهاية الحكم المملوكي كانت (5) هكتارات فقط، ثم ارتفعت إلى (10,6) هكتارات في القرن التاسع عشر، أي بعد ثلاثة قرون من الحكم العثماني، ووصلت أخيراً على (16) هكتار في نهاية الحكم العثماني<sup>(3)</sup>. وبعبارة أخرى فقد توسيع «المدينة» الحلبية

(1) رضي الدين محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي ابن الحنبلي، درر الحب في أعيان حلب، جزء 2، قسم 1، تحقيق: محمود القاعوري ويحيى زكريا، 69، دمشق، 1973م. عبد القادر الجزار، الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطرق مكة المعظمة، تحقيق: حمد الجاسر، 3/ 1910-1911، الرياض، 1983م.

(2) وقية كوهر ملکشاه، مخطوطة على شكل لفافة بطول ثلاثة أمتار محفوظة في المكتبة الخاصة للمحامي سعد زغلول الكواكبى في حلب، وأتتهر هنا هذه الفرصة لأشكره على سماحة لي بتصويرها.

(3) د. محمود حريري، أسواق حلب (المدينة)، 13، دمشق، 1991م.

حوالي (50%) بعد ربع قرن فقط من الحكم العثماني بفضل هذا الوقف الضخم. ومن ناحية أخرى فقد كان لهذا الوقف دوره المهم في تشكيل أهم تطور عمراني لحلب في العصر العثماني، ألا وهو امتداد «المدينة» باتجاه الغرب على المحور المستقيم الممتد بين القلعة إلى باب أنطاكية. فقد بدأ هذا التطور سنة 1544م بوقف خسرو باشا الذي اشتمل على جامع وخان ودكاكين، ثم جاء إلى جواره باتجاه الغرب في 1544-1556م الوقف الضخم لمحمد باشا دوكاجين الذي اشتمل على جامع وثلاثة خانات وأربعة أسواق. وقد تعزز هذا التوسيع العثماني الجديد باتجاه الغرب، حيث شيد بعد ذلك الوالي الآخر محمد باشا وقفه إلى جوار وقف محمد باشا دوكاجين باتجاه الغرب في سنة 1554م والذي اشتمل على خان وسوقين. ثم جاء الوالي بهرام باشا في (1583م) ليتمدد بوقفه الذي اشتمل أيضاً على خان وسوقين في اتجاه الغرب. وهكذا فقد طبعت هذه المنشآت الوقفية المتتالية حلب بأهم تطور عمراني لها في مطلع العصر العثماني، ألا وهو توسيع «المدينة» باتجاه الغرب إلى أن تضاعفت مساحتها خلال أقل من نصف قرن<sup>(1)</sup>. وبالإضافة إلى هذا فقد كان وقف محمد باشا دوكاجين يعني الكثير بالنسبة إلى الازدهار التجاري الجديد الذي عرفته حلب في مطلع العصر العثماني. فقد اشتمل هذا الوقف على ثلاثة خانات من بينها «خان العلبية» الذي كان أكبر خان بني في حلب حتى ذلك الحين إذ وصلت مساحته (5550) متر مربع، بالإضافة إلى ثلاثة أسواق تتضمن (157) دكاناً.

وعلى الرغم من هذه الأهمية الكبيرة لوقف محمد باشا دوكاجين لم يحظ الواقف باهتمام يذكر لدى من كتبوا عن حلب في تلك الفترة، حتى إن اسمه يرد بأشكال مختلفة لا توحى بأنها تعود لشخص واحد: توقه دين<sup>(2)</sup>، دوقة كين<sup>(3)</sup>،

(1) ريمون، المدن العربية الكبرى، 166-167.

(2) ابن الحبلي، درر العجب، جزء 2، قسم 1، 263.

(3) كامل بن حسين بن محمد البالى الحلبي الشهير بالغزى، نهر النهاب في تاريخ حلب، 2 / 111، حلب، 1342هـ. محمد راغب بن محمود بن هاشم الطباخ، أعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، 3 / 203، حلب، 1345هـ.

دوقاقين<sup>(1)</sup> الخ. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن مؤرخ حلب المعروف ابن الحنبلي كان معاصرًا له (توفي 971هـ/1564م) وخصه بترجمة في كتابه (درر الحبيب)<sup>(2)</sup>. وقد نقل مؤرخ حلب اللاحق (محمد راغب الطباطبائي) في (أعلام النبلاء) ما ورد لدى ابن الحنبلي عن محمد باشا دوكاجين ولكنه أضاف بعض المعلومات الجديدة عن شخصيته، كما أنه سجل أهم ما ورد في وقفيه محمد باشا دوكاجين التي يبدو أنه اطلع عليها<sup>(3)</sup>. وفي الواقع لم تكن تلك المعلومات التي ساقها عن محمد باشا دوكاجين جديدة بالنسبة لذلك الوقت (1926م)، إذ أنه كان قد نقلها بدوره عن «قاموس الأعلام» الذي كان قد صدر قبل فترة قصيرة. ومع أن صاحب «قاموس الأعلام» شمس الدين سامي فراشري عرف بموسوعيته وموضوعيته<sup>(4)</sup>، وانحداره من المواطن الأصلي لأسرة دوكاجين (الألبانية)، إلا أنه قد شاع هنا الرأي الخاطئ الذي يقول بأن مؤسس هذه الأسرة دوكاجين (دوقة كين) من أمراء (بكوات) نورمانديا الذي استولى على شمال Albania بعد الفتح العثماني للقسطنطينية<sup>(5)</sup>. وفي الحقيقة لقد كان الباحث الكرواتي المعروف شوفلاي Suflay قد أوضح منذ ذلك الحين (1925م) خطأ هذا الرأي، وأشار إلى أن هذا الاسم (دوكاجين) يعود إلى مؤسس هذه الأسرة الألبانية (جين تانوش) الذي ورد ذكره مع لقب دوق في سنة 1281م Ducca Dinum Tanuschum<sup>(6)</sup> وهكذا تشكل هذا الاسم (دواكا + جين) الذي تحول إلى لقب

(1) ريمون، المدن العربية الكبرى، 167. وبالإضافة إلى هذه ترد في المخطوطات المصرية عدة أشكال أخرى للاسم: دوقيه كي، دقادن زاده، دوقتركي زاده. انظر: عبد الغني، أوضح الإشارات، 149، وهامش 119-120. أما لدى الجزائري فيرد بشكل آخر: توقادين زاده. انظر:الجزيري، الدرر الفرائد، 3 / 1910.

(2) ابن الحنبلي، درر الحبيب، ج 2، قسم 1، 264-265.

(3) الطباخ، أعلام النبلاء، 3 / 202-206.

(4) للمزيد حول هذا المؤلف وأعماله انظر مقالتنا: «همة الهمام في نشر الإسلام»، العربي، عدد 225، 121-126، الكويت، 1985م.

(5) شمس الدين سامي، قاموس الأعلام، جلد 3، إستنبول، 2181، 1308هـ/1891م، الطباخ، أعلام النبلاء، .202/3

Dr. Milan Shufflay, Serbët, dhe shqiptarët, prishtinë, 1968, f. 34, 42, 224, 238. (6)

لعائلة قوية تمنت ببنفوذ مهمن في شمال ألبانيا حوالي قرنين من الزمن، أي إلى بداية الحكم العثماني لألبانيا. وفي الواقع لقد كانت العائلات الألبانية القوية في ذلك الوقت، وبتأثيرات روح الأحياء في إيطاليا المجاورة، تبحث عن أصل «نبيل» لتفاخر به على غيرها، ولذلك لا يوجد أساس حقيقي للأصل النورماندي لآل دوكاجين<sup>(1)</sup>، على كل حال فقد انقسمت هذه الأسرة مع وصول العثمانيين إلى ألبانيا إلى قسمين: الأول بقي على ولائه للبندقية والمسيحية، والثاني اعتقد الإسلام وارتبط مع الدولة العثمانية. ومن هذا القسم الثاني لدينا أحمد باشا دوكاجين، الذي تزوج من الأميرة جوهرة اخت السلطان سليم الأول (1512-1520م)، والذي تمكّن أولاده وأحفاده من الصعود والبروز في النظام العثماني، ومن هؤلاء لدينا ابنة والي حلب محمد باشا دوكاجين وحفيده قاضي إسطنبول عثمان أفندي دوكاجين<sup>(2)</sup>.

وفيما يتعلق بالواقف تجدر الإشارة إلى أنه عين واليًا على حلب سنة 957هـ/1550م حيث بقي في هذا المنصب حوالي أربع سنوات، وبالتحديد إلى محرم سنة 961هـ (يبدأ في 7 كانون الأولى 1553 وينتهي في 5 كانون الثاني 1554م) حين عين واليًا على مصر<sup>(3)</sup>. وقد عاد محمد باشا دوكاجين إلى حلب ثانية بعد أن عزل عن ولاية مصر في (21 ربيع الثاني 963هـ / 6 آذار 1556م) حيث نظم الوقفية الخاصة بوقفه ثم غادر إلى إسطنبول حيث توفي هناك بعد وصوله في (964هـ / 1556-1557م)<sup>(4)</sup>.

Ibid., pp. 39-40. (1)

(2) شمس الدين سامي، قاموس الأعلام، 3/2182.

(3) حول فترته القصيرة في مصر انظر: أحمد جلبي عبد النبي، أوضح الإشارات فيما ولي مصر القاهرة من الوزراء والباشوات، تحقيق: د. فؤاد محمد الماوي، 149.الجزيري، الدرر الفراتية، 1779-1780/3.

(4) ابن الحنفي، درر الحبيب، جزء 2، تسم 1/264-265. شمس الدين سامي، قاموس الأعلام، 3/2181.

## دور الوقف في تعزيز الدور التجاري للمدينة

كانت نواة الوقف الأول «التربة» التي احتوت جثمان الوالدة، بينما تكونت نواة الوقف الثاني من جامع العدلية (العادلية)<sup>(1)</sup>، الذي يعود إلى ما بعد سنة 963هـ/1556م) والذي عرف بهذا الاسم نظراً لأنه بني في جوار (دار العدل). وفي الواقع لقد كان هذا أول جامع يُبنى على الطراز العثماني في حلب وبقي يعتبر من أشهر جوامع حلب بجماله وفخامته<sup>(2)</sup>. وفي أي وقت من هذا النوع، حيث يحتاج الجامع باستمرار إلى دخل يغطي نفقاته، كان الواقف يحرص على بناء ووقف منشآت أخرى تدر الدخل باستمرار لتضمن تعطية النفقات التي يحتاجها الجامع، لكي يستمر في خدماته دون انقطاع. وفي حالة مدينة تجارية مزدهرة كحلب كانت الخانات أو القيساريات هي الاختيار الأفضل للوقاف نظراً لما كانت تدره من أرباح، ولذلك ليس من المستغرب أن نجدها دائمة من العناصر المكونة للوقف بشكل عام<sup>(3)</sup>.

وهكذا في هذا الإطار رأينا كيف بادر محمد باشا دوكاجين بسرعة إلى بناء ثلاث قيسariات وسوق صغير وفرنين لأجل الوقف الأول، بينما قام بعد ذلك ببناء ثلاثة خانات وقيساريتين بالتدرج لأجل وقفه الثاني. وبالاستناد إلى المؤرخ

(1) بالإضافة إلى ذلك يرد هذا الجامع أيضاً باسم العدلية لدى ريمون، ولكن يبدو أنه تحريف من المترجم: ريمون، المدن العربية الكبرى، 136. وكان الغزي (111/2) أول من ذكر أن هذا الجامع قد بني في حدود سنة 963هـ/1555م)، وتبعه في ذلك الآخرون الذين كتبوا عن تاريخ حلب في تلك الفترة (قلعيجي، حربياني وغيرهم). والغريب في الأمر أن الغزي اطلع كما هو واضح على وقفية محمد باشا دوكاجين التي وقفت في مستهل ذي الحجة في ختام سنة 963هـ (تشرين أول 1556م)، إلا أن الوثيقة المذكورة (ورقة 14 ب 15 أ) تنص بوضوح أن الجامع لم يبن بعد، وإنما أمر الواقف ببنائه، أي أنه بني خلال السنوات التالية لـ 963هـ/1555م). والأغرب أن مؤرخ حلب المعاصر ابن الحنبلي (توفي 971هـ/1564-1563م) لا يتعرض على الإطلاق إلى هذا الجامع خلال حديثه عن المنشآت التي بناها محمد باشا دوكاجين في إطار وقفه المذكور مما يدل على أنه بني بعد وفاته: ابن الحنبلي، درر الحبيب، جزء 2، قسم 1 / 263-265.

(2) الطياغ، أعلام النبلاء، 3/207.

(3) ريمون، المدن العربية الكبرى، 187.

المعاصر ابن الحنبلي يبدو أن الواقف بنى أولاً «خان الخراطين» الذي عرف لاحقاً بـ«خان النحاسين»، ثم «خان الفراين» وأخيراً «خان العلبة»<sup>(1)</sup>.

وبالنسبة إلى الخان الأول يفيد نص ابن الحنبلي أنه قد أقيم في سوق قائم من العصر المملوكي، ألا وهو «سوق الخراطين» الذي سيُعرف لاحقاً بـ«سوق النحاسين». وقد بني هذا الخان حينئذ بحجم متوسط إذ ضم (35) مخزنًا فقط. أما الخان الثاني (خان الفراين)، والثالث (خان العلبة) فقد بنيا باعتراف ابن الحنبلي في منطقة قفراة (تلہ عیشہ) كانت تستخدم في الدولة المملوكية ميدانًا صغيرًا يتدرّب فيه المماليك على الرمي بالرماح<sup>(2)</sup>، وقد تميز هذا الخانان بحجمهما الضخم حتى أن الثالث (خان العلبة) كان أكبر خان بني في حلب حتى ذلك الحين إذ أن مساحته الإجمالية كانت (5550)<sup>(3)</sup> م². ولا شك في أن هذه الخانات، وخاصة الأخير منها، ساهمت بدورها في تعزيز الشهرة التي أخذت تتميز بها حلب في المنطقة، وحتى على صعيد الدولة العثمانية حتى أصبح يضرب المثل بخانات حلب، وجواجم إستنبول، وحمامات دمشق، ومقاهي بغداد<sup>(4)</sup>.

إلى جانب هذه الخانات بني محمد باشا دوكاجين قيساريتين، ألا وهما (قيسارية الفراين) إلى الشمال من (خان الفراين) و(قيسارية العلبة) إلى الشمال من (خان العلبة). وتتجدر الإشارة هنا إلى مفهوم (القيسارية) في حلب يختلف عن بقية بلاد الشام، حيث لا يوجد فرق بينها وبين الخان. أما في حلب فقد لا تختلف كثيراً عن الخان من حيث البناء إلا أنها ترتبط بالصناعة أكثر من التجارة، وبالتالي بصناعة النسيج، حيث تستخدم لتشغيل الأنوال المستخدمة في صنع

(1) ابن الحنبلي، درر الحب، جزء 2، قسم 1/ 263-264.

(2) المصدر السابق، 264.

(3) يذكر ريمون أولاً (ص 167) أنه: «أكبر خانات حلب»، ولكنه في موضع آخر (ص 187) يذكر «خان الجمرك» بمساحة إجمالية التي تبلغ 6167 م².

(4) عبد الفتاح رواس قلعه جي، حلب القديمة والحديثة، 432، بيروت، 1989م.

الأقمشة المختلفة<sup>(1)</sup>. وفي الحقيقة لقد كانت حلب قد أخذت تشتهر بصناعة النسيج في المشرق وحتى في حوض المتوسط، ولذلك يبدو أن بناء هاتين القيساريتين أيضاً كان في إطار البحث عن استثمار مناسب للوقف.

ومن ناحية أخرى فقد بني الواقف أيضاً عدة أسواق في هذا المركز التجاري المتنامي لحلب في ذلك الوقت، بالاستناد إلى ابن الحنبلي المعاصر. فقد كان محمد باشا دوكاجين قد بني أولاً (سوقاً عظيماً طولاً وعرضًا ومتانة يعرف بالسوق الجديد)<sup>(2)</sup>، وهو السوق الذي عرف لاحقاً بـ «سوق الفراين»، الذي يتألف من صفين من الدكاكين يبلغ مجموعهما (75) دكاناً. أما السوق الثاني الذي بناه لاحقاً فهو «سوق الخراطين» الذي عرف لاحقاً بـ «سوق النحاسين»، الذي اشتمل على عشرين دكاناً، ويبعد أنه بعد ذلك بني السوق الثالث المعروف بـ «سوق الجوخ» الذي اشتمل على (62) دكاناً، ثم «سوق العلبية»، مما يجعل مجموع الدكاكين في هذه الأسواق (157) دكاناً<sup>(3)</sup>.

وبالإضافة إلى هذا فقد قام محمد باشا دوكاجين بوقف مبلغ ضخم من النقود (30 ألف دينار سلطاني) لتشغيله واستئماره لصالح الوقف. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن (وقف النقود) كان يعبر عن تطور جديد ومثير في الإطار العثماني يتمثل في تحليل تشغيل النقود الموقوفة بفائدة سنوية محددة لكي يساهم دخلها في تغطية الوقف. وقد برز هذا النوع من الوقف أولاً في شبه جزيرة البلقان في النصف الأول للقرن الخامس عشر، ثم انتقل إلى الأناضول بعد فتح القسطنطينية (1453م) وبعد ذلك إلى بلاد الشام بعد الفتح العثماني (1516م). وقد كان لهذا النوع من الوقف دور مهم في تنشيط التجارة، نظراً لأن الواقف كان يقدم ما لديه من نقود على شكل قروض للتجارة وأصحاب الحرفة بفائدة مقبولة (10%) في

(1) المرجع السابق، 442.

(2) ابن الحنبلي، درر العجب، جزء 2، قسم 1 / 263.

(3) ريمون، المدن العربية الكبرى، 167.

الغالب). وفي حدود ما نعرف يمكن القول إن وقف محمد باشا دوكاجين كان أول وأضخم وقف من هذا النوع في بلاد الشام. ومن المثير هنا أن هذا الوقف لم يلفت انتباه الباحثين حتى الآن.

ويبدو لنا أن هناك أكثر من سبب لذلك، فقد ساهم المؤرخان المعروفان الغزي والطباخ في طرح هذا الوقف بشكل غير دقيق، على الرغم من أن كل واحد قد اطلع على الوقفيه الخاصة بالوقف، وأدرك ما فيها، وهكذا نجد أن الطباخ يشير في حديثه عن هذا المبلغ الموقوف إلى أنه «كان مرصوداً ليفرض من أسر قرضاً حسناً لمدة معينة برهن»<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع أن نص الوقفيه (ورقة 14 أ) صريح في الإشارة إلى تشغيل هذا المبلغ بفائدة سنوية قدرها (10%)، أي أنه لا يدخل ضمن «القرض الحسن» كما عرفه الطباخ<sup>(2)</sup>.

أما الغزي فقد أشار بدوره إلى هذا المبلغ الموقوف (30 ألف دينار سلطاني)، إلا أنه ركز فقط على كون هذا المبلغ قد ترك لإكمال المنشآت التي بدأ الواقف في بنائها أو لبناء منشآت أخرى<sup>(3)</sup>.

وفي الحقيقة أن نص الوقفيه (ورقة 13 أ) لا ينفي هذا إلا أنه يشير إلى ذلك كإمكانية «إذا انفق وجود عقار أمكن بناء شيء من العقار القابل للاستغلال والاستثمار، بحيث يكون نافعاً للوقف غير ضار».

وهكذا في موضع آخر (ورقة 14 ب) تذكر الوقفيه عن هذا المبلغ أن «يستريح لو فضل منه شيء بعد اشتراء العقار بحيث يكون ربح كل عشرة عشر». ويبدو أن هذا المبلغ قد أنفق فيما بعد في بناء الخان الثالث (خان النحاسين)،

(1) الطباخ، إعلام النبلاء، 3/205.

(2) وقفيه محمد باشا بن دوقة كين، مخطوطة بمكتبة الأسد، قسم المخطوطات، رقم 14740، 16 ورقة فقط من الأصل غير الكامل.

(3) الغزي، نهر الذهب، 2/114.

والسوق الرابع (سوق الجوخ). ومع أنه لا توجد لدينا بعض معطيات عن تشغيل هذا المبلغ الموقوف إلا أنه على كل حال يتمتع بأهمية خاصة في أنه فتح الطريق أمام هذا النوع من الوقف في حلب. وهكذا نجد أن والي حلب الآخر أحمد باشا (1004-1595هـ/1599م) قد أسس وقفًا آخر من هذا النوع إذ وقف عشرة آلاف دينار ذهبي لتشغيلها بفائدة 11%<sup>(1)</sup>. وبالإضافة إلى هذا نجد في ذلك الوقت، وبالتحديد في نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، عدة أوقاف من هذا النوع كوقف سرور جلبي بن إسماعيل، ووقف محمد بن أحمد الزنابيلي، ووقف خواجة جان ابن أحمد الجوخي<sup>(2)</sup>.

وهكذا مع هذا الوقف الضخم لمحمد باشا دوكاجين، والأوقاف الثلاثة الأخرى المذكورة لخسرو باشا، ومحمد باشا الآخر، وبريم باشا، توفرت لحلب خلال 1544-1583م مجموعة ضخمة من البنية التحتية للحياة التجارية (الخانات والقيساريات والأسواق)، التي لا يمكن بدونها تصور الازدهار التجاري لحلب الذي بقي يتواصل حتى نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، والذي أدى حياله إلى نشوء ميناء جديد خاص بحلب الإسكندرونة<sup>(3)</sup>.

وفي الحقيقة لقد ساهم هذا الميناء الجديد في قدوم مزيد من التجار الأوروبيين إلى حلب، حيث وجدوا المنشآت المناسبة لنشاطهم التجاري. وهكذا فقد أجر حياله خان الخراطين النحاسين إلى التجار الإنكليز والفرنسيين، الذين أخذوا يبيعون فيه الأقمشة<sup>(4)</sup>، ويبدو أن هذا الخان حظي بسمعة تجارية إذ ازداد فيه باستمرار عدد التجار الذين يبيعون فيه القماش، حتى وصل إلى (155) تاجر

(1) المصدر السابق، 2/73. المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، 1/364، بيروت، د.ت.

(2) سجلات المحكمة الشرعية في حلب، سجل 5، مجلد 12/108، حجة 5، ص 103، حجة 3، ص 104، حجة 1، لسنة 1032هـ/1622م.

(3) حول مغزى تأسيس ميناء الإسكندرونة انظر: ساحلي أوغلو، تغير طرق التجارة، 144-150. الصباغ، المجاليات الأجنبية، 1/238-248.

(4) س.م شح، سجل 6، مجلد 12، 86، حجة 1، لسنة 1032هـ/1622م.

في (1044هـ / 1634م)<sup>(1)</sup>. وبشكل مشابه نجد أن الخان الآخر الذي بناء الواقف (خان العلبية) تحول إلى مركز للتجار الأوروبيين، فقد أُجبر هذا الخان أولًا للتجار البنادقة، ثم أُجبر لاحقًا (1014هـ / 1631م) للتجار الفرنسيين<sup>(2)</sup>، الذين قاموا في السنة اللاحقة (1042هـ / 1632م) ببناء سوقين لهذا الخان<sup>(3)</sup>، مما يدل على ازدهار التجارة في ذلك الوقت.

ومن ناحية أخرى فقد رأينا أن محمد باشا دوكاجين قد أسس في حلب أول وأضخم وقف للنقود (30 ألف دينار ذهب)، وبذلك فهو أول من أدخل إلى حلب، وحتى إلى بلاد الشام، هذا الشكل المتتطور لتقديم القروض الميسرة، وليس الوالي أحمد باشا في نهاية القرن السادس عشر (1597م) كما كان يعتقد حتى الآن<sup>(4)</sup>. ومع أن هذا الوقف فتح الطريق لإنشاء أوّقاف نقدية مشابهة، إلا أن العقلية المحافظة في حلب وبلاد الشام بشكل عام لم تشجع على إنشاء هذا النوع من الوقف، وعلى التصريح بالفائدة (المرابحة) الجارية في القروض، كما كان الأمر في الأناضول المجاورة<sup>(5)</sup>. إلا أن الازدهار التجاري في حلب على كل حال فرض نفسه في هذا المجال أيضًا، وأصبح تشغيل الأموال في السوق شائعاً ومجدياً بسبب الفائدة المجزية (10% - 20%) التي لم تعد تذكر بصرامة في المعاملات التجارية<sup>(6)</sup>.

(1) س م شح، سجل 6، مجلد 15 / 820، حجة 2 لسنة 1044هـ / 1634م.

(2) س م شح، سجل 6، مجلد 15 / 444، حجة 1 لسنة 1039هـ / 1629م، و 567 حجة 5 لسنة 1041هـ / 1631م.

(3) س م شح، سجل 6، مجلد 15 / 573، حجة 3، لسنة 1042هـ / 1631م.

(4) Masters, *The Origins*, p. 162. (5)

Roland Jennings, «Loans and Credit in Early 17<sup>th</sup> Century Ottoman Judicial Records», JESHO 16, pp. 168-216. (6)

Masters, *The Origins*, pp. 159-162; Abraham Marcus, *The Middle East on the Eve of Modernity - Aleppo in the Eighteenth Century*, Colombia University Press, 1989, pp. 183-185.

## نماذج معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف حالة الأردن

على الرغم من حداثة التجربة الأردنية في تقنين الوقف وإدارة الأصول الوقفية الموروثة من العهد العثماني وما لحق بها بعد تأسيس الإمارة (1921)، وخصوصاً بعد أن تحولت إلى مملكة ذات دستور، وقانون خاص بالأوقاف (1946)، إلا أن لدينا في هذه التجربة خلال السنوات الأخيرة ما يستدعى الاهتمام بالمقارنة مع المحيط العربي الإسلامي، سواء فيما يتعلق بالجانب الأهم في الوقف ألا وهو حسن استثمار أصوله لتنتج منافع أكثر للأغراض التي وضع لها، أو في الانفتاح على القطاع الخاص واستثمار أفكار الأفراد وأموالهم في المجالات الرئيسية للوقف وعلى رأسها التعليم.

ولما كنا قد استعرضنا تجربة مشاركة الأفراد في تنمية التعليم العالي (الجامعي) الحكومي<sup>(1)</sup>، من خلال أوقاف جديدة تثمر في فتح برامج أكademie جديدة وتمويل منحا دراسية لتخصصات تحتاجها البرامج الجديدة وتتصدر مجالات علمية في مناسبة سابقة، فإن هذه الدراسة تركز هنا على الجانب الاقتصادي الذي

---

(1) محمد الأرناؤوط، بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات: جامعة اليرموك نموذجاً، مجلة «أوقاف»، عدد 7، الكويت 1427هـ/2004م، ص 83-92.

هو الأساس في نجاح أو فشل الأوقاف، وتعرف بوحدة من التجارب الناجحة في هذا المجال (مؤسسة تنمية أموال الأوقاف) التي لفت الاهتمام إليها بقوة على الرغم من عمرها القصير 2003-2007.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الوقف الناجح هو في الأساس استثمار اقتصادي ناجح للأصول الموقوفة للأغراض المحددة للوقف في الوقفية، فإن التعريف بمثل هذه التجارب الناجحة على مستوى العالم الإسلامي إنما يعيد الاعتبار إلى الأصل الذي لا يمكن تجاهله: الأساس الاقتصادي للوقف الذي يضمن له الاستمرار/ التأييد وتوفير المنافع للمحتاجين الذين يستحقونها.

### الواقع القانوني والمؤسسي للأوقاف في الأردن

بعد سنوات من تأسيس إمارة شرق الأردن (1921) تحت الانتداب البريطاني، حيث بقيت أمور الأوقاف تنظم بموجب نظام إدارة الأوقاف العثماني لعام 1280هـ/1863م، جاء القانون الأساسي للإمارة في عام 1928م لينص على أن: «أمور الأوقاف وإدارة شؤونها المالية تنظم بموجب قانون خاص»، ولكن ذلك تأخر حتى إعلان الاستقلال في 25/5/1946م وصدور أول قانون للأوقاف في 2/12/1946م. وبموجب هذا القانون، الذي اعتمد على القانون الأساسي لعام 1928م وليس على دستور 1946م الذي صدر لاحقاً في 7/12/1946م، فقد تأسست «دائرة الأوقاف» وتم تعيين مدير عام للأوقاف، وتأسيس مجلس أوقاف أعلى. وبعد توحيد الضفة الغربية والأردن في سنة 1951م اتسعت «دائرة الأوقاف» كثيراً بما ضم إليها من أوقاف كثيرة ومهمة من الناحية التاريخية في فلسطين، وبالتحديد في القدس، والخليل، وضواحيها<sup>(1)</sup>.

(1) للمزيد حول التطور التاريخي والقانوني للأوقاف في الأردن انظر: د. عبد السلام العبادي، إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر في الأردن وفلسطين، في: أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، عمان - لندن (مؤسسة آل البيت ومؤسسة الإمام الحنفي الهاشمية) 1996، ص 257-289؛ عبد الفتاح صلاح، «التجربة الوقفية في المملكة الأردنية الهاشمية»، مجلة «أوقاف»، عدد 2، الكويت، 1423هـ/2002م، ص 109 - 134.

وفي عام 1962م صدر القانون الجديد للأوقاف الذي حل محل قانون 1946م وتعديلاته، ومن ثم صدر قانون رقم (26) لعام 1966م، الذي بقي مع تعديلاته ينظم العمل في هذا المجال حوالي أربعين سنة، وبالتحديد حتى فترة قريبة (2001م). ومع هذا القانون تحولت «دائرة الأوقاف» إلى وزارة، ومع التعديل الرابع له في عام 1968م أصبح يسمى «قانون الأوقاف والشؤون الإسلامية»، لينسجم مع المهام الواسعة التي أصبحت ملقة على عاتق الوزارة أيضاً.

فقد حددت المادة (3) أهدافاً كثيرة للوزارة، ومنها ما يخص تنمية الأوقاف الخيرية، وتشجيع الوقف الخيري على مختلف جهات البر، وترسيخ معاني الوقف الإسلامي ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ونصت المادة (4) على أنه «الوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري»، مع أن هذه المادة لم تستفد منها الأوقاف بالذات كما يتضح لاحقاً.

وتناولت المادة (5) هيكلة الوزارة (مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، أمين عام الوزارة، الجهاز التنفيذي للوزارة)، بينما فضلت المادة (6) تشكيل مجلس الأوقاف الذي «يتألف من الوزير رئيساً وأمين عام الوزارة وممثل عن وزارات الداخلية وال التربية والتعليم والأشغال العامة، والإعلام، وخمسة أعضاء يتم اختيارهم من المهتمين بالأوقاف والشؤون الإسلامية». وقد حددت المادة (7) مهام كثيرة للمجلس منها ما يتعلق بالأوقاف تحديداً:

- وضع الخطط اللازمة لاستثمار أموال الأوقاف وتحقيق الأهداف المنصوص عليها في القانون.
- استبدال العقارات الوقفية وترتيب الحکر عليها وذلك عند وجود المسوغ الشرعي.
- الموافقة على الإيجارات التي تزيد على ثلاثة سنوات وإقرار إنشاء الأبنية على الأراضي الوقفية.

- عقد القروض المالية غير الربوية المتعلقة بمشاريع الأوقاف بموافقة رئيس الوزراء.
- تعيين المصارف والمؤسسات المالية غير الربوية التي تحفظ فيها أموال الأوقاف.

ومن ناحية أخرى فقد أشارت المادة (6) إلى أنه يجوز لمجلس الوزراء بناء على توصية مجلس الأوقاف وضع نظام خاص للأوقاف، ولكن هذا لم يحدث بل طبق نظام الخدمة المدنية الساري المفعول على موظفي الحكومة على موظفي وزارة الأوقاف من حيث التعيين والرواتب والترفيع والنقل وغير ذلك، وهو ما كان له انعكاسات سلبية على الأوقاف في السنوات الأخيرة كما سرى.

كما ونصت المادة (8) على إعفاء جميع معاملات الأوقاف وأملاكها من الضرائب والرسوم والطوابع على اختلاف أنواعها، بينما تضمنت المادة (9) من القانون أنه «يؤسس تحت مراقبة مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية صندوق مركزي لجميع واردات الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية تدفع منه النفقات المصرح بها بموجب الميزانية».

وقد صدر بعد هذا القانون الخاص «القانون المدني الأردني» رقم (43) لعام 1976م الذي تناول الوقف في عدة مواد اشتملت على أمور مفهومية وإجرائية وتنظيمية بالغة الأهمية من حيث تأثيرها على مجريات الموضوع.

فقد نصت المادة (1236) على أنه «للوقف شخصية حكمية يكتسبها من سند إنشائه»، وعلى أن «له ذمة مالية متميزة تسأل عن ديونه التي أنفقت على مصارفه طبقاً لشروط الوقف»، وحددت المادة (1237) أنه «يتم الوقف أو التغيير في مصارفه وشروطه بإشهاد رسمي لدى المحكمة المختصة وفقاً للأحكام الشرعية»، والأهم من هذا وذلك المادة (1237) التي تضمنت أنه «مع مراعاة شروط الواقف تتولى وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الإشراف على الوقف الخيري وتتولى إدارته واستغلاله وإنفاق غلته على الجهات التي حددها الواقف».

ويلاحظ هنا على القانون (26) أن معظم الأهداف قد ربطت الأوقاف التي تحمل الوزارة اسمها بمجال محدد (المساجد)، وهو ما جعل الوزارة في الأردن وغيره ترتبط في أذهان الناس بالمساجد فقط، بينما ركزت في مجال التعليم على «التعليم الديني» فقط وأخذت على عاتقها «إنشاء المعاهد الدينية ومدارس تحفيظ القرآن». وفيما عدا ذلك أصبحت الوزارة مؤسسة عامة مسؤولة عن «نشر الثقافة الإسلامية والمحافظة على التراث الإسلامي وإبراز دور الحضارة الإسلامية في رقي الإنسان، وتنمية الوعي الديني وشد المسلم إلى عقيدته». أما عن الهدف الأساسي الذي تحمل الوزارة اسمه (الأوقاف) فقد وردت الإشارة بشكل عام إلى «المحافظة على المساجد وأملاك الأوقاف، وصيانتها وإدارة شؤونها»، من دون أن يظهر هنا بشكل واضح مسؤولية الوزارة في إبراز دور الأوقاف فيما وضعت له، وبالتالي تحديد دورها الكبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا السياق كان التطور المهم هنا تأسيس «مديرية الأموال الوقفية» في الوزارة، التي أصبحت معنية بهذا الجانب المهم (تنمية أصول الأوقاف) لأنه الأساس الذي يقوم عليه نجاح واستمرار الوقف أو فشل وتعطّل الوقف. ولكن الملاحظ هنا أن القانون رقم (26) لعام 1966 قد نصّ على الاستقلال المالي والإداري لوزارة الأوقاف، وفي الوقت نفسه فقد حمل القانون الوزارة الكثير من الأهداف العامة التي تحتاج إلى أموال كثيرة للإنفاق عليها، مما جعل واردات الوزارة (من الأموال الوقفية) لا تغطي سوى 15% من مجمل النفقات التي لم تكن في معظمها تتعلق بالأوقاف بالمعنى الضيق للكلمة. وبسبب هذا الوضع غير الطبيعي فقد كان لا بد من وسائل أخرى تساعد الوزارة على القيام بتحقيق أهدافها. وفي هذا الاتجاه صدر في عام 1979م «قانون سندات المقارضة» الذي سمح للوزارة بإصدار سندات مقارضة لتغطية تكاليف بعض المشاريع، حيث إن الإقبال عليها يكون أفضل من اللجوء إلى البنوك لطلب قروض بفوائد. ومن ناحية أخرى فقد وافقت الحكومة الأردنية في عام 1982م على منح الوزارة حرية إنفاق إيراداتها الذاتية على مشاريعها الاستثمارية، على أن تقوم الحكومة بتغطية

رواتب موظفي الوزارة الذين أصبحوا بالألاف والنفقات الأخرى التي تحتاجها الوزارة لتحقيق أهدافها المذكورة<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع أن الأصول الموقوفة (من مبانٍ وأراضٍ) التي كانت تحت ولاية الوزارة لم تكن قليلة، بل يمكن لإيراداتها أن تكون أكبر بكثير لو استثمرت بشكل جيد. ففي ذلك الوقت الذي منحت فيه الحكومة وزارة الأوقاف حرية إنفاق إيراداتها الذاتية على مشاريعها الاستثمارية، كانت لدى الوزارة حوالي 4500 قطعة أرض، منها 2007 للمساجد و288 للمبني التجاريه والسكنية و219 قطعة أرض زراعية، و362 قطعة أرض قابلة للاستثمار<sup>(2)</sup>.

ومع هذا التوجه الجديد أخذت الوزارة تتحرك لتعمل على استثمار ما لديها من أصول بطرق مختلفة مما زاد في الإيرادات التي وجهت للإنفاق على الأغراض الأساسية للأوقاف. ومن هذه الطرق الإجارة المتناقضة التي تمنح الوزارة بموجبها بعض الأراضي الوقفية لمستثمرين من القطاع الخاص ليقيموا عليها مراكز تجارية مقابل أجرة سنوية وعلى أن تعود ملكية هذه المراكز إلى الوزارة بعد فترة معينة (20-25 سنة). كما لجأت الوزارة إلى طلب القروض من الحكومة، فاقتربت الوزارة مبلغ مليون دينار، وأقامت به مشاريع استثمارية في بعض المدن (عمان وإربد وغيرها) عادت عليها بربح يبلغ 10% من مجمل المبلغ. ومن ناحية أخرى فقد لجأت الوزارة أيضاً إلى تشجير الأرضي الوقفية حتى يعود استثمارها بربح أكبر من تلك الأرضي التي كانت مهملة<sup>(3)</sup>.

ومع هذه الوسائل المختلفة لاستثمار ما لديها من أصول وقفية بقيت مهملة عدة عقود، طرحت الوزارة أول مشروع استثماري على أساس المشاركة مع القطاع

(1) محمد علي لطفي - أحمد سعيد بيوض، «تجربة الأردن»، في: إدارة وتنمية ممتلكات الأوقاف، جدة (البنك الإسلامية للتنمية) 1410هـ/1989م، ص 314 - 317.

(2) صلاح، التجربة الوقفية، ص 132.

(3) المرجع السابق، لطفي - بيوض، تجربة الأردن، ص 316.

الخاص في قلب مدينة عمان حيث كانت لها قطعة أرض مساحتها 6019م<sup>2</sup>. وقد كان المشروع الجديد يشتمل على طابقين تحت الأرض كمستودعات تجارية بمساحة 12 ألف كم<sup>2</sup>، وأربعة طوابق تحت الأرض لمواقد السيارات وخدمات البناء بمساحة 24 ألف م<sup>2</sup>، وعشرة طوابق فوق الأرض تستخدم كمكاتب وسوق تجاري بمساحة 600 ألف م<sup>2</sup>، أي أن مساحة البناء تصل إلى 96 ألف م<sup>2</sup>. وقد قدرت كلفة المشروع آنذاك بـ 125 مليون دينار، وطرح المشروع على القطاع الخاص للاستثمار فيه خلال عام 1985م. ولكن هذا المشروع تعثر بسبب الملاحظات التي وجهت إلى تصميمه الذي لم يعد يناسب وسط البلد التجاري، مما دفع الوزارة إلى إعادة تصميمه وطرحه من جديد على القطاع الخاص. ويبدو أن التغيير المتواصل في رأس الوزارة كان من الأسباب الذي جمدت تحقيق هذا المشروع الكبير، لأن كل وزير جديد كان يحمل رؤية مختلفة عن الوزير السابق<sup>(1)</sup>.

وهكذا يلاحظ أن نشاط الوزارة في استثمار الأصول الموقوفة كان يتعرّض بسبب غياب الأداة الاستثمارية الفاعلة وضعف الخبرة في الإدارة الموجودة وعدم تكييفها مع معطيات السوق. فقد نفذت الوزارة خلال السنوات اللاحقة 1983-2002 مشاريع استثمارية بقيمة خمسة ملايين دينار تقريباً، ولكن معظم المشروعات الاستثمارية التي نفذت لم يكن لها جدوى اقتصادية مناسبة حيث تراوحت فترة استرداد تكلفة عدد كبير منها عن عشرين سنة مثل مبني الإيمان في العقبة ومشروع سحاب التجاري وغيرها، بل إن بعض المشروعات التي نفذتها الوزارة لم تتجاوز عائداتها 5% من تكلفة إنشائها. ولأجل ذلك فقد كانت واردات الأوقاف السنوية متواضعة جداً بالنسبة إلى حجم الأصول الموقوفة

(1) طرح هذا المشروع على القطاع الخاص للاستثمار مرة ثانية في 1999م ثم مرة ثالثة في 2004 على البنك الإسلامي للتنمية والبنك الإسلامي الأردني ولكن دون جدوى، بعد أن أنفقت الوزارة عليه لأجل المخططات والدراسة حوالي نصف مليون دينار. ورقة عمل للمهندس رياض أبو تايه بعنوان: «التجربة الأردنية في استثمار ممتلكات الأوقاف»، مقدمة إلى مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقية 4 - 6/2/2008م، ص 12 - 13.

حيث لم ت تعد 1,2 مليون دينار أردني في السنة ( حوالي 1,5 مليون دولار )<sup>(1)</sup>.

وفي هذا السياق، كانت التجربة الوقفية قد نضجت في العالم الإسلامي المعاصر، ولا سيما في بعض دول الخليج المجاورة، ولذلك رُئي أنه لا بد لقانون جديد للوقف أن يحل محل قانون 1966م الذي تجاوزه الزمن. وهكذا فقد صدر قانون الأوقاف لعام 2001، الذي كان يأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الجديدة في رؤية الوقف ودوره ومؤسساته. فقد تميز القانون الجديد بتعريف واضح للأوقاف يميزها عن الشؤون الأخرى التي غلبت عليها الوزارة، حيث نصت المادة (3) من القانون على تحديد الأوقاف كما يأتي:

أ - الأراضي، والعقارات، والأموال الموقوفة على جهة بر لا تقطع، أو التي تؤول إلى جهة بر لا تقطع.

ب - المقابر الإسلامية المخصصة للدفن أو التي يتم فيها الدفن، أو التي أوقف فيها الدفن سواء اندرست، أو لم تندرس.

ج - المساجد وملحقاتها.

د - الآثار الدينية الإسلامية كالمساجد الأثرية، والمقامات، وما يقع في حيزها.

وعطفاً على ذلك فقد حددت المادة (5) مسؤولية الوزارة بالنسبة إلى الوقف والأوقاف حيث أصبحت تهدف إلى تشجيع الوقف الخيري على جهات البر المتعددة، والمحافظة على أموال الأوقاف وتنميتها وإدارة شؤونها، وإنفاق غلتها على الجهات التي حددها الواقف. وقد فصلت في ذلك المادة (31) حيث «تشريع» الوزارة برامج خاصة لجهات البر الموقوف عليها لتنفق واردات الأوقاف الخيرية الإسلامية على الجهات المستفيدة من هذه البرامج حسب شروط الواقفين بما في ذلك الإنفاق على المساجد، والرعاية الصحية، والتعليم، ومساعدة المحتاجين، كما ينشئ للأوقاف العامة برنامجاً عاماً على أن يراعى في تخصيص واردات

(1) المصدر السابق، ص 11-12.

الأوقاف للبرامج سداد تمويل المشروعات الاستثمارية أولاً».

ولذلك لا بد من القول إن صدور هذا القانون كان يؤزخ لمرحلة جديدة في الأردن، حيث إن واقع الاستثمار للأصول الوقفية كان متواضعاً جداً مع الإمكانيات، إذ إن قيمة المشروعات التي نفذتها الوزارة خلال حوالي عشرين سنة (1983-2001م) لم تتجاوز خمسة ملايين دينار. وبالاستناد إلى هذه الحصيلة يمكن أن ندرك ونقدّر الانعطافة الكبيرة التي حصلت في الأردن مع القانون الجديد، وبالتالي مع تأسيس «مؤسسة تنمية أموال الأوقاف» في 2002، التي باشرت عملها مع بداية 2003م كذراع استثماري لوزارة الأوقاف. فقد تضاعفت أكثر من عشر مرات قيمة المشروعات التي أنجزت خلال 5 سنوات فقط لتصل إلى حوالي 50 مليون دينار (حوالي 75 مليون دولار).

وفي الحقيقة أن ما هو مهم في هذه التجربة الجديدة هو فلسفة هذه المؤسسة وأهدافها والوسائل التي اعتمدتها لإحداث نقلة نوعية تعيد الاعتبار إلى أهمية الأساس الاقتصادي للوقف حيث يتمكن من إنجاز الأغراض التي وضعت لأجله.

### **مؤسسة تنمية أموال الأوقاف**

أنشئت المؤسسة في عام 2002 بموجب المادة (26) من قانون الأوقاف رقم (23) لعام 2001 كمؤسسة مستقلة استقلالاً إدارياً ومالياً تعنى بتحقيق التنمية والاستثمار الأمثل للعقارات الوقفية، وزيادة عوائدها على أكبر قدر ممكن للمساهمة في تنمية المجتمع بتقديم المساعدات للفقراء، والمرضى، وطلاب العلم والمساجد وغيرها من أبواب النفع العام حسب شروط الواقفين<sup>(1)</sup>.

ومن الواضح أن مثل هذا الطموح يرتبط بإدارة واعية لأهمية الوقف ودوره

(1) تستند المعطيات الواردة هنا وحتى نهاية الورقة على تقرير المؤسسة لعملها عن سنوات 2002-2007، وبعض العقود التي وقعتها مع الجهات المختلفة، وعلى لقائين مطولين مع المدير العام للمؤسسة المهندس رياض أبو تايه. وأنهى هذه المناسبة لأتوجه للمدير العام بخالص الشكر على ترحيبه وتقديمه كل مساعدة.

في الاقتصاد والمجتمع ومؤسسة فعالة قادرة على تحقيق هذا الطموح. ولذلك نجد في هيكلة المؤسسة إلى جانب المدير - الذي يعد من الكوادر المخضرمة في الوزارة ومن ذوي الخبرة في الأعمال الإنسانية والاستثمارية - نجد مجلس الإدارة الذي يضع السياسات العامة لها ويرأسه وزير الأوقاف ويتألف من اثنين عشر عضواً من أصحاب الخبرات والكفاءات في مجال الاستثمار من القطاع العام والقطاع الخاص. وقد تبلورت السياسات العامة للمؤسسة حتى أصبحت على الشكل التالي:

- 1 - تعريف بالوقف ورسالته في خدمة المجتمع، وتحث المواطنين على دعم الوقف بالتبرعات العينية والنقدية.
- 2 - العمل على الاستغلال الأمثل للأموال والعقارات الوقفية، من خلال التوسيع في إقامة مشروعات استثمارية ذات جدوى مناسبة على الأراضي الوقفية.
- 3 - العمل على تنفيذ شروط الواقفين.
- 4 - العمل على المحافظة على العقارات الوقفية، وتطويرها، وصيانتها.
- 5 - العمل على أن تكون المشروعات الاستثمارية المقترن بها موزعة على جميع أنحاء المملكة.
- 6 - العمل على الترويج لاستثمار الأراضي الوقفية بالتعاون مع القطاع الخاص.

### **أساليب الاستثمار للمؤسسة**

جاء انطلاق المؤسسة في وقت كان الأردن يشهد نهضة اقتصادية جديدة، وخصوصاً مع توسيع الاستثمار المحلي، والإقليمي (الخليجي والعراقي) في المشاريع السكنية والمراكم التجارية الكبرى (المولات)، مما أدى إلى ارتفاع كبير لم يسبق له مثيل في أسعار الأراضي والعقارات. ونظرًا لأن الأرضي الموقوفة التي آلت إلى المؤسسة كانت في أطراف عمان، التي غدت الآن من المواقع

المرغوبة للاستثمار، فقد نوّعت المؤسسة أساليب الاستثمار لتشمل ما يلي:

- 1 - تنفيذ المؤسسة لمشروعات استثمارية صغيرة (مبان) بتمويل من وارداتها الذاتية.
- 2 - تنفيذ المؤسسة لمشروعات استثمارية (مبان) بتمويل من مؤسسات التمويل الإسلامية كالبنك الإسلامي للتنمية ومؤسسة الأيتام.
- 3 - تأجير المؤسسة للأراضي وقفية إجارة طويلة لمستثمرين من القطاع الخاص (من الأردنيين والعرب) ليقيموا عليها مشروعات استثمارية (مراكز تجارية الخ) على نفقتهم واستثمارها لمدة محدودة (B.O.T) تعود في نهايتها إلى ملكية المؤسسة.
- 4 - شراء المؤسسة للأراضي من إيراداتها والمتأجرة لها.
- 5 - وقف النقود.

### إنجازات المؤسسة

#### 1- المشروعات التي تم تنفيذها بتمويل ذاتي :

نجحت المؤسسة خلال السنوات الماضية 2003-2005 في إقامة حوالي عشر مشروعات استثمارية (مكاتب ومخازن) بقيمة إجمالية تصل إلى حوالي أربعة ملايين دينار أردني (حوالي 6 ملايين دولار) في الأراضي الوقفية التابعة لها في عدد من المدن الأردنية (عمان، الزرقاء، الشونة الشمالية). ومن أكبر هذه المشاريع مركز اليرموك التجاري (1) في إربد بقيمة مليون دينار أردني ومركز اليرموك التجاري (2) في إربد بقيمة 400 ألف دينار أردني ومركز اليرموك التجاري (3) في إربد بقيمة 500 ألف دينار أردني والذي أُنجز في نهاية 2007م.

ويلاحظ هنا أن المؤسسة نوّعت في هذا المجال حيث أقامت في عمان (حي جبل الحسين) شققًا سكنية بتكلفة 220 ألف دينار أردني.

## 2- المشروعات التي تم تنفيذها مع القطاع الخاص بأسلوب الإجارة الطويلة : B.O.T

يمكن القول إن المؤسسة حققت أكبر نجاح لها في هذا المجال، وذلك بتعاقدها مع مستثمرين معروفين في القطاع الخاص لبناء مراكز تجارية (مولات) أو مجمعات سكنية بأسلوب الإجارة الطويلة (B.O.T) على بعض قطع الأرضي الوقفية في عمان، حيث تستفيد بشكل فوري من الأجرة السنوية المجزية كما تستفيد بعد 20-25 سنة من امتلاك المشروع بكامله، واستثماره بشكل مباشر مما يدر عليها مبالغ كبيرة تمكّنها من تحقيق الكثير من المنافع للمحتاجين في المجتمع.

وعلى رأس هذه المشاريع التي أنجزتها وفتحت الطريق أمام مشاريع أخرى، يأتي المركز التجاري الكبير (الاستقلال مول) في جبل التزهه بعمان الذي بني على قطعة أرض وقفيّة مساحتها 15 دونماً. وقد قام المستثمر الأردني ببناء مركز تجاري كبير (مول) على مساحة 40 ألف م<sup>2</sup>، بكلفة تقارب من 20 مليون دينار (حوالي 30 مليون دولار)، ويحتوي المركز على 200 مخزن تستخدم كمحلات تجارية ومطاعم وأماكن للترفيه وقاعات رياضية إضافة إلى مواقف للسيارات تسع لـ 600 سيارة. وحسب الاتفاقية الموقعة مع المستثمر الأردني في ربيع 2005 تحصل المؤسسة على أجرة سنوية مقدارها 75 ألف دينار، كما تحصل على كامل المشروع بعد 25 سنة (بما في ذلك فترة التنفيذ). وقد افتتح هذا المركز التجاري في تموز 2007 وهو يوفر حوالي 1500 فرصة عمل.

وقد شجع هذا النجاح المؤسسة على السير قدماً وتوقيع ثلاث اتفاقيات مع ثلاثة مستثمرين لبناء ثلاثة مشاريع أخرى تقارب قيمتها من 25 مليون دينار (حوالي 40 مليون دولار).

\* توقيع عقد مع مستثمر كويتي لإقامة مشروع فلل في عمان (حي الصويفية) على أرض وقفيّة مساحتها 10 دونمات بكلفة تصل إلى أربعة ملايين

دينار (حوالي ستة ملايين دولار)، على أن تدفع لها أجرة سنوية قدرها 160 ألف دينار وعلى أن يؤول إليها كامل المشروع بعد 25 سنة (بما فيها سنوات التنفيذ).

\* توقيع عقد مع مستثمر أردني لإقامة مكاتب وشقق في عمان (حي الصويفية) بتكلفة تصل إلى 2,5 مليون دينار (حوالي أربعة ملايين دولار) على أرض وقفية بمساحة دونمين وربع، على أن تدفع الشركة للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها 82 ألف دينار ويؤول المشروع بكامله للمؤسسة بعد 20 سنة.

\* توقيع عقد مع شركة لإقامة مركز تجاري كبير (مول) على أرض وقفية في ضواحي عمان (حجارة النوابسة) مساحتها حوالي عشرين دونماً بتكلفة تصل إلى 15 مليون دينار أردني (حوالي 22,5 مليون دولار) بأجرة سنوية مقدارها مليون دينار أردني (حوالي 1,5 مليون دولار) على أن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.

\* توقيع عقد مع مستثمر لإقامة مركز تجاري (مكاتب ومخازن) على أرض وقفية في عمان (حي بيادر وادي السير) بتكلفة 2,5 مليون دينار أردني (حوالي 4 ملايين دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها 67 ألف دينار أردني (حوالي 100 ألف دولار) ويؤول كل المشروع إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.

وبالإضافة إلى ذلك هناك عدة مشروعات كبيرة يفترض أن توقع خلال الأسابيع القادمة بين المؤسسة وجهات استثمارية محلية وإقليمية.

- مشروع المركز التجاري في عمان (شارع قريش / سقف السيل) على أرض وقفية مساحتها 30 ألف م<sup>2</sup>، الذي كان قد طرح للاستثمار أول مرة في عام 1985 م ثم في عام 1999 م وفي عام 2004 م، إلى أن تم أخيراً التوقيع في 22/5/2008 م على عقد استثماري مع أمانة عمان تتفق بموجبه ثمانية ملايين دينار أردني (حوالي 12 مليون دولار) لبناء المركز التجاري وتدفع أجرة سنوية مقدارها 130 ألف دينار أردني (حوالي 180 ألف دولار) منذ السنة الثالثة على أن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد 25 سنة (منها ستان للتنفيذ).

- مشروع المركز التجاري الكبير (المول) في الرصيفة على أرض وقفية مساحتها 55 دونماً حيث يقوم أحد المستثمرين ببناء المركز التجاري هناك بكلفة تصل إلى 20 مليون دينار أردني (حوالي 30 مليون دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجراً سنوية مقدارها 200 ألف دينار أردني (حوالي 300 ألف دولار) وأن يؤهل المشروع بكماله إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.
- مشروع إقامة مدرسة مع مستثمر أردني (صاحب مدارس الأكاديمية العربية الحديثة) على أرض وقفية مساحتها 3 دونمات في وسط عمان (خلف جريدة «الرأي») بكلفة تصل إلى 1,6 مليون دينار أردني (حوالي 2,250 مليون دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجراً سنوية مقدارها 50 ألف دينار أردني وعلى أن يؤهل المشروع بكماله إلى المؤسسة بعد 22 سنة (منها ستان للتنفيذ).

ومن ناحية أخرى فقد خاضت المؤسسة تجربة جديدة مع الأراضي الوقفية المشغولة بمخازن تجارية قديمة من طابق واحد لا تدر سوى أجراً رمزية. فقد كانت للمؤسسة في وسط إربد (المدينة الثانية في الأردن) قطعة أرض من هذا النوع مساحتها 220م<sup>2</sup>، وقد توصلت في آب 2006 إلى اتفاق مع مستثمر أردني على أساس الإيجارة المتناقصة B.O.T. وحسب العقد الموقع بين الطرفين يتケفل المستثمر بأن يقيم عليها بناء تجاريًا من أربعة طوابق بمساحة تصل إلى 1000م<sup>2</sup> تقريباً، منها طابق أرضي للمخازن التجارية وثلاثة طوابق للمكاتب، وذلك مقابل أجراً سنوية مقدارها 6500 دينار (حوالي 10 آلاف دولار) على أن يعود البناء كاملاً إلى المؤسسة بعد 25 سنة من توقيع العقد. والجديد في هذا العقد/ المشروع أن المستثمر أخذ على عاتقه إخلاء المستأجرين الموجودين وتعويضهم عن ذلك، كما أن العقد أعطى المستثمر الأفضلية في استثمار هذا المركز التجاري الجديد بعد 25 سنة بأجراً يتفق عليها في حينه على أن «لا تقل عن أجراً المثل في حينه».

وفي الواقع أن هذا المشروع الجديد، المتوقع أن يفتح في صيف 2008،

مهم في مغزاه لأنه يمكن أن يفتح الطريق أمام مشاريع مماثلة على بعض الأراضي الوقفية التي تشغلها مخازن قديمة من طابق واحد فقط بأجرة بسيطة. فمع افتتاح ونجاح هذا المشروع يمكن أن تقام في هذه الأرضي أبنية متعددة الطوابق ومتنوعة الاستخدامات تعود على المؤسسة (وبالتحديد على المستفيدين من الأوقاف) بدخل كبير جداً لا يقارن مع الدخل المتحصل عليه الآن.

### 3- شراء الأراضي والمتأجرة بها:

نظرًا للمناخ الاستثماري الملحوظ خلال السنوات الماضية، التي تميزت بارتفاع متواصل في أسعار الأرضي، فقد قامت المؤسسة بأول تجربة لها في عام 2006 حيث اشتترت 40 دونمًا من الأرضي في منطقة أم قصیر قرب مطار عمان، وذلك بمبلغ قيمته نصف مليون دينار أردني. وحسب تقديرات مدير المؤسسة في نهاية عام 2007 فقد عادت هذه التجربة بفائدة كبيرة على المؤسسة حيث إن قيمة تلك الأرض تقدر الآن بـ 1.5 مليون دينار أردني (حوالي مليون ونصف مليون دولار).

## آفاق عمل المؤسسة في المستقبل

على الرغم مما أنجزته المؤسسة خلال هذه السنوات القليلة، وذلك بالمقارنة مع العقود التي مرت على أصول الأوقاف من دون أن تفيد كثيراً، إلا أن ما حققه كان يمكن أن يكون أكبر من ذلك لو تحققت لها مرونة أو استقلالية إدارية ومالية وفق نظام خاص بها.

فقد أجاز القانون لمجلس الوزراء كما رأينا بناء على توصية من مجلس الأوقاف وضع نظام خاص للأوقاف، إلا أن هذا لم يحدث بل طبق نظام الخدمة المدنية الساري المفعول على موظفي الحكومة على موظفي وزارة الأوقاف من حيث التعيين، والرواتب، والترفيع، والنقل وغير ذلك، وهو ما ينطبق الآن على موظفي المؤسسة الذين يصل عددهم إلى ثلاثة. ولكن نظام الخدمة المدنية لم يعد يسمح برواتب مغرية لأصحاب الكفاءات للعمل في مؤسسات الدولة، حيث إن الرواتب متدنية لحملة الماجستير، والدكتوراه بشكل خاص، ولذلك فإن

المؤسسة تعاني الآن من إحجام أصحاب الكفاءات الذين تحتاجهم المؤسسة عن العمل فيها، ومن استنزاف ما لديها من كوادر، مما يمكن أن يؤثر على عملها في المستقبل.

ومن ناحية أخرى فإن المؤسسة بحاجة إلى رعاية خاصة من أمانة عمان (المحافظة) التي تتعامل مع المؤسسة كما تتعامل مع أية جهة أخرى من دون أن تأخذ بعين الاعتبار كون المؤسسة تهدف بمشاريعها وشراكتها مع القطاع الخاص إلى زيادة دخلها لخدمة فئات اجتماعية عديدة في المجتمع. وبعبارة أخرى فإن الأمانة في مخططاتها التنظيمية الجديدة لعمان الكبرى، وبالتحديد في تحديد مسارات الشوارع الرئيسية، والفرعية، وما هو سكني وما هو تجاري، يجب أن تحافظ على الأراضي الواقفية، وأن تعطيها أفضلية ما لكي تنجح في مهامها وتنمي دخلها لصالح المجتمع. فقد كادت الأرضي الموقوفة في منطقة حجارة التوابلس التي كانت المؤسسة تعول عليها كثيراً، أن تذهب ضحية المخطط التنظيمي الجديد (2006) لو لا الحملة التي أطلقتها المؤسسة لحماية تلك الأرض.

## القسم الرابع

### دور الوقف في التعليم والثقافة

- وقفية مدرسة الغازي خسرو بك في سراييفو
- وقف فريد في البوسنة والهرسك على تدريس «مثنوي» جلال الدين الرومي
- بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات: جامعة اليرموك نموذجاً
- دور الوقف في تنمية الثقافة



## وقفية مدرسة الغازي خسرو بك في سراييفو

تحتفل البوسنة في هذه السنة بالذكرى الـ 470 لتأسيس مدرسة الغازي خسرو بك في سراييفو، التي تستمد شهرتها من مكانتها في الحياة العلمية واستمراريتها فيما قامت لأجله حتى الآن، وخاصة مع المكتبة التي ارتبطت بها والتي تحولت بدورها إلى واحدة من أغنى المكتبات في البلقان بالمخترعات الشرقية. ومع أن هذه المدرسة هي الثالثة في تاريخ سراييفو منذ تأسيسها، بعد المكتبة الأولى التي بناها فiroز بك خلال 1505-1512م، والمدرسة الثانية التي بناها محمد بك، إلا أنها تحولت إلى مرادف لسراييفو على مر القرون السابقة حتى أنه لا تذكر سراييفو وحتى البوسنة إلا وتذكر معها مدرسة الغازي خسرو بك.

ومن حسن الحظ أن الوقفية المؤسسة لهذه المدرسة كتبت في اللغة العربية وحفظت في أكثر من نسخة، وهي تتمتع بقيمة خاصة بالنسبة للتاريخ العثماني والثقافي لسراييفو. فقد كانت المدرسة واحدة من المنشآت الكثيرة والمتنوعة التي بناها الغازي خسرو بك في سراييفو في إطار وقفه الكبير، وهي تساعد بدورها على التعرف على الدور الذي لعبه الوقف في تطور سراييفو خلال ذلك الوقت.

ومن هنا توزع هذه الدراسة على ثلاثة أقسام، يتناول القسم الأول الواقف وأهمية الوقف الذي أنشأه، ويستعرض الثاني أهمية الوقفية بينما يخصص القسم الثالث لنص الوقفية ذاتها.

### 1- الواقف وأهمية الوقف

يعتبر الغازي خسرو بك من أشهر ولاة البوسنة بعد الفتح العثماني لها، ومن الشخصيات التي لعبت دوراً مهماً في التطور العثماني لسراييفو بعد بروزها كبلدة في السنوات الأولى للحكم العثماني. وكانت سراييفو قد أخذت تبرز كبلدة بعد أن بني الحاكم العثماني الجديد عيسى بك السرائي الخاص به (الذي استمدت البلدة الجديدة اسمها منه: سراييفو) ثم الجامع الذي أصبح نواة البلدة الجديدة في 1457هـ/1457م حتى أن عيسى بك اشتهر فيما بعد بلقب «مؤسس سراييفو». وقد نمت سراييفو بعد أن تم فتح معظم البوسنة حتى 1462هـ/1462م، وخاصة بعد أن تم تعيين عيسى بك والياً على البوسنة في 1464هـ/1468م. فقد تم نقل مركز سنجدق البوسنة من مدينة يابسه Jajce، التي كانت من المدن القليلة الموجودة في البوسنة القروسطية، إلى البلدة الجديدة التي نمت برعاية عيسى بك (سراييفو) مما ساعد على نمو أسرع لها حتى نهاية القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي<sup>(1)</sup>.

وإلى هذه الفترة يعود بروز الاسم الآخر المهم في تاريخ سراييفو، ألا وهو الغازي خسرو بك، الذي عين والياً على البوسنة في 1521م، واستمر في هذا المنصب مع فترات متقطعة حتى وفاته في 1541م.

وكان خسرو بك قد ولد لاب كانت له مكانته في الهرمية العثمانية (فرهاد بك) حتى أنه تزوج بنت السلطان بايزيد الثاني. وقد برع خسرو بك بعد تعيينه

(1) للمزيد حول نشوء وتطور سراييفو انظر: محمد الأرناؤوط، دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة: سراييفو نموذجاً، مجلة «أوقاف» عدد 8، الكريت ربيع الأول 1326هـ/مايو 2005، ص 52-56.

واليا على سنجد البوسنة في أيلول 1521، حيث خاض المعارك الكثيرة سواء لإكمال فتح البوسنة أو مع الدول المجاورة (البنديقية وال مجر). وبعد معركة موهاتش الفاصلة في 1526م، التي انهارت فيها المجر، نجح خسرو بك في إكمال الحكم العثماني ليشمل البوسنة كلها في بداية 1538م، حيث دخلت بكمالها ضمن السنجد الذي كان يتولاه. وقد بقي خسرو بك يخوض المعارك، التي منحته لقب «الغازي» الذي يعني هنا المجاهد، حتى سقط في قتال جرى في الجبل الأسود المجاور خلال 1541م<sup>(1)</sup>.

وفيما يتعلق بخسرو بك ودوره في تطور سراييفو بالتحديد تعتبر د. بهية زلاتار Zlatar B. بحق أن وجود خسرو بك في هذا المنصب الذي جعله من أشهر ولاة البوسنة كان أحد الأسباب وراء ما يسمى «العصر الذهبي» لسراييفو في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، حيث إن منشأته الكثيرة التي بناها في إطار أوقافه جعلت سراييفو تحول في عهده من بلدة أو قصبة إلى مدينة بالمفهوم العثماني<sup>(2)</sup>.

ومن الواضح هنا أن الأمر يتعلق بمنشآت كبيرة ذات وظائف متعددة (جامع وحمام ومدرسة وسوق الخ) كان لها دورها في التطور العمراني لسراييفو. وبالاستناد إلى الوثائق التي حفظت لحسن الحظ يبدو أن خسرو بك أقام هذه المنشآت الكثيرة على ثلاثة فترات. فقد وثبتت الوثيقة الأولى التي تعود إلى 1 جمادى الأولى 998هـ/ 11 كانون الأول 1531 بناء الواقف لجامعه المعروف في سراييفو، الذي يعتبر من أجمل آثار العمارة الإسلامية في البوسنة، وللكتاب الذي بناه في جوار الجامع ليتعلم الأولاد، وللخانقاه التي أقامها لأتباع الطريقة الخلوتية

Hazim Sabanovic, **Bosanski pasaluk**, Sarajevo (Svjetlost) 1982, p 58.

(1)

B.Djurdjevic-J.L.Bacque-Grammont, «Khosrew be, The Encyclopaedia of Islam, vol. V, Leiden» E.J. Brill 1986, pp. 31-32.

Behija Zlatar, «Zlatni period Sarajeva» in **Prilozi historiji Sarajeva**, Sarajevo (Institut za istoriju- Orijentalni institut) 1999, p. 55.

والتي كانت تجمع بين الإقامة والمطالعة الصوفية<sup>(1)</sup>، وللعمارة/ التكية التي كانت تقدم الوجبات المجانية<sup>(2)</sup>. ولأجل الإنفاق على كل هذه فقد بنى الواقف 60 دكاناً كما أنه وقف مبلغًا كبيرًا من المال لتشغيله فيما أصبح يعرف بـ«وقف النقود»<sup>(3)</sup> حتى يوجه العائد منه إلى حاجات المنشآت الأولى<sup>(4)</sup>.

وتعود الوقفية الثانية إلى 26 رجب 942هـ/ 8 كانون الثاني 1537م، التي اشتغلت على منشآت أخرى، وهي التي نشرها هنا ولذلك سنعود إليها لاحقًا.

أما الوقفية الثالثة التي تعود إلى العشر الأولى من جمادى الثانية 944هـ/ 14-5 تشرين الثاني 1537م فهي تتضمن بعض الأصول التي أضافها الواقف (مطحنة كبيرة بعشرة أحجار في قرية فيتا تشيشته Vitaciste و 150 خلية نحل في قلعة دوبور Dobor) لكي يساهم العائد منها في الإنفاق على جامعة المعروف في سراييفو<sup>(5)</sup>.

(1) تضمن الوقفية تخصيص الواقف 20 أقجة لتبخ الخانقاه و 10 أقجبات للمقيمين في الخانقاه التي كانت تضم 15 خلوة مع الوجبات لكي يتفرغ هؤلاء للصلوة والصيام والذكر الخ. وبرى. د. كاسوفوفيتش أن هذه الخانقاه وغيرها في الدولة العثمانية كانت تشمل على دروس في التفسير والحديث ودراسة بعض المؤلفات مثل «إحياء علوم الدين» للغزالى و«فصوص الحكم» لابن عربي بشرح ابن بالى وغيرها:

Ismet Kasumovic, *Skolstvo i obrazovanje u bosanskom ejaletu za vrijeme osmanske uprave*, Mostar (Islamski kulturni centar) 1999, p. 166.

(2) المقصود هنا المنشأة الجديدة التي اشتهرت مع العثمانيين والتي كانت تقدم الوجبات المجانية لفئات محددة في المدن. للمزيد عن ذلك انظر: محمد الأرناؤوط، تطور منشآت الوقف عبر التاريخ: العمارة/ التكية نموذجًا، مجلة «أوقاف» عدد 1، الكويت شaban 1422هـ/ نوفمبر 2001م، ص 38-28.

(3) للمزيد حول هذا النوع الجديد من الوقف انظر: محمد الأرناؤوط، دراسات حول وقف النقود، تونس (مؤسسة التيمي) 2001.

(4) نشرت هذه الوقفية مترجمة للمرة الأولى في اللغة البشناقية في 1932 وأعيد نشرها مرة أخرى في 1985 : Vakufname iz Bosne i Hercegovine (XV-XVI vijek) Sarajevo (Orijentalni institut), 1985, pp. 61-67.

(5) نشرت هذه الوقفية مترجمة للمرة الأولى في اللغة البشناقية في 1932 وأعيد نشرها مرة أخرى في 1985 : Vakufname iz Bosne I Hercegovine, pp. 69 - 71.

ومن هذه المنشآت الكثيرة التي بناها خسرو بك، التي كان لها دورها في تطور سراييفو وتحولها من بلدة إلى مدينة، بقيت بعضها فقط التي تشير على مجد سراييفو في ذلك الوقت: الجامع والخانقاه والمدرسة والمكتبة التي تحمل اسمه.

## 2 - أهمية الوقفية

لم تصل إلينا الوقفية الأصلية التي كتبت في اللغة العربية، ولكن لدينا نسخة متأخرة كتبها المفتش لأمور الوقف في سراييفو محمد رفيق بن علي بن الحاج عبد الله، ونسخة متأخرة عنها لا نعرف من نسخها. والنسخة الأولى الأقدم (كما يبدو من نوعية الورق والخط) محفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك بسجل الوقفيات رقم (1) حيث تحتل صفحتين فيه 26-27<sup>(1)</sup>. أما الثانية التي نسخت عن الأولى في وقت لاحق فقد كانت موجودة في مكتبة معهد الاستشراق بسراييفو قبل أن يدمره القصف الصربي المعتمد في 1992م ويحوله إلى هشيم<sup>(2)</sup>. ولذلك فقد اعتمدنا النسخة الأولى الأقدم مع بعض الإشارات في الهوامش إلى النسخة الثانية.

وفيما يتعلق بأهمية الوقفية يكفي القول إنها تتعلق بمدرسة الغازي خسرو بك التي كانت أشهر مدرسة في البوسنة، ومن أشهر المدارس في البلقان، والتي تعتبر من المدارس النادرة التي استمرت بعملها طيلة العهد العثماني 1537-1878م والعهد النمساوي/ المجري 1878-1918م والعهد اليوغسلافي 1918-1991م وصولاً إلى اليوم. وفي هذا الإطار تبرز أهمية الوقفية في كونها تقدم لنا بعض المعطيات عن بناء المدرسة ومنهاج التدريس وغير ذلك من التفاصيل.

Gazi Husrev begova biblioteka, sidzil I, pp. 26-27. (1)

(2) حول هذه الخسارة الكبيرة التي حلّت بالتراث الشرفي في البوسنة انظر: محمد الأرناؤوط، البوسنة بين الشرق والغرب، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 2005، ص 79-82.

وهكذا يتضح أن الواقف قد خصص في ذلك الحين (44هـ/ 1537م) مبلغاً كبيراً يصل إلى 400 درهم فضي أو أقجة<sup>(1)</sup> لبناء المدرسة التي أرادها أن تكون على نمط «مدارس الوزراء والأمراء» في إستنبول. ويلاحظ هنا أن الواقف أراد أن يكون في المدرسة قسم داخلي للطلبة من خارج سراييفو، ولذلك فقد أشار في الوقفية على ضرورة بناء 12 غرفة تخصص لسكن الطلبة مع اشتراطه ألا يكونوا من «الغواص من الجهلة». ومن ناحية أخرى فقد حدد الواقف المواد التي يريد أن تدرس في المدرسة (التفسير والحديث والأحكام والأصول والمعانوي والبيان والكلام) ولكنه ترك الباب مفتوحاً للمستقبل لإضافة مواد أخرى «حسب ما يقتضيه العرف والمقام». وفيما يتعلق بالمدرس الذي يتولى تدريس هذه المواد فقد اشترط الواقف أن يكون «جامعاً للفروع والأصول، حاذقاً للمعقول والمنقول» وأن يكون عالماً حتى «يفتي الأئم فيما يستفتونه من المسائل الشرعية بأقوى المذاهب والأقوال». وقد أكد الواقف في وقفيته على أهمية الحضور والمواظبة في الدرس للطرفين، حيث يورد في شروطه على المدرس والطلبة أن: «لا يفوت دروسهم إلا بعذر شرعي ولا هم يفوتونه إلا بوجه مرعي فيه أيام التعطيل».

ولأجل تأكيد أهمية المدرسة والمدرس فيها فقد حدد الواقف 50 أقجة في اليوم للمدرس، وهو كان ضعف الأجر الذي كان يتتقاضاه المدرسوون في بقية المدارس سواء في سراييفو أو غيرها من مدن البوسنة. ومن ناحية أخرى يلاحظ أن الواقف قد حدد لمساعد المدرس أو المعيد أربعة أقساط في اليوم بينما خصص لكل طالب أقساطين في اليوم لسد حاجاته. ولم يقتصر الإنفاق على المدرس والطلبة على ذلك، بل أن الواقف حدد وجبيتين يومياً للمدرس والمعيد والطلبة والذين يسكنون في المدرسة.

ويرد في الوقفية ذكر صريح لرغبة الواقف بشراء «الكتب المعتبرة» ووقفها

(1) للمزيد حول الأقجة والنقد العثماني في ذلك الوقت انظر: شوكت باموك، التاريخ المالي للدولة العثمانية، ترجمة عبد اللطيف الحارس، بيروت (المدار الإسلامي) 2005، ص 102 - 105.

في المدرسة حتى «يستفيد بها من يطالعها من المستفيدين ويستنسخ من يستنسخها من المحصلين». وبذلك يمكن القول إن الواقف أكد على أهمية وجود مكتبة في المدرسة التي أمر ببنائها، وهو ما سيجعل منها أول مكتبة شبه عامة أو عامة. ومع أنه لا يوجد لدينا ما يشير إلى عنوانين المجموعة الأولى من الكتب، كما هو الأمر مع بعض الوثائق الأخرى، إلا أنه لدينا في المكتبة الحالية بعض الكتب التي تعود إلى تلك الفترة، ومن ذلك لدينا كتاب «جنية الفتوى» الذي كتب على غلافه «هذا وقف خسرو بك ابن فرهاد بك»<sup>(1)</sup>.

ومن ناحية أخرى تكمن أهمية الوقفية في كونها تمثل نموذجاً للنوع الجديد من الوقف (وقف النقود) الذي أخذ ينتشر بسرعة في البلقان آنذاك. وهكذا يلاحظ أن الواقف قد قسم المبلغ الذي تركه (700 ألف أقجة) بحيث خصص نصفه تقريباً لبناء المدرسة (400 ألف أقجة) والنصف الآخر (300 ألف أقجة) وقفه لكي يشغل كقروض ويوجه العائد منه إلى حاجات المدرسة. وقد حدد الواقف للمتولي نسبة الربح أو الفائدة على القروض السنوية (10%) التي خصصها فقط للتجار والحرفيين والمزارعين ومنعها منعاً باتاً عن الولاة والقضاة والجنود خشية من عدم ردها إلى الوقف مما يعطّل وبالتالي عمل المدرسة.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الباحث فهمي سباهو F. Spaho الذي نشر هذه الوقفية مترجمة إلى اللغة البشناقية في 1932، بمناسبة الاحتفال بمرور 400 سنة على منشآت خسرو بك، أشار في الهاشم إلى أن المدرس الأول للمدرسة كان عرب خوجه (الذي يوحى اسمه أنه قادم من بلد عربي)، وهو الذي كتب أيضاً الوقفية المؤسسة للمدرسة في اللغة العربية، دون أن يشير إلى مصدر لذلك<sup>(2)</sup>. ولكن الباحث المعاصر د. عصمت كاسوموفيتش I. Kasumovic في كتابه

Lamija Hadziosmanovuc, «Knjige i biblioteke Bosnjaka u Sarajevu i drugim mjestima Bosne (1) i Hercegovine u vrijeme osmanske vladavine», in *Prilozi historiji Sarajeva*, p. 113.

Vakufname iz Bosne i Hercegovine, p. 64.

(2)

«المدارس والتعليم في أيةال البوسنة خلال الإدارة العثمانية» يرفض هذا الرأي وينتهي إلى أن أول من تولى التدريس في هذه المدرسة كان مولانا حسام الدين الذي جاء من مدرسة عيس بك في سكوبية إلى سراييفو ليشغل منصب المدرس / المفتى كما جاء في الوقفيه<sup>(1)</sup>.

وقد استمرت المدرسة في دورها التعليمي والثقافي، وخاصة من خلال مكتبتها التي غدت مقصودة لما فيها من مؤلفات باللغات العربية والتركية والفارسية، حتى نهاية الحكم العثماني وبالتحديد إلى الاحتلال النمساوي / المجري للبوسنة في صيف 1878م. وربما كان الاحتلال النمساوي / المجري، الذي حاول تحديث التعليم والاقتصاد والمجتمع ضمن إعداده لضم البوسنة نهائياً إلى الإمبراطورية النمساوية، دوره في التثبت بالتعليم التقليدي المتمثل في مدرسة الغازي خسرو بك لأن بعض المسلمين ربطوا «الأوربة» التي بدأ الحديث عنها بتهديد هويتهم التي اكتسبوها خلال وجودهم الطويل تحت الحكم العثماني. فقد أسس الاحتلال النمساوي / المجري آنذاك مؤسستين جديدين للتعليم (دار المعلمين والمعهد العالي الشرعي القضائي). ومع هذه المنافسة الجديدة عمدة مدرسة الغازي خسرو بك إلى إدخال بعض الإصلاحات والمواد الجديدة حتى 1917 حيث دمجت مع «دار المعلمين»<sup>(2)</sup>.

ومع نهاية الحرب العالمية الأولى، وبعد أن أصبحت البوسنة في إطار دولة جديدة (يوغسلافيا)، ألغيت دار المعلمين ودمجت المدرسة مع «الخانقاه» التي بناها الواقف لتكونا معاً «مدرسة الغازي خسرو بك». وفي هذه المرحلة الجديدة انفتحت المدرسة على علوم العصر وأدخلت فيها مواد التاريخ والفيزياء والكيمياء والمنطق وعلم النفس الخ. وخلال القرن العشرين استردت المدرسة شهرتها

Ismet Kasumovic, *Skolstvo i obrazovanje u bosanskom ejaletu*, p. 173. (1)

(2) للمزيد حول هذا «التحديث» خلال الحكم النمساوي / المجري انظر : Fikret Karcic, *The Bosniaks . and the Challenges of Modernity*, Sarajevo (El-Kalem) 1999, pp. 92-98  
وانظر عرضنا لهذا الكتاب في العربية: البوسنة بين الشرق والغرب، ص 43-39.

بفضل نخبة من المدرسين الذي تخرجوا من القاهرة، وخاصة بعد أن أصبحت الوحيدة من نوعها في يوغسلافيا الفدرالية 1945-1992 وهكذا لدينا في هذا السياق أسماء معروفة في البوسنة والعالم الإسلامي مثل محمد أمين دزدار (توفي 1939م) وأحمد يورك (توفي 1948م) ومحمد باشيش (توفي 1980م) وحسين جوزو (توفي 1987م) وغيرهم<sup>(1)</sup>.

ومن ناحية أخرى فقد ارتبطت شهرة هذه المكتبة كما رأينا بمكتبتها الغنية التي ورد ذكر نواتها في الوقفية، والتي انفصلت فيما بعد (1864) لتكون في مبنى مستقل وتغدو من أغنى مراكز المخطوطات الشرقية في البلقان بعد أن وصل عددها إلى حوالي عشرة آلاف مخطوطة. ومن حسن الحظ أن هذه المخطوطات قد سلمت خلال العدوان الصربي على المنشآت الثقافية للمسلمين في ربيع 1992 نتيجة لقيام المسؤولين عنها بسحبها إلى أماكن آمنة بعد أن قصف الصرب بوحشية معهد الاستشراق وحولوا مكتتبته إلى هشيم بما في ذلك حوالي خمسة آلاف مخطوطة باللغات الشرقية. وقد صدر مؤخراً المجلد الخامس عشر من فهارس مخطوطات مكتبة الغازي خسرو بك ، ومن المتوقع أن تكتمل هذه الفهارس حتى 2010 بصدور المجلد الثامن عشر<sup>(2)</sup>.

### 3 - الوقفية

تألف النسخة (أ) من مخطوطة الوقفية، المحفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك ، من ست ورقات غير مرقمة و تتضمن كل ورقة صفحتين بخط نسخي مقروء ، وفي كل صفحة خمسة عشر سطراً. أما النسخة (ب)، التي كانت

(1) لمزيد حول هذه الشخصيات وغيرها انظر : Muhamed Tralic, Istaknuti Bosnjaci, Sarajevo .(El-Kalem) 1998.

وانظر عرضنا لهذا الكتاب في العربية: البوسنة بين الشرق والغرب، ص 30-27.

(2) لمزيد حول هذه المكتبة انظر : Muhamed Traljic, Iz prosloti Gazi Husrev begove biblioteka, Anali, knj.I, Sarajevo 1972, pp. 150-151 . وانظر في العربية: البوسنة بين الشرق والغرب، ص 83-86.

محفوظة في مكتبة معهد الاستشراق قبل تدميره في 1992، فهي تتالف من صفحة واحدة كبيرة تعود إلى وقت متاخر (بداية القرن العشرين)، وهي تتضمن حوالي نصف الورقة لأن الصفحة الثانية تحتوي على قسم آخر من وقفيه أخرى.

ويلاحظ في الوقفيه وجود أخطاء قليلة أشرنا إليها في الهوامش، واكتفينا هنا بتخريج الآيات القرآنية والأحاديث وتوضيح معاني بعض الألفاظ واعتماد الرسم الإملائي المتعارف عليه:

هذه صورة الوقفيه المرضية منقوله عن صورتها المرعية،

حررها أقر الرورى إلى عفوه سبحانه وتعالى<sup>(1)</sup> ،

محمد رفيق بن علي بن الحاج عبد الله المفتش لأمور الأوقاف غفر لهم،

نعم الرفيق محمد

«الحمد لله الذي عمر بسيط الغباء بمدارس العلوم الهمانية وأسنادها، ونور محيط الخضراء بمصابيح السننية وأسمائها، وعلم آدم الأسماء في مدرسة الكونين وأنزل من السماء الكتاب المستبين، ووقف قصور الجنان على المتولين للأعمال الصالحات والحسنات، وسبل حداائق النعيم للبازلدين أموالهم في سبيل البر والإحسان، ووقف من أراد من العباد لادخار الزاد واعتداد العتاد المعاد، ويستر لمن يشاء إنشاء الخيرات واكتساب الحسنات واقتراب المبررات، وضاعف أجر حسناته [التي] صدرت عن وفور الرغبة وخلوص المحبة «كمثُلَ حَبَّةٍ أَنْبَتَ سَبْعَ سَبَّلَةً فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً»<sup>(2)</sup> ، والصلة والسلام على محمد الهادي للخلق إلى سواء السبيل، الموازي علماء أمته كأنبياءبني إسرائيل، وعلى آل البررة الكرام وصحبه العظام والتبعين لهم من العلماء، ما تحاور العقلاء الفضلاء الأبرار في درس الحكمه ولكشف الأسرار وتجادلوا في جامع العلم إظهار الحق

(1) في الأصل: «صورتها» و«حرره».

(2) القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 261.

بالليل والنهار، وبعد فإن هذه صحيفة شرعية الأصول والمباني، ووثيقة أنيقة مرعية الألفاظ والمعانى، يفصح مضمونها ويوضح مكنونها عن ذكر ما حضر مجلس الشريعة الشريفة الغراء، ومحفل الطريقة الزهراء، مولانا محى الدين بن قاسم الإمام وكيلًا بالإقرار بالوقف والقبول على الوجه الذي يذكر آتياً عن جناب الملك الأعظم والأمير الكبير المعظم، قدوة الأعظم والأعلى، حاوي المكارم والمعالي، ذي القدر الرفيع والخطب الخطير، مالك ممالك الرأى والتدبیر، مشيد ببنيان السلطنة الباهرة، ممهد قواعد الدولة القاهرة، رافع أعلام الإسلام بالشوكة الشامخة، قامع أصنام الكفرة بالصولة الصائلة، غازي الغزاوة، والمجاهدين، قاتل الكفرة والمرتكبين، صاحب الخيرات العلية، واضع الحسنات الملية، حضرة خسرو بك ابن المرحوم فرهاد بك الوالي بلواه بوسنة، زين الله بساتين الإمارة بأزهار آرائه الصائبة، وجعل أمور الجمهور منتظمة بأنامل أفكاره الثاقبة، فأقرَّ وأعترف بعد ثبوت [وكالة] المحكمة بشهادة شجاع بن جلب ويردي ومصطفى بن حسن بأن الموكل المومى إليه لما وفق من قبل الملك المتنان، واطمأن قلبه بالإيمان، وعلم أن الأعمال الصالحة تنفع أصحابها يوم العرض والميزان، خصوصاً منها تعليم الفقه وتفسير القرآن، زاد في أعماله الصالحة زيادة في المثوابات والحسنات فوق وحبس في حال حياته وصحته وكمال عقله ونفاد تصرفاته وجواز تبرعاته ابتعاء لوجه الله الكريم وطلبًا لمرضاة رب الرحيم، **﴿بِقَمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَنَّ اللَّهَ يَقْلِبُ سَلِير﴾**<sup>(1)</sup> ما هو له وملكه وبيده وبقيضته وتحت تصرفه إلى صدور هذا الوقف عنه، وذلك جميع المنزل الكائن في محلة جقرجي من محلات سراي المحروسة<sup>(2)</sup>، الحاوي على بيتهن وسرداب واصطبلا وجنة وحانوت ومخزن ودكان قصاب الشهير بملك

(1) القرآن الكريم، سورة الشعرا 89-88.

(2) يلاحظ هنا انه في هذه الوقبة وغيرها من مصادر ذلك الوقت كانت البلدة الجديدة لا تزال تسمى «سراي» وأحياناً «سراي بوسنة»، ولم تشتهر باسمها السلافي الجديد (سراييفو) إلا في القرن السادس عشر: محمد الارنازوطة، الإسلام في يوغسلافيا من بلغراد إلى سراييفو، عمان (دار البشير) 1993، ص 171-172.

طورنه دده<sup>(1)</sup>، المحدود بمقابر المسلمين والطريق العام وبملك كمال ويوده، والمنزل الآخر الكائن ثم المعروف بملك محمود ابن جالش خواجه المحدود بدكاين محمود الصغرائي وبوقف عيسى بك المرحوم وبالسوق المشتمل على سرداد وبيت وجنة وتسعة حوانيت متلاصقة، والحانوتين الآخرين الكائنين في السوق الأفنجي من أسواق المحروسة المسطورة، المستغنين عن التحديد والبيان لشهرتهما لدى أهل المكان، والبيتين المتصلين إلى الحانوتين المزبورين، والبيتين الآخرين الذين بناهما الواقف المشار إليه جديداً المتصلين بالبيتين المذكورين قبل هذين، والمنزل الآخر الكائن أيضاً في المحمية المذكورة الواقع محاذياً لهذين البيتين، المبتاع من الذمية الأفنجية المدعوة دويه بنت جاوقوش، المشتمل على بيت وسرداد المستغنين كليهما عن التحديد والتعريف لشهرتها لدى الوضيع والشريف، وجميع مبلغ سبعمائة ألف<sup>(2)</sup> درهم فضي راجح من خالص ماله مفرزاً من سائر أمواله، بجملة ما للأوقاف المزبورة من الحدود المقطوعة والحقوق المشروحة والتوابع واللواحق والمراسيم والمرافق، وبكل حق لها ذكر أو لم يذكر، سطر أو لم يسطر، وفقاً شرعاً وحسباً مرعياً.

وشرط أن يستغل المنازل والأملاك المزبورة على الوجه الشرعي والأسلوب المرعى، وأن يبني بأربعمائة ألف درهم من المبلغ المسفور مدرسة شريفة، رفيعة البنيان جليلة القدر بين الخواص والأعيان، في أرضه المحاذية لباب الجامع العالي الذي بناء وأعلاه الواقف الوالي، المستغنية عن التحديد والتبين لأشتهرهما بانتسابها إلى واقفها، مشتملة باثنى عشر حجرة لسكن القوابل من الطلبة دون الفوائق من الجهلة، ببناء مشيد وأسلوب مؤبد كما هو مرسوم في مدارس الوزراء والأمراء، جزاهم الله ثواب الاستفادة وإفادة العلماء الفضلاء. وما

(1) المقصود هنا دكان لحام. وتتجذر الإشارة إلى أن هذا التعبير (قصاب) قد دخل إلى اللغة البشناقية وتحول إلى مصدر لبعض الأنماط البشناقية المشتقة منه: Abdullah Skaljic, Turcizmi u srpskohrvatskom jeziku, Sarajevo (Svjetlost) 1973, p. 398

(2) في الأصل سبعمائة ألف ألف، ومن الواضح في السياق أنه لدينا خطأ في النسخ في (أ) و(ب).

يفضل من خرج البناء المزبور يبتاع به الكتب المعترفة (و) تستعمل في المدرسة المذكورة، يستفيد بها من يطالعها من المستفيدين ويستنسخ من يستنسخها من المحصلين.

ويستربح الباقي من المبلغ المستور وهو ثلاثة ألف درهم بالرهن القوي، والكفيل الملي، على حساب يكون ربع كل عشرة دراهم منه في كل عام درهماً، فيعامل على نهج شرعى أنيق وطريق مرضي آسى لا يشوب فيه شائبة الربا ولا يتطرق إليه الضياع، وأن يعامل بأهل التجار والصناعة والزراعة من أرباب الملل المعروفين وباليسار المتمولين ذوى الاقتدار [الذين] يرى عليهم آثار الأمانة سيماء الاستقامة والصيانة، وتكون شهرتهم بين الناس بحسن المعاملة لا بالكذب والتسويف والمماطلة، ولا يدفع إلى الأماء والولاة والمدرسين والقضاة ولا على الجنديين<sup>(١)</sup> وسائر الجيوش وأرباب التيمار والفسقة والفجار، ولا إلى الأعونة وأهل الديون ومماليك السلطان، ولا إلى من يتهم بالتزوير والطعم من أي فرقه كان.

فما يحصل من غلات الأوقاف المزبورة ومحصولات الدرام المذكورة جعل له الواقف المزبور، تغمده بالرحمة الرب الغفور، قانوناً يرجع إليه وأسلوبنا يعتمد عليه، لا سبيل لأحد إلى تغيير هذا القانون وتبديله ولا مجال لشخص إلى تحريف هذا الأسلوب وتحويله ما دام العاصل للخروج وافقاً والداخل للصرف كافياً، حيث شرط أن يكون فيها بعده متول أمين ذو رأي رصين، ساع في دخل على واضح السنن، كاف في الخرج مهما أمكن بضبط الغلات، مجدداً في الأمانة ومجتنباً عن الإهمال والخيانة، وناظر جابي موصوف بالبصرة وأجمل الأوصاف، يحيط علمه بأحوال الوقف كلها ولا يغادر شيئاً من الأمور المتعلقة بالأوقاف مصلحها ومحلها، لا يتصرف المتأولي إلا بمعرفته ولا يباشر في شيء من مصالح الوقف إلا برأيه ومشورته.

و [شرط] أن يكون في المدرسة التي يريد ابتناءها وتشييدها وإعلاءها،

(١) في (أ): الجنديين، والتصويب من (ب)، والأصح جنود.

ووقفها للذين يحصلون العلم ويكملون النفس من الطلاب والعباد، ويشتغلون بالعلوم العقلية والنقلية من بين العباد، عالم فاضل كامل نحرير، كاشف أستار الحقائق بالتقرير والتحرير، جامع بالفروع والأصول، حاوي بالمعقول والمنقول، يدرس بهم دروس التفسير والحديث والأحكام والأصول والمعانوي والبيان والكلام ومن سائرها أيضاً، حسب ما يقتضيه العرف والمقام، لا يفوت دروسهم إلا بعدر شرعى ولا هم يفوتونه إلا بوجه مرعى فيه، أيام التعطيل والتحصيل بما في العادة رعايتها لا حاجة إلى التفصيل، ويفتي الأنام فيما يستفتونه من المسائل الشرعية بأقوى المذاهب والأقوال بالنقل والأخذ من كتب الفتاوى في كل الأحوال<sup>(1)</sup>، شرط أن يضم<sup>(2)</sup> إليه نظارته الحسيبة للأوقاف في جميع الأزمان وعنايته بها في كل الأوان والأحيان، ومعيد يرعى وظيفة الإعادة على ما هو المقرر في القانون والعادة، وبواب يقوم خدمات المدرسة من كتبها ومحافظة أسبابها وفتح بابها وإغلاقها.

وعين للمتولى ما عين من غير الأوقاف المذكورة وللناظر الجابي ما تعين منه أيضاً. وعين للمدرس كل يوم خمسين درهماً من الأوقاف المزبورة وللمعید أربعة دراهم، ولكل واحد من الطلبة كل يوم درهماً، وللبواب أيضاً درهماً، وعيـن الباقي قليلاً كان أو كثيراً لتمكـيل المـبلغ المـزبـور إن انتـفـصـل لـحـادـثـةـ من طوارقـ الحـدـثـانـ، ثم ليـخـرـجـ ما يـنـتـقـصـ منـ أـطـعـمـةـ عـمـارـةـ الـوـاقـفـ المـذـكـورـ، تـقـبـلـ اللهـ حـسـنـاتـهـ الـمـلـكـ الشـكـورـ، ثم لمـرـمـةـ عـامـةـ أـوـقـافـهـ فـيـ حـفـظـ معـ سـائـرـ الزـوـائـدـ منـ سـائـرـ الـأـوـقـافـ بـيـدـ المـتـولـيـ بـمـعـرـفـةـ النـاظـرـينـ المـذـكـورـينـ وـيـصـرـفـ عـلـىـ المـصـارـفـ الـمـرـقـومـةـ وـقـتـ الـاحـتـياـجـ.

وعين لكل من يسكن في المدرسة من المعيد والطلبة والبواب أن يعطى لهم من الأطعمة المطبخة في مطبخ العمارة العامرة في الصباح والمساء

(1) هكذا في (أ) وفي (ب): الأصول.

(2) في (أ) و(ب): شرعاً نি�ضم.

كفلين<sup>(1)</sup>، واحد من المرق مع قطعة لحم وأربعة فوادل<sup>(2)</sup>، ويراعي في حفهم ليالي الجمع وأيام والأعياد بإعطائهم من المطبخات على ما هو الدأب المعتمد.

شرط تولية الأوقاف المزبورة والتصريف فيها والنظارة عليها والقيام على مواجبها ولوازمها أولاً لنفسه النفيسة، ما دام روحه الشريف معه وكان أئيشه، ثم لأعدل عبيده وأولاهم وأعلاهم عمدة خواصه مراد ويوده بن عبدا، ثم لأصلح عتقاء الواقف المزبور ثم لأصلح أولادهم وأحفادهم، وثم نسلاً بعد نسل وفرعاً بعد فرع، الأصلح فالاصلح فيتقدم الأرشد والأفعى، ثم لأولاد بناتهم وثم لأبناء أبنائهم بطناً بعد بطن وقرناً بعد قرن ما تناسلوا وتعاقبوا، فإذا كان أحدهم الأصلح متولياً يكون الأرشد الآخر ناظراً وجابياً، فإذا انقرضوا بقبيلتهم ومضوا بسبيلهم يولي عليها من يكون حاكماً بالقضاء [في] المحروسة المزبورة رجلاً معروفاً بالأمانة والديانة، موصوفاً بالاستقامة والصيانة، وقليل ما هم فإن المتولين كما تراهم. وشرط للمتولي أن يعطي كل ذي حق حقه ويوصل على المستحق مستحقه، من غير بخس ونقص ولو من تمرة بنقص، ما دام الدخل للخرج وافية والأصل في الفرع كافية، وإن دخل نقصان في الدخل والانحطاط في الأصل بحادث من حوادث الزمن وطارق الفتن بدخل الكسر في جميع المصارف، وأن يعرض محاسبته في رأس كل ثلاثة سنين على من يكون حاكماً ثم فيحاسبه على التقير والقطمير ويسأله على القليل والكثير، ويتفحص على الزيادة والنقصان، والارتفاع والانحطاط والنفع والخسران، وينظر في أحوال الذمم وغضبيهم وسمينهم، فقيرهم وغنيهم، معسرهم وموسرهم، ويكشف من أحوال المتولي هل راعى الشرائط المذكورة المعتبرة، وأدى خدمته المسطورة المقررة، فإن ظهر[ت]

أمانته واستقامته واتضح سعيه وكفايته فيها ونعمت وبرأت ذمته وسلمت، وأما إن

(1) الكفل هو التصيّب: المعجم الوسيط، القاهرة 1972، 828.

(2) فوادل جمع «فودلا» التركية وهو نوع من الخبز يشبه الصمون كان يخبز ويقدم فقط في التكية/العمارة: شمس الدين سامي، قاموس تركي، استنبول 1317، ص 1007.

تبين خيانته وإهماله أو وضع تقصيره وإخلاله فيعزل عن التولية وينصب غيره مكانه، ثم يضمن ما يرى أهل الشعاع ضمانه عن مال الوقف الذي يتوجب عليه شرعاً، أصلأً كان أو فرعاً، بتقصير عنه أو إخلال بشرط من شرائطه أو عذر وإهمال بشيء من ضوابطه، ويراعى هذا الأسلوب في جميع الزمان ما دار النيران وتواتر الملوان<sup>(1)</sup>.

وأقر بأن الواقف المذكور الخير المغفور وكل عتيقه مراد ويوده المزبور وأناب منابه نفسه بجميع أحوال التولية وعامة مصالحها، لما رأى عليه أثر الصلاح وسيما الرشد والفلاح، وعهد بأن لا يعزلها عنها ما دام هو لباس لباس الحياة ولم يقع ببابه حاجب الممات، توكيلاً شرعياً مقبولاً من قبله وجاهها وشفاها بأن موكله الواقف المذكور قد نصب مولانا عبد السلام بن عيسى فقيه متولياً لأجل تسجيله.

فبعد ذلك أراد الوكيل المزبور أن يستردء من يده محتاجاً بعدم اللزوم، فقابلة المتولي المزبور متراجعاً إلى الحاكم الموقع فرجع هو جانب الوقف وحكم بصحته ما وقف من الأشياء المذكورة بلزمها، فسلم جميع ما ذكر من العقارات والدرارهم للوقف وأقر قراراً مصدقاً من قبله وجاهها، ثم صار هذا وقفاً مسجلاً بعد ما روّعي شرائط التسجيل من التسليم والتسلم المزبورين وإرادة الرجوع واسترداده إلى ملكيته وامتناع المتولي ومرافعته مع هذا الوكيل إلى الحاكم الموقع أعلاه، المتوقع رضاء مولاه، وحكم بصحة وقوفيته ولزومها على قول من يراه من الأئمة المجتهدين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، عالماً باختلافهم في مسألة الوقف. فإذاً لا يجوز بعد ذلك تغيير هذا الوقف وتبدلاته ولا نقضه ولا تعطيله بما ينافق مضمون هذا الكتاب بوجه من الوجوه بسبب من الأسباب، ولا يحل لأحد ممن يؤمن بالله ورسوله وبال يوم الآخر من متول خائن أو سلطان متغلب أو وال مبطل أو قاض مبرطل أن يزاحمه فيبطله وينقضه أو يعطله أو يغير شرطه أو

(1) الملوان: الليل والنهار، المعجم الوسيط، ص 925.

يحوله، فمن<sup>(1)</sup> ارتكب شيئاً من ذلك أو خالف شرطاً من شروطه أو غير شيئاً من ضوابطه بتأويل فاسد أو توجيه كاًسداً فقد ارتكب المحرم واستوجب المأثم، وكيف يتجرّ على ذلك مؤمن أو يتصدى خائف من الله المهيّن بعد ما سمع قوله تعالى عز شأنه وعزم سلطانه: «وَالظَّالِمِينَ أَعْذَلُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا»<sup>(2)</sup>، قوله: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ»<sup>(3)</sup>، قوله النبي ﷺ: «شَرُّ مِنَ الْأَرْضِ يَأْخُذُهُ الْمُرِءُ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقِّ طَوْقَهِ اللَّهِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»<sup>(4)</sup>، فإن من خالف كتاب الله وسنة رسوله واستحل ما حرم الله ورسوله وسعى في فساد عمل أخيه المسلم «فَقَدْ بَأَءَ يَنْفَضِّبُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَيُنْسِكُ التَّصِيرُ»<sup>(5)</sup>، وعليه «لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْجَانِ أَجْمَعِينَ»<sup>(6)</sup>، والله حسيبه ومكافئه وطبيه ومجازيه بأصناف العذاب وأصناف العقاب، «يَوْمَ لَا يَنْعَمُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ»<sup>(7)</sup>، و«يَوْمَ تَعْمَدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ تُعْفَسُرُ وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تُوَدُّ تُؤْتَ أَنَّ يَتَنَاهَا وَيَبْتَدِئُ بِكَبِيرًا»<sup>(8)</sup>، «الَّيَوْمَ تُبَرَّزَ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ»<sup>(9)</sup>، وأجر الواقع في ما نواه وهمه وابتغاه على الملك الوهاب، إنه لا يضيع أجر المحسنين، ويُخيب رجاء المؤمنين.

جرى ذلك وحرر في اليوم السادس والعشرين من شهر رجب المرجب سنة  
ثلاث وأربعين وتسعمائة».

(1) في الأصل: فـنـهـمـ منـ، وـيـدـوـ أـنـهـ خطـأـ منـ النـاسـخـ.

(2) القرآن الكريم، سورة الإنسان 31.

(3) القرآن الكريم، سورة هود 18.

(4) ورد هذا الحديث لدى البخاري في «المظالم والغضب» ولدى مسلم في «المساقاة» بلفظ: من ظلم قيد شبر من الأرض طوقة من سبع أرضين.

(5) القرآن الكريم، سورة الانفال 16.

(6) القرآن الكريم، سورة آل عمران 87.

(7) القرآن الكريم، سورة غافر 52.

(8) القرآن الكريم، سورة آل عمران 30.

(9) القرآن الكريم، سورة غافر 17، وفي الأصل: «الَّيَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ...»

## شهود الحال

مولانا عثمان بن محمود الإمام، مولانا عبد الرحمن بن محمد المدرس في مدرسة خسرو بك، مولانا عمر بن محمود الإمام محمد بن إبراهيم الإمام، مولانا محمد الخطيب بجامع يحيى باشا، مولانا محي الدين الخطيب بجامع الواقف، مولانا شمس الدين المعلم في مكتب الواقف، مولانا علي بن نصوح حافظ ومولانا إبراهيم بن الإمام.

## وقف فريد في البوسنة والهرسك على تدريس «مثنوي» جلال الدين الرومي

### الطريقة المولوية في البوسنة والهرسك

من المعروف أن تبلور الطريقة المولوية بأسسها وأذكارها وشعائرها بعد وفاة مولانا جلال الدين الرومي (توفي 672هـ/1273م) قد تزامن مع نشوء وتوسيع الدولة العثمانية في الأناضول أولاً ثم في أوروبا. ولذلك فقد انتشرت الطريقة المولوية حيالاً امتدت حدود الدولة العثمانية من البوسنة إلى الجزائر<sup>(1)</sup>.

وفيما يتعلق بالبوسنة يلاحظ أن الطريقة المولوية وصلت هناك قبل أن يكتمل الفتح العثماني للبوسنة (1463م)، والهرسك (1482م). فقد كان الفتح العثماني للبلقان يمتد بشكل تدريجي، حيث إن العثمانيين بعد معركة قوصوه (كوسوفو) أصبحوا يطأتون على البوسنة بعد أن سيطروا على قلعة زفتشان Zvecan. ويتفق معظم المؤرخين على أن العثمانيين تمكنوا في 1428-1429م من اختراق حدود البوسنة والسيطرة على بعض القلاع في جنوب البوسنة مثل هودي

---

(1) للمزيد حول بداية الطريقة المولوية وانتشارها في المناطق المجاورة انظر: إيفا دي فيتاري - ميروفيتش، جلال الدين الرومي والتصوف، ترجمة د. عيسى علي العاكوب، طهران (وزارة الثقافة) 2000.

جد Hodidjed Vrhbosna التي استقرت بشكل نهائي في يد العثمانيين منذ 1448م. وقد شكل العثمانيون على عادتهم في هذه المنطقة ولاية حدودية (أوج بكونية) تكون قاعدة لانطلاق الحملات حتى استكمال الفتح، ألا وهي «ولاية هودي جد» التي أنجز أول إحصاء (دفتر تحرير) لها في 1455<sup>(1)</sup>.

وقد عين على رأس هذه الولاية عيسى بك الذي يشتهر بلقب «مؤسس سراييفو». فقد بنى عيسى بك في السهل المحيط بقرية برودادس Prodac مقراً له (سراي) ثم أنشأ وقفًا له ضم نواة عمرانية جديدة (جامع وحمام وخان وزاوية) وهي ما تحولت إلى نواة المدينة الجديدة (سراييفو) التي أصبحت لاحقًا عاصمة البوسنة<sup>(2)</sup>. وقد ورد ذكر هذه المنشآت والتفاصيل المتعلقة بها في وقفيته التي تعود إلى سنة 866هـ/1462م والتي توثق في الواقع لتأسيس نواة مدينة «سراي بوسنة» أو «سراييفو» كما اشتهرت لاحقًا<sup>(3)</sup>.

ومع أن الوقافية لا تشير بشكل واضح إلى تبعية الزاوية التي أنشأها عيسى بك إلا أن المصادر الأخرى اللاحقة توضح أنها كانت للطريقة المولوية<sup>(4)</sup>. وبعد

(1) للمزيد حول الفتح العثماني للبوسنة انظر كتابنا: الإسلام في يوغسلافيا من بلغراد إلى سراييفو، عمان، (دار البشير)، 1993.

(2) بمناسبة الذكرى الـ 550 لتأسيس سراييفو عقدت في معهد التاريخ ومعهد الاستشراق بسراييفو ندوة علمية موسعة نشرت أوراقها في كتاب مرجعي بعنوان «إسهامات في تاريخ سراييفو» أعيد فيه الاعتبار إلى Institut za historiju - Orijentalni institute, Prilozi historiji Sarajeva, «مؤسس سراييفو»: Sarajevo 1997.

(3) كتب هذه الوقافية المهمة في اللغة العربية وقد قمنا بشرتها مؤخرًا مع دراسة حول دور الوقف في نشوء المدن: دور الوقف في نشوء المدن في البوسنة: سراييفو نموذجًا، مجلة «أوقاف» عدد 88، الكويت، 1426هـ/2005م، ص 47-57.

Dzemal Cehajic, Derviski redovi u jugoslovenskim zemljama, Sarajevo (Orientalni institut) (4) 1988, pp. 28-29.

وقد خص الرحال أوليا جلبي هذه التكية بالاهتمام خلال وصفه لمنشآت سراييفو في زيارته لها في 1070هـ/1660م بينما اكتفى بذكر أسماء التكايا الأخرى. وقد امتدح جلبي كثيراً الموقع الجميل الذي أقيمت عليه التكية المولوية على ضفة نهر نرتقا Neretva كأنه «بستان من الجنة»، وذكر أنها تتألف من «الميدان»

هذه الزاوية نشأت في المدن الأخرى للبوسنة والهرسك بعد أن دخلت ضمن الدولة العثمانية عدة زوايا أو تكايا أخرى للمولوية كما في موستار Mostar وغيرها. ومع ذلك فقد بقيت تكية سراييفو هي أشهر تكية للمولوية في البوسنة والهرسك، على الرغم مما مر على المدينة من نكبات<sup>(1)</sup>، وبقيت تقوم بدورها حتى 1924م<sup>(2)</sup>. وإلى الفترة ذاتها، أي النصف الثاني للقرن التاسع الهجري / الخامس عشر الهجري، تعود بدايات الطرق الصوفية الأخرى في البوسنة مثل النقشبندية والخلوتية والرفاعية والقادرية والبكاشية والملامية والحمزوية<sup>(3)</sup>.

وقد ارتبط مع انتشار الطريقة المولوية في البوسنة والهرسك نشوء تقليد ثقافي جديد يتمثل في درس وتدريس «المثنوي» لجلال الدين الرومي<sup>(4)</sup> في

= «السماع خانه» وقاعة العزف «مطرب خانه» وخلاوي لـ 60-70 دروشَا ومطبخ خاص : Evlija Celebi, Putopis, prevod i komentar Hazim Sabanovic, Sarajevo (V. Maslesa) 1979, pp. 110-111.

(1) في 1697 تعرضت سراييفو لهجوم من الجيش النمساوي بقيادة الأمير يوجين سافويسيكي حيث تم إحراقها، وقد خلّد هذه النكبة الشاعر البوسني رشيد أفندي بقصيدة طويلة خصص معظمها للتکية المولوية وأصفا ما كانت عليه في أيام العز : Mehmed Handzic, Sarajevo u turskoj pjesmi, Izabrana dijela I, Sarajevo 1999, pp. 491-500.

ويبدو أنه بعد هذه النكبة أعيد بناء التکية في موقع مجاور (بيباش Binbas)، كما ويكتشف مؤرخ سراييفو الملا مصطفى بشسكي أن التکية قد جددت في موقعها الجديد خلال 1196هـ/1782م ثم جددت مرة أخرى في عهد الوالي محمد صالح وجدي باشا 1835-1840م : Mula Mustafa Baseskija, Ljetopis 1746-1804, prevod i komentar Mehmet Mjzenovic, Sarajevo 1968, p. 275; Mehmet Muzenovic, Musafirhana I Tekija Isa-bega Ishakovica u Sarajevu, Nasa starina III, Sarajevo 1956, p. 270.

Cehajic, Dereviski redovi, p.30. (2)

(3) من هذه الطرق كانت الأخيرة (الحمزوية) هي الوحيدة التي أسست في البوسنة على يد الشيخ حمزة البوسني، الذي كان قد أخذ أولاً الطريقة البيريمية وأضاف عليها ما اعتبره علماء البوسنة خروجاً عن الإسلام ولذلك استدعي إلى استنبول وألقى شيخ الإسلام أبو السعود أفندي بالحاده وقتلته في 1573م : Cehajic, Derviski redovi, pp. 191-192

(4) المثنوي هو النظم المزدوج الذي يتحدى فيه شطرًا البيت بالفافية ويكون لكل بيت قافية الخاصة، وإذا أطلق في العموم يقصد به ديوان جلال الدين الرومي الذي يقع في سة مجلدات تشمل على 25649 بيتاً من الشعر تستقي مادتها من القرآن الكريم والحديث النبوي وقصص الأنبياء وأقوال الصوفية والشعراء =

حلقات تجمع المهتمين من المسلمين هناك. ويلاحظ هنا أن الاهتمام بـ«المثنوي» وتدریسه في الحلقات لم يكن يقتصر على التكايا المولوية بل أصبح يتم في الجامع أيضاً كما يكشف عن ذلك الوقف الذي نحن بصدده.

وفي الواقع إن الامتداد الثقافي للطريقة المولوية في البوسنة والهرسك لم يكن يقتصر على الاهتمام بـ«المثنوي»، كما تشهد على ذلك النسخ المحفوظة من «المثنوي» وشرحه في مكتبات البوسنة والهرسك، وإنما في بروز شعراء بوسنويين من أتباع الطريقة المولوية اشتهروا بإبداعاتهم في الشعر على مستوى البوسنة والعالم العثماني مثل أحمد سودي بشناق (توفي 1596-1597) الذي اشتهر بشرحه لـ«المثنوي» الذي لا يزال يرجع إليه، وكاتب مصطفى بشناق (توفي 1667-1668) ومحمد معتصم شعبانوفيتش (توفي 1692) ونظمي دده حسن السراييفي (توفي 1713) وحسام بشناق وفوزي المستاري (توفي 1747) وحتى فاضل باشا شريفوفيتش (توفي 1882)<sup>(١)</sup>.

ومن هؤلاء لدينا الواقف أيضاً درويش بيازيد آغا زاده الشاعر ورجل الدولة الذي يحتل مكانة فريدة لكونه جمع بين أرفع المناصب (والى البوسنة) وبين أوجه الثقافة الشرقية (في التركية والفارسية والعربية).

## الواقف

ولد درويش في موستار حوالي سنة 1560 لأحد أعيان المدينة (بيازيد)

---

= السابقين، ولم يترجم ويصدر كاملاً في العربية إلا مؤخراً: مولانا جلال الدين الرومي، المثنوي، ترجمه وشرحه وقدم له د. إبراهيم الدسوقي شنا-٦، القاهرة (المجلس الأعلى للثقافة) 1996.

(1) فاضل شريفوفيتش أو كما كان يكتب اسمه «السيد محمد فاضل مولوي شريف زاده» (1802-1888م) من أهم وأخر شعراء البوسنة في التركية والفارسية الذين يمثلون «مدرسة الديوان». وقد ارتبط اسمه بشكل وثيق بالطريقة المولوية، سواء بواسطة تكية إستبول التي أوقف عليها النسخة الأولى من ديوانه وحتى بيتكية قوية. وكما يقول الباحث فهم ناميتكا فقد خصص معظم قصائده لمولانا جلال الدين الرومي، الذي يبدو تأثيره واضحاً في كل صفحة تقريراً من صفحات ديوانه: Fehim Nametak, Divanska knjizevnost .Bosnjaka, Sarajevo 1997, pp. 77-78

الذين اعتنقا الإسلام حديثاً. وكما يذكر درويش عن نفسه في مقدمة كتابه «مراد نامه» فقد أخذ طفلاً في عداد الدفسرمة<sup>(1)</sup> إلى مدرسة البلاط في عهد السلطان سليم الثاني (1566-1574). ويلاحظ هنا أن مؤسسة «الدفسرمة» العثمانية، التي كانت تختار الأولاد من أبناء المسيحيين في البلقان لإرسالهم إلى مدرسة البلاط حيث يتم هديهم إلى الإسلام وتعليمهم وتدريبهم الفنون العسكرية ليصعدوا بعد ذلك في الهرم الإداري العسكري العثماني، كانت تسمح لواحد فقط من أبناء المسلمين في البوسنة أن ينضموا إليها بشرط موافقة الوالدين<sup>(2)</sup>. وهذه المعلومة مهمة لأنها تفيد على الأقل أن والد درويش من أبناء المنطقة (البوسنة والهرسك) وليس من الأتراء.

ويبدو أن درويش عبر عن موهبة كبيرة في اللغات والأداب حيث تعلم اللغات الشرقية الثلاثة (التركية والعربية والفارسية) وأدابها وأبدع فيها. ونظرًا لموهبتـه الشعرية المبكرة في التركية والفارسية فقد عـين في خـدمة السـلطـان مراد الثالث (1574-1595) الذي طـلب مـنه أـن يـتـرـجـم إـلـى التـرـكـيـة «سـخـا نـامـه» لـلـشـاعـرـ الفـارـسيـ بـنـائـيـ، وـهـيـ التـيـ أـنـجـزـهـاـ وـسـمـاهـاـ «مـرـادـ نـامـهـ» عـلـى اـسـمـ السـلـطـانـ<sup>(3)</sup>.

(1) الدفسرمة أو الدوشرمة (كما كانت تكتب في العثمانية) مؤسسة قامت عليها الدولة العثمانية في القرون الأولى لها، حيث كان يأتي منها الصدور العظام والوزراء وقادة الجيش بعد أن يرتفعوا في الهرم العثماني ويشتوا لواءـهم للـسلطـانـ والـدـولـةـ. للمزيد حول هذه المؤسسة المفصلية في الدولة العثمانية انظر كتابنا: دراسات ووثائق حول الدفسرمة، ترجمة وتقديم محمد م. الأرناؤوط، إربد (قدسـةـ للـنشرـ) 1991.

(2) في المرجع السابق (ص 126-117) لدينا «وثيقة حول الدفسرمة» للباحث البوسني أشرف كوفاتشوفيتش، وهي عبارة عن حكم سلطاني يعود إلى 1564 موجه إلى المسؤولين في البوسنة لكي يسمحوا بانضمام أولاد المسلمين إلى الدفسرمة.

(3) يذكر الباحث المخضرم شعبانوفيتش عن «مراد نامه» أن السلطان طلب من درويش أن يترجم له «سخا نامه»، بينما يذكر الباحث ناميـكـ الذي اشتغل أكثر على الشاعـرـ درـويـشـ أنـ مـنـظـومـةـ «مـرـادـ نـامـهـ» قد استلهـمـتـ جـزـئـيـاـ «سـخـاـ نـامـهـ»، أيـ لـيـسـ مجردـ تـرـجـمـةـ:

Hazim Sabanovic, Knjizevnost Muslimana BiH na orijentalnim jezicima, Sarajevo (Svijetlost) 1973, p. 119 ; Nametak, Divanska knjizevnost, p. 38.

قد عرف بهذه الترجمة حاجـيـ خـلـيقـةـ حيث أورد في «كشف الظنون» عن «سـخـاـ نـامـهـ» أنها «فارسيـ منـظـومـ لـبنـائـيـ الشـاعـرـ، تـرـجمـهـ درـويـشـ باـشاـ لـلـسـلـطـانـ مرـادـ خـانـ»: حاجـيـ خـلـيقـةـ، كـشـفـ الـظـنـونـ عنـ أـسـامـيـ الكـتبـ والـفـنـونـ، إـسـتـبـولـ 1941ـ، جـ 2ـ، صـ 982ـ.

وقد ذكر عنه مواطنه المصنف فوزي المستاري (توفي 1747) الذي اهتم بشعراء المولوية في كتابه «بلبلستان» أن درويش قد ترك ديوان شعر باللغة الفارسية وديوان شعر آخر باللغة التركية. وقد بلغ إعجابه بـ «المثنوي» إلى حد أنه بدأ في نظم «نظير» له في الفارسية، إلا أنه توقف عن إكماله بعد أن أجز منه جزأين لأنه رأى في منامه في إحدى الليالي جلال الدين الرومي وهو يقول له «يا درويش، لا يقدر أحد أن يعمل نظيره فاترك ما كنت تفعله». ويضيف هنا فوزي المستاري عن ابن مدینته أنه رأى بنفسه هذين الجزأين فوجدهما «لطيفين يحتويان على معان كثيرة» و«نا الفقير أظن أنه لم يكن في الوزراء كامل عالم مثله»<sup>(1)</sup>.

وفيما يتعلق بالعربية فإن الواقفية التي بين أيدينا التي تؤسس للوقف المذكور تشهد على مدى معرفته بها وبأدبهما، حيث إنه كتبها بخط يده وبأسلوب عربي جميل يعتمد على الجناس ولكن دون تكلف مع ذكر بعض الأبيات الشعرية المناسبة لمقتضى الحال. وهذه من الحالات النادرة بين الوقفيات التي نعرفها.

ومع بروز مواهبه اللغوية والأدبية تعززت مكانة درويش لدى السلطان مراد الثالث حتى أصبح المستشار أو «المصاحب الخاص» له، وحتى أنه كان يسمح له بالمشاركة في المداولات التي تتعلق بأهم القرارات في الدولة، كما حذر في

= وقد بقي من «مراد نامه» المترجم قسم محفوظ في مكتبة جامعة برatislava يشتمل على المقدمة التي نشرها الباحث الرائد في هذا المجال صفتون بك باشاغيتش مع مختارات من أشعار درويش :

Savebeg Basagic, Bosnjaci i Hercegovaci u islamskoj knjizevnosti, Sarajevo 1912.

وقد قام مؤخراً المستشرق البوسني عدنان كادرتيتش بنشر العمل كاملاً مع دراسة عن الحب في أدب التصوف : Adnan Kadric, Muradnama Dervis-pase Bejazidagica-Objekt Ijubavi u tesafuskoi knjizevnosti, Sarajevo (Orijentalni institute) 2008.

وللمزيد عن هذا الإصدار المرجعي انظر عرضنا له في العربية: الحب والتصرف من الأدب الفارسي إلى الأدب التركي ، جريدة «العرب»، الدوحة 2008/7/27.

(1) محمد الخانجي، الجوهر الأسى في ترجم علماء وشعراء بوستة، تحقيق عبد الفتاح الحلو، القاهرة (هجر للطباعة) 1992 ، ص 88.

آب 1593 حين طالب الصدر الأعظم سنان باشا بشن الحرب على التمسا وعارضه في ذلك شيخ الإسلام بستان زاده<sup>(1)</sup>.

ولكن مع وفاة السلطان مراد الثالث في كانون الثاني 1595، حيث كانت تجري في مثل هذه الحالة تغييرات كبيرة في المناصب، ترك درويش باشا البلاط ليعين واليًا على البوسنة في بداية عهد السلطان محمد الثالث (1595-1603). ويبدو أنه عين على ولاية أخرى قبل أن يعود واليًا على البوسنة مرة أخرى في 1006هـ/1595م كما يفيد نص الوثيقة التي بين أيدينا. وقد قاد من هذا الموقع قوة من الجيش للمشاركة في الحرب ضد النمسا التي دارت في المجر حول بودا وبست (اللتان اتحدتا لاحقًا في بودابست) في صيف 1012هـ/1603م. ولما حاول درويش باشا أن يقود قوة عسكرية لاختراق الحصار النمساوي على بودا من خلال جزيرة تشبل Csepel (في العثمانية كوفان آداسي) سقط هناك مع عدد كبير من القوة المصاحبة له في 4 صفر 1012هـ/14 تموز 1603م. وقد أقام ابنه أحمد، الذي نظم الشعر أيضًا وانتشر بمخلصه «صبوحي»، ضريحًا لوالده في تلك الجزيرة حيث شاهده هناك الرحالة أوليا جليبي خلال زيارته للمنطقة في 1660.

## الوقف

كعادة البشانقة الذين مهما ابتعدوا عن البوسنة في أرجاء الدولة العثمانية يحرسون على صلاتهم بوطنهم فقد حافظ درويش باشا على صلاته مع مدینته موستار. وهكذا فقد أقام في سنة 1001هـ/1593م وقفه الأول الذي اشتمل على مسجد على الضفة اليمنى لنهر نرتفا Neretva الذي يشق المدينة، وأوقف له تسعه دكاكين في مدينة موستار وخمس طواحين في جوارها بالإضافة إلى مبلغ نقدى (130 ألف درهم فضي أو أقجه) لكي يُشغّل ويُستريح بنسبة 10% حتى

يغطي نفقات المسجد، وذلك ضمن ما كان يسمى «وقف التقدّد»<sup>(1)</sup>.

ويبدو أنه قد تم توسيع المسجد حيث تحول إلى مسجد جامع في الفترة التي كان فيها درويش باشا واليًا على البوسنة في 1006هـ/1593م، وهذا ما استوجب توسيع أصول الوقف ومصارفه حتى يليق بصاحبها أكثر، وذلك وفق الوقفية التي بين أيدينا التي كتبها درويش باشا بخط يده<sup>(2)</sup>. والجديد في الوقف الآن أنه أصبح يشتمل على كرسى لتدريس «المثنوي» ونواة مكتبة في الجامع الجديد وكتاب لتعليم الأولاد في جوار الجامع.

وهكذا فقد نص الواقف في الوقفية الجديدة على أنه «أضاف إلى خيراته درس المثنوية المعنية على روح ناظمها الرحمة والتحية في كل بكرة وعشية». وقد شرط على مدرس «المثنوي» لمولانا جلال الدين الرومي «أن يدرس في كل أسبوع أربعة أيام». ولكي تعم الفائدة من تدريس «المثنوي» فقد شرط على المدرس أن يوزع هذه الأيام الأربع على أهم جوامع المدينة: «يوماً في جامع الواقف للطائف والواقف، ويوماً في الجامع العتيق لكل سامع رق وعتيق، ويوماً في جامع وجیاچ لتشويق المستمعين إلى جانب الخلاص، ويوماً في جامع الأمير لإفادة الصغير والكبير». وقد اشترط الواقف على المدرس قبل البدء بالدرس أن «يفسر آية مناسبة للم محل من القرآن العظيم وينقل حديثاً شريفاً من أحاديث نبينا الكريم»<sup>(3)</sup>.

(1) حول هذا الوقف لدينا الوقفية الأولى المؤسسة له التي تعود إلى سنة 1001هـ/1593م، والتي نشرت مترجمة إلى اللغة الصربوکرواتية في 1985 : Orijentalni institut u Sarajevu, Vakufname iz Bosne i Hercegovine (XV-XVI vijek), Sarajevo 1985, pp. 233-245

(2) الوقفية موجودة ضمن مجموع في مكتبة الغازى خسرو بك في سراييفو، وهي تبدأ من الورقة 27 حتى الورقة 37.

وأورد هنا أن أشكراً الصديق د. أسعد دوراكوفيتش رئيس قسم الاستشراق في جامعة سراييفو على مساعدته للحصول على نسخة لي من هذه الوقفية.

(3) وقفية درويش بيازيد أوغلو، ورقة 31. أ. والمقصود هنا بالجامع العتيق جامع سنان باشا، أما جامع وجیاچ فهو جامع فوشياکوفيتش Vucjakovic، بينما المقصود بجامع الأمير جامع السلطان سليم. وللمزيد حول هذه المنشآت في موستار الآن انظر :

ويلاحظ في الواقعية حرص الواقف على وضع شروط على المدرس الذي يرغب في شغل هذا الكرسي، وبالتحديد في تدريس «المثنوي». فقد «شرط أن يكون المدرس قادرًا على درس الكتاب المذكور، المملوء بالفيض والنور والعلم والحال، عالماً بأحوال السلوك والتصرف، خالياً من التصلف والتتكلف». وقد وصل اهتمام الواقف بهذا الكرسي الذي أقامه لتدريس «المثنوي» في أرجاء مدينة موستار إلى حد أن لا يبقى محتكراً لمدرس واحد بل أن يكون مفتواً دائمًا للتنافس لكي يشغله الأفضل دوماً. وهكذا فقد نص في وقفيته على أنه «لو جاء أحد أفضل منه علمًا وقولًا، عملاً وحالاً، وكان طالبًا (للعمل في الكرسي) لكان على الحاكم (القاضي) واجباً بعد تحقق عمله بأفضليته وشهادته الأهالي بأكماليته أن يأخذ تلك الوظيفة من الأول ويعطيها للأعلم والأفضل لتكون الإفادة أتم وأكمل»<sup>(1)</sup>.

وفيما يتعلق براتب المدرس فقد حدد له الواقف أجراً مجزيًّا (عشرة دراهم في اليوم)، وذلك بالمقارنة مع الإمام (ثمانية دراهم في اليوم)، والمعلم (خمسة دراهم) والمؤذن (درهماً) الخ. وقد حرص دروיש باشا على تأمين دخل ثابت لمدرس «المثنوي» لا ينقطع بعد وفاته، ولذلك فقد أوقف مبلغ 36 ألف درهم فضي (أوجه) لكي يُشغل ويُستريح بنسبة 10% في السنة، حيث يدر في هذه الحالة 3600 درهم، وهو ما يعطي تماماً راتب المدرس على مدارس السنة<sup>(2)</sup>.

Hivzija Hasandedic, Muslimanska bastina u južnoj Hercegovini, Mostar (Islamski centar) = 1007.

(1) وقفة دروיש بيازيد اوغلو، ورقة 31 بـ 32 أ.

(2) تذكر الواقعية (ورقة 29 بـ ) ضمن شروط الواقف حول تشغيل هذا المبلغ والسبة المحددة (10%) للقروض التي تؤخذ منه كما يلي: «وشترط أن تستريح النقود المحكمة بالمعاملة الشرعية والمرابحة المرعية على وجه يكون ربع كل عشرة دراهم منه في كل عام درهماً واحداً».

وللمزيد حول «وقف النقود» الذي ظهر أولاً في البلقان واعتبر «ثورة في مجال الفقه الإسلامي المتعلق بالوقف» انظر كتابنا:

دراسات حول وقف النقود: مفهوم معاير للربا في المجتمع الشعاني، تقديم وتحرير: محمد م. الأرناؤوط، زغوان (مؤسسة التيميسي)، 2001.

وكان من الإضافات في وقف درويش باشا نواة المكتبة التي وضعها في الجامع المذكور، حيث لدينا في الوقفية قائمة بكل الكتب التي أوقفها. ويلاحظ هنا أنه لدينا على رأس هذه القائمة «متن المثنوي» في مجلد واحد و«شرح المثنوي لمولانا سروري» في ستة مجلدات، مع الإشارة إلى أن الأجزاء 3-4-5-6 هي «بخط الشارح المومي إليه» بينما المجلدات 1-2 بخط غيره<sup>(1)</sup>.

ويبدو أنه لأجل ذلك كان الواقف حريصاً بل متشددًا في كيفية التعامل مع هذا الكتاب بالذات (شرح المثنوي لسروري) فقد نص في وقوفيته على أنه «لا يستعمل ولا يتداول هذا الشرح اللطيف العزيز، الذي لا ثانٍ له في الوجود ولا نظير له في العالم، إلا المدرس المذكور»، «ولا يجتزئ ولا يستنسخ منه ولا يستكتب لأنه يندرس ويضيع ويفوت الإفادة والاستفادة»<sup>(2)</sup>.

## الخاتمة

لدينا هنا وقف فريد من نوعه في البوسنة والهرسك يعود إلى سنة 1006هـ/1593م ويشتمل على كرسى لتدريس «المثنوي» لجلال الدين الرومي في مدينة الواقف (موستار) وهو أيضاً من كبار شعراء البوسنة الذين أبدعوا في الفارسية تحت تأثير «المثنوي».

وتوضح لنا الوقفية الخاصة بهذا الوقف، التي كتبها الواقف بخط يده والتي تنشر الآن لأول مرة، بعض الجوانب المتعلقة بهذا الكرسي ومنها الشروط التي وضعها الواقف للمدرس الذي يشغل هذا الكرسي ومن أهمها عدم احتكاره لهذا الكرسي حتى أنه أوجب على قاضي المدينة أن يعزله وأن يعين من هو أفضل منه إذا تقدم للتدريس في هذا الكرسي، مما كان يخلق حالة اهتمام بـ «المثنوي» وتدریسه بسبب الأجر المجزي الذي حدد الواقف للمدرس (10 دراهم في اليوم).

(1) سروري.

(2) وقية درويش بيازيد أوغلو، ورقة 34-أ-ب.

ولتعتمم الفائدة على أهل المدينة فقد حدد الواقف للمدرس أن يدرس «المثنوي» أربعة أيام في الأسبوع في أربعة جوامع حدها له.

وتكون أهمية الوقفية المؤسسة لهذا الوقف الفريد من نوعه في أنها بخط الواقف نفسه، الذي كان من الشخصيات المعروفة في البوسنة والعالم العثماني حيث إنه تقلد أعلى المناصب (والى البوسنة) وأبدع الشعر في التركية والعثمانية تحت تأثير «المثنوي»، حتى أنه حاول أن يكتب نظيرًا له.

ومن ناحية أخرى يكشف هذا الوقف الذي يشتمل على كرسي لتدريس «المثنوي» إلى الدور الذي كان يلعبه ويمكن أن يلعبه الوقف في المجال الثقافي حيث إنه لدينا سبق يمكن استلهامه في الحاضر أيضًا (وقف لدعم نشر الكتب المتعلقة بمولانا جلال الدين الرومي).



## بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات

### جامعة اليرموك نموذجاً

شهدت العقود الثلاثة الأخيرة عقد العديد من الندوات المتخصصة حول الوقف التي حاولت أن تعيد للوقف اعتباره في المجتمع، سواء على مستوى الوعي بالدور الذي كان له عبر التاريخ أو على مستوى البحث عن صيغ أو تطبيقات جديدة معاصرة في مجالات الخدمات التي تحتاجها شرائح واسعة في المجتمع (الصحة والتعليم والثقافة)، مما أثمر بالفعل عن إسهامات جديدة تبشر بالمزيد<sup>(1)</sup>.

ومن هذه المجالات التي يراد للوقف أن يعود إليها من جديد التعليم، وخاصة الجامعي، والبحث العلمي والنشر الخ.

وفيما يتعلق بالتعليم في العالم الإسلامي فقد كان للوقف الدور الأكبر حتى نهاية القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، إلى حد أنه لم يكن في الإمكان تصور التعليم خارج مؤسسة الوقف، حين بدأت الدولة العثمانية التي كانت لا تزال تحكم معظم العالم الإسلامي في الإصلاحات (التنظيمات) التي

(1) للمزيد حول ذلك انظر كتابنا: دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، دمشق (دار الفكر) 2000، ص 83-86.

أطلقت التعليم الحكومي الجديد (مع إلحاقه بنظارة /وزارة جديدة) بالموازاة مع استمرار التعليم التقليدي المرتبط بالوقف<sup>(1)</sup>.

ومع انهيار الدولة العثمانية في 1918 وبروز تركيا الجمهورية (بعد إلغاء السلطنة في 1922 والخلافة في 1924) لم يمنع التحديد الكمالى المتتسارع الذى أراد لتركيا أن تنفصل عن ميراثها العثماني أن يبقى المجتمع التركى متواصلاً مع تراثه العثمانى فيما يتعلق بالوقف<sup>(2)</sup>. وهكذا يمكن القول إن التجربة التركية (ما بعد العثمانية) في مجال الوقف كانت أفضل من مثيلاتها فيما يتعلق بالسبق في تحدث وتعصير مشاركة الوقف في المجالات الاجتماعية التي أصبحت ملحة في العالم الإسلامي المعاصر (التعليم والصحة والثقافة).

وفي هذا الإطار لا بد من التوقف عند تجربة الوقف في مجال التعليم العالى /الجامعي والبحث العلمي والنشر، التي ليست معروفة كما يجب في بقية العالم الإسلامي. وهكذا فقد أسهم الوقف في تأسيس جامعات كبيرة مثل جامعة قوج باستنبول وجامعة ييلكنت في أنقرة، كما أسهم في تأسيس مؤسسات للبحث العلمي (وقف دراسات العلوم الإسلامية) ومشاريع نشر موسوعية (وقف الديانة التركى) وغيرها<sup>(3)</sup>.

وفيما يتعلق ببقية العالم الإسلامي يجدر التوقف عند مصر بالذات لما لها من دلالة بالنسبة لموضوعنا، مشاركة الوقف في التعليم العالى / الجامعى.

ففي مصر كان للوقف تقاليده أيضًا فيما يتعلق بالتعليم حتى أواخر الحكم

(1) أكمـل الدين إحسـان أوـغـلـي (إشراف وتقـديـم) الـدولـة العـثمـانـية تـارـيخ وـحـضـارـة، اـسـتبـولـ (ـمـرـكـزـ الـأـبـحـاثـ لـلـتـارـيخـ وـالـفـنـونـ وـالـقـاـفـةـ الـإـسـلـامـيـةـ) 1999ـ، مجلـدـ 2ـ، صـ 554ـ559ـ.

(2) للـمزـيدـ عـنـ هـذـهـ التـجـربـةـ أـنـظـرـ درـاستـناـ: «ـالـوـقـفـ فـيـ الدـوـلـةـ الـعـثـمـانـيـةـ - قـراءـةـ مـعاـصـرـةـ»ـ، مجلـةـ «ـأـوقـافـ»ـ عـدـدـ 3ـ، الـكـوـيـتـ رـمـضـانـ 1423ـهـ/نـوـفـمـبرـ 2002ـ، صـ 47ـ55ـ.

(3) دـ. عليـ أـوزـاكـ، «ـإـدـارـةـ الـأـوقـافـ الـإـسـلـامـيـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـمـعـاـصـرـ فـيـ تـرـكـيـاـ»ـ فـيـ أـهمـيـةـ الـأـوقـافـ الـإـسـلـامـيـةـ فـيـ عـالـمـ الـيـوـمـ، بـحـوثـ وـمـنـاقـشـاتـ النـدوـةـ الـتـيـ عـقـدـتـ فـيـ لـنـدـنـ - الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ 1417ـهـ/1996ـ، عـمـانـ (ـالـمـجـمـعـ الـمـلـكـيـ لـبـحـوثـ الـحـضـارـةـ الـإـسـلـامـيـةـ)ـ 1997ـ، صـ 344ـ.

العماني<sup>(1)</sup> حين قام محمد علي باشا بعد وصوله إلى السلطة بإجراء إصلاحاته المختلفة التي شملت التعليم. والمهم هنا أن محمد علي مع البعثات العلمية التي أرسلها إلى أوروبا والمدارس العسكرية والمدنية التي افتتحها قد أرسى البداية لربط التعليم الجديد بالدولة الحديثة التي أراد تأسيسها والتي جعلت التعليم من مهامها حتى أنها كونت له في 1836 «لجنة شورى المدارس» التي تحولت إلى «ديوان المدارس» في 1837 ورصدت له ميزانية خاصة<sup>(2)</sup>.

ومع هذا «السبق»، الذي لم يلغ دور الوقف في التعليم التقليدي، جاءت التجربة العثمانية لتستمر به أكثر ولتصل به إلى تأسيس جامعة في العاصمة (دار الفنون) ومعاهد/ كليات في المراكز العربية (دمشق وبغداد وبيروت الخ) في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين<sup>(3)</sup>. ولكن في ذلك الوقت (1882) كانت مصر قد سقطت تحت الاحتلال الإنكليزي الذي أصبح يعمل على الحد من انتشار التعليم ويعارض التعليم العالي الجامعي<sup>(4)</sup>.

وفي هذا الإطار فقد جاء الحماس لفكرة تأسيس أول جامعة مصرية في 1906 ضمن المعارضة المتزايدة لسياسة الاحتلال الإنكليزي. ومن هنا فقد كان من الطبيعي أن يتم التعويل في تحقيق هذه الفكرة على المبادرات الأهلية، التي كانت تعتمد على الوقف بطبيعة الحال. وهكذا فقد كان من الملاحظ أن جمعية

(1) انظر بشكل خاص دراسات د. محمد محمد أمين وخاصة: «الأوقاف ونظام التعليم في العصور الوسطى الإسلامية - دراسة تطبيقية على نظام التعليم في مصر في عهد سلاطين المماليك» في مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، بغداد (معهد البحوث والدراسات العربية) 1983، ص 149-199؛ الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، القاهرة (دار النهضة العربية) 1980، ص 232-275.

(2) للمزيد حول تطور نظام التعليم في مصر انظر الكتاب المراجع: أحمد عزت عبد الكريم، تاريخ التعليم في عصر محمد علي، القاهرة 1938.

(3) للمزيد حول هذا التطور الحديث في التعليم في نهاية الدولة العثمانية انظر: فاضل بيات، دراسات في تاريخ العرب في العهد العثماني- رؤية جديدة في ضوء الوثائق والمصادر العثمانية، بيروت (دار المدار الإسلامي) 2003، ص 371-372.

(4) جرجس سلامة، أثر الاحتلال البريطاني في التعليم القومي في مصر 1882-1922، القاهرة 1966، ص 415-

المكتتبين قد اجتمعت في 5/20 1908 في «ديوان عموم الأوقاف»، حيث أطلق على الجامعة المقترحة اسم «الجامعة المصرية»، وأن «ديوان عموم الأوقاف» قرر صرف مساعدة سنوية (خمسة آلاف جنيه) تفوق بشكل واضح مساعدة الحكومة (2000 جنيه).

والمهم هنا أن هذه البداية أفسحت المجال لاحقاً لمشاركة جديدة للوقف، حيث إن الأميرة فاطمة وقفت في 1913 ما مقداره 674 فداناً من الأطيان الزراعية ليصرف ريعها على الجامعة، إضافة إلى ستة أفدنة ببلاط أو قفتها لبناء الجامعة في موقعها الحالي، وتتابعت الوقفيات إلى أن تم ضم الجامعة إلى وزارة المعارف في 1925 (بعد إعلان الاستقلال) لتصبح بذلك جامعة أميرية/ حكومية<sup>(1)</sup>.

وقد شهد ذلك الوقت في المشرق بروز الكيانات الجديدة (العراق وسوريا ولبنان الخ) التي أخذت بمفهوم الدولة الحديثة التي تتولى فيما تتولى التعليم العام والصحة الخ. ومع الانقلابات/ الثورات في النصف الثاني للقرن العشرين ظهر نمط الدول الشعبوية/ الشمولية التي عززت من سيطرتها على كل المجتمع مما انعكس على جمود أو تراجع واضح في دور الوقف بعد أن كان يعبر عن حيوية المجتمع في مواجهة الدولة<sup>(2)</sup>.

ولكن بعد أن وصلت أنظمة الحكم في هذه الدول إلى طريق مسدود يحتم عليها التراجع عن احتكار كل شيء (من التفكير إلى التعبير خارج نطاق الدولة القائمة) بعد أن أصبح تحمل كل شيء (بما في ذلك التعليم) عبئاً عليها، عاد الوقف ليجد نفسه مدعو للعب دوره من جديد في الظروف الجديدة. فالتعليم العالي في هذه الدول لم يعد متاحاً للجميع سواء بسبب المقاعد المحدودة في

(1) د. إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، القاهرة دار الشروق 1988، ص 263-264.

(2) يمثل كتاب د. غانم السابق الذكر دراسة قيمة تطبيقية على حالة مصر قبل وبعد 1952، حيث يبين ويحلل أسباب «الانحسار الشديد» للوقف بعد 1952 و«محاصرة دوره الاجتماعي وتسييسه لصالح الدولة». أنظر ص 103-105 والفصل الخامس الأخير من الكتاب.

بعض الدول (مصر وسوريا الخ) أو بسبب الرسوم الجامعية المتزايدة سواء في الجامعات الحكومية وخاصة في الجامعات الخاصة (الأردن الخ). ومن ناحية أخرى فقد تزامن ذلك مع تزايد الوعي بإعادة الاعتبار للوقف في المجتمعات الإسلامية التي أصبحت تعاني من بعض الاختناقـات التي لم تعد الدولة لوحدها قادرة على حلها. ومن هنا فقد أخذت الدعوات تزايد إلى تفعيل دور الوقف بصيغ وأشكال حديثة ومعاصرة تلبي الحاجات الملحة في المجتمعات الإسلامية.

وفي هذا الإطار فقد شملت هذه الدعوات/المبادرات تفعيل دور الوقف في التعليم العالي/الجامعي تحديداً، حيث نجد هناك دعوات لإقامة «جامعات وقفية» يتولاها الوقف من بابها إلى محاربها<sup>(1)</sup>. كما نجد هناك مبادرات إلى مشاركة ما للوقف في جامعات قائمة تهدف إلى تطوير برنامج ما أو توسيع قسم ما في الجامعة. ويبدو لنا أن الأوان لم يحن بعد لتأسيس جامعات وقفية، لأن الموجة الحالية تندفع نحو تأسيس جامعات خاصة ربحية تستفيد من الظروف الحالية التي يمر بها العالم العربي/الإسلامي لتأخذ الثروة من المجتمع إلى الأفراد ( أصحاب الجامعات الخاصة التي تسجل باعتبارها شركات) وليس العكس (إعادة الثروة من الأفراد الأغنياء إلى المجتمع).

وهكذا يمكن ذكر هنا تجربة جامعة آل البيت الأردنية التي تأسست في 1993 على أن يكون الوقف المصدر الرئيس لتمويلها، وهي التي خصته بمادة مستقلة في قسم التاريخ للمساهمة في إعادة الاعتبار له في المجتمع، ولكن بعد مرور عدّة سنوات لم تأت بنتيجة أصبحت الجامعة حكومية بموجب القانون الخاص بها الذي صدر في 1997، في الوقت الذي كانت تتأسس فيه المزيد من الجامعات الخاصة الربحية في الأردن<sup>(2)</sup>.

(1) انظر على سبيل المثال: د. عبد الستار إبراهيم الهيفي، «جامعة وقفية إسلامية»، مجلة «أوقاف» عدد 2، الكويت ربيع الأول 1423هـ / مايو 2002.

(2) خلال تلك الفترة 1993-2003 تأسست في الأردن حوالي عشر جامعات خاصة ربحية مما يعبر عن «الزعاج» السائد في المجتمع في الوقت الذي يندر فيه وجود بادرات في الاتجاه المعاكس.

وهكذا في انتظار وضع أفضل في المجتمع يسمح بتأسيس جامعات وقفية أو تقوم أساساً على الوقف في تمويلها يبقى علينا أن نشيد بالبادرات التي تقوم على المشاركة في الجامعات القائمة ولو أنها متواضعة حتى الآن، ولا تزال غير مكتملة وغير متباعدة بما فيها الكفاية. وإذا أخذنا جامعة اليرموك الأردنية كنموذج (التي كان لي شرف العمل فيها خلال 1989-1993) لوجدنا بادرتين رائدتين في هذا المجال: كرسي سمير شما للمسكوكات الإسلامية وكرسي صالح كامل للاقتصاد الإسلامي.

## 1 - كرسي سمير شما للمسكوكات الإسلامية

أسس هذا الكرسي بموجب وقفية اتفاقية خاصة بين رجل الأعمال والباحث المعروف في مجال المسكوكات الإسلامية المرحوم سمير شما (توفي 2002) وجامعة اليرموك في 1985<sup>(1)</sup>. وبموجب هذه الوقفية/ الاتفاقية فقد تأسس في كلية الآداب «كرسي سمير شما للمسكوكات الإسلامية» بهدف تشجيع البحث العلمي في هذا المجال. وفي هذا الإطار فقد تم تعيين أستاذ متخصص على حساب الكرسي لتدريس مادة «المسكوكات الإسلامية» في قسم التاريخ (د. خلف الطراونة) وتكون نواة مكتبة متخصصة في المسكوكات وإرسال بعض الطلبة للتخصص في الخارج، كما تم في 1989 إصدار أول مجلة علمية محكمة في المشرق «اليرموك للمسكوكات» التي تنشر الأبحاث المتخصصة في اللغتين العربية والإنكليزية (صدر مؤخراً المجلد الثاني عشر لعام 2000 والمجلد الثالث عشر لعام 2001 قيد الطبع).

وقد طرأ تطور ملحوظ على هذا الكرسي في 1994 حين نقل من قسم التاريخ بكلية الآداب إلى معهد الآثار والأنثربولوجيا، الذي يقدم عدة برامج

(1) اشتهر الكرسي بهذا الاسم في المخاطبات والمطبوعات على الرغم من أن الاسم الرسمي له في الاتفاقية الموقعة مع الجامعة (انظر الملحق) يرد باسم «كرسي سمير شما لتاريخ المسكوكات والحضارة الإسلامية».

أكاديمية على مستوى البكالوريوس والماجستير ويقوم بإجراء الأبحاث الميدانية، حيث أصبح نواة لبرنامج جديد في الماجستير في المسكونات الإسلامية. كما تم في 1996 بموجب تبرع خاص من المرحوم شما إنجاز مبني خاص يضم «متحف المسكونات الإسلامية» في جوار المعهد، ويتميز اليوم بمجموعة قيمة من المسكونات الإسلامية المتنوعة<sup>(1)</sup>.

ويشكل عام يمكن القول إن هذه الوقفية تعد من النماذج الناجحة المعاصرة للوقف في التعليم الجامعي والبحث العلمي، إذ أنها حققت الهدف منها (وحتى أنها تجاوزته) بتوسيع دائرة الاهتمام بالمسكونات الإسلامية وتشجيع البحث والنشر العلمي وتكوين نواة من المتخصصين في هذا المجال مما سمح في النهاية بتأسيس برنامج ماجستير في المسكونات الإسلامية هو الوحيدة من نوعه في بلاد الشام.

## 2 - كرسي الشيخ صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

أنشئ هذا الكرسي بموجب وقفية/ اتفاقية خاصة بين رجل الأعمال المعروف الشيخ صالح كامل وجامعة اليرموك في عام 1990. وبموجب هذه الوقفية/الاتفاقية الخاصة فقد تأسس «كرسي الشيخ صالح كامل للاقتصاد الإسلامي» في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في الجامعة بهدف توسيع دائرة الاهتمام وتنشيط البحث العلمي في مجال الاقتصاد الإسلامي وذلك بتعيين أستاذ متخصص لتدريس المادة على حساب الكرسي.

ويبدو أن تنفيذ هذه البدارة الوقفية قد تأخر لأمر ما في البداية إلى أن تولى رئاسة الجامعة د. علي محافظة الذي قام بتفعيل هذه الوقفية /الاتفاقية الخاصة

(1) مجلة «اليرموك للمسكونات»، المجلد الثاني، اربد، 1415هـ/1996م، من مقدمة رئيس التحرير، ص 11  
Yarmouk University- Institute of Archaeology and Anthropology, Prospectus 2000, Irbid  
2000, P. 42.

حين بادر إلى تعيين أستاذ متخصص لشغل هذا الكرسي (د. أحمد العوران) وتدريس مادة «الاقتصاد الإسلامي» في مطلع العام الدراسي 1992-1993، وذلك بالاستناد إلى ما ورد في كتاب موجه من د. محافظة إلى الشيخ صالح كامل في 1993/4/12 يتضمن المطالبة بصرف المخصصات عن السنوات الثلاثة دفعة واحدة<sup>(1)</sup>.

ولكن هذه البداية سرعان ما تعثرت وتوقفت إذ لم يتم تعيين أستاذ آخر بديلاً عن د. العوران في العام الدراسي اللاحق 1993/1994 وبقي الوضع مجتمعاً حوالي ثماني سنوات إلى أن تولى عمادة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية د. عبد الناصر أبو البصل الذي عرف عنه اهتمامه بالوقف، مما أدى إلى إحياء هذا الكرسي وتطوير آفاق جديدة له لم تكن في الحسبان. فبعد توليه عمادة الكلية في العام الدراسي 2000-2001 بادر إلى التنسيب بتعيين أستاذ متخصص لشغل هذا الكرسي (د. عبد الهادي النجار) وقام بالاستفادة من مخصصات السنوات السابقة في تكوين مكتبة متخصصة «مكتبة صالح كامل للاقتصاد الإسلامي» وتأثيث شقة في الجامعة لاستضافة الأساتذة الزائرين، وذلك بعد أن تم التوسيع في تدريس «الاقتصاد الإسلامي» حيث أصبح قسماً مستقلاً في الكلية يمنع الدرجات العلمية الثلاثة (البكالوريوس والماجستير والدكتوراه).

ويبدو أن طموح د. أبو البصل يصل الآن إلى توسيع مبني الكلية، الذي أصبح يضيق بالتتوسيع في الأقسام الموجودة (خمسة أقسام تمنح درجات البكالوريوس والماجستير والدكتوراه) وذلك بالعمل على تعظيم هذه البدارة الوقفية للشيخ صالح كامل.

ويلاحظ هنا أنه حتى على مستوى الجامعة الواحدة (اليرموك) فإن كل

(1) ملف كرسي الشيخ صالح كامل للاقتصاد الإسلامي.  
 وأنوّجه بالشكر هنا للدكتور عبد الناصر أبو البصل عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الذي سمح لي بالاطلاع على الملف.

بادرة/ وقفية حظيت بمسار مختلف، من حيث الانقطاع والاستمرار، ولكنها في النهاية أثبتت جدواها وساهمت بالفعل في توسيع دائرة الاهتمام والتخصص في مجالات جديدة (المسكوكات الإسلامية والاقتصاد الإسلامي) وفي تطوير برامج أكademie جديدة. وهذا قد يؤكد مرة أخرى الحاجة إلى التعريف بمثل هذه الbadras الوقفية التي تعبر عن صيغ جديدة معاصرة غير مسبوقة للوقف، والاستفادة من جوانب النجاح والتعثر فيها لتطوير بادرات وقفية أخرى في الجامعات القائمة التي هي في حاجة إلى مثل هذه المشاركة للتتوسع في برامج أكademie جديدة. لا تستطيع لوحدها أن تتحمل كلفتها.

## ملحق

# تعليمات كرسي سمير شما لتاريخ المسكوكات والحضارة الإسلامية

صادرة بمقتضى المادة (20) فقرة (ي) من قانون  
جامعة اليرموك رقم (25) لسنة 1985م

**المادة 1:** تسمى هذه التعليمات (تعليمات كرسي سمير شما لتاريخ المسكوكات والحضارة الإسلامية) ويعمل بها اعتباراً من 1987/2/1م.

**المادة 2:** يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القراءة على خلاف ذلك.

الجامعة: جامعة اليرموك.

الرئيس: رئيس الجامعة.

الكرسي: كرسي سمير شما لتاريخ المسكوكات والحضارة الإسلامية.

المجلس: مجلس الكرسي.

الوقفية: هي قيمة المبالغ الثابتة المخصصة للكرسي.

**المادة 3:** يسمى هذا الكرسي «كرسي سمير شما لتاريخ المسكوكات والحضارة الإسلامية» وينشأ في معهد الآثار والأنثروبولوجيا في الجامعة.

**المادة 4:** يشكل مجلس الكرسي على النحو التالي :

- 1 - الرئيس أو من ينوبه . رئيساً .
- 2 - مدير معهد الآثار والأنثروبولوجيا . أعضاء
- 3 - عميد كلية الآداب .
- 4 - شاغل الكرسي .
- 5 - رئيس قسم التاريخ .
- 6 - عضو يسميه صاحب الوقفية ، ويتم تعيينه بقرار من الرئيس مدة ثلاثة سنوات قابلة للتجدد .
- 7 - عضو هيئة تدريسية يتم تعيينه بقرار من الرئيس مدة ثلاثة سنوات قابلة للتجدد .
- 8 - عضو من ذوي العلاقة من خارج الجامعة ينتسب المجلس ، ويتم تعيينه بقرار من الرئيس مدة ثلاثة سنوات قابلة للتجدد .

**المادة 5:** يتولى المجلس المهام التالية :

- 1 - وضع السياسة العامة للكرسي في مجالات التدريس والبحوث والبعثات والإشراف عليها وتنفيذها وفق أنظمة الجامعة وتعليماتها .
- 2 - الإشراف على الوقفية وتنميتها وضبط نفقاتها .
- 3 - التنسيب بتعيين أعضاء هيئة تحرير السلسلة .
- 4 - التنسيب بتعيين شاغل الكرسي وأعضائه .
- 5 - وضع الإجراءات الخاصة بالسلسلة والمكتبة .
- 6 - التنسيب بإيفاد بعض الطلبة المتميزين للدراسات العليا في مجال المسكونيات والحضارة الإسلامية وفق أنظمة وتعليمات الجامعة بهذا الشأن .
- 7 - أية أمور أخرى ذات علاقة بالكرسي .

**المادة 6:**

أ - تتكون الوقفية من المبلغ أو المبالغ التي يودعها السيد سمير شما في حساب خاص بالجامعة.

ب - لا يجوز إطلاقاً صرف أي مبلغ من قيمة الوقفية.

ت - لا يجوز الإنفاق من ريع هذه الوقفية إلا لتحقيق أغراضها التي حدتها هذه التعليمات.

**المادة 7:** يشغل هذا الكرسي عضو هيئة تدريس برتبة أستاذ يتم تعيينه بعقد وقرار من اللجنة بناء على تنسيب من المجلس.

**المادة 8:** يودع صاحب الوقفية مجموعة المسوكرات الإسلامية ومجموعة الكتب المتخصصة في مكتبة خاصة في معهد الآثار والأنثروبولوجيا.

**المادة 9:** تنشأ مجلة متخصصة في المسوكرات تسمى (مجلة اليرموك للمسوكرات) وهي مجلة علمية محكمة يصدرها معهد الآثار والأنثروبولوجيا بجامعة اليرموك) ويتم تمويلها من ريع الوقفية، ويشرف عليها هيئة تحرير يتم تعيينها بقرار من الرئيس بناء على تنسيب المجلس.

**المادة 10:** تتولى هيئة تحرير السلسلة القيام بالمهمات التالية:

1 - إعداد المجلة والإشراف على إصدارها وضبط نفقاتها من ريع الوقفية.

2 - الإشراف على تميز البحث المقدمة للنشر في السلسلة.

3 - الإشراف على توزيع السلسلة.

4 - آية أمور أخرى ذات علاقة بالسلسلة.

**المادة 11:** يتم الصرف من ريع هذا الكرسي بقرار من الرئيس بناء على تنسيب من المجلس، ويعتمد التوقيع على الشيكات البنكية وأوامر الصرف من الرئيس ومدير المالية والوازام.

**المادة 12:** الرئيس ورئيس المجلس مسؤولان عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات.

## دور الوقف في تنمية الثقافة

### التراث - الواقع - المستقبل

ليس من الجديد القول إن الوقف قد ارتبط بالإسلام بشكل فريد، على الرغم من وجوده بشكل ما في المجتمعات المجاورة (الفارسية والبيزنطية)، إلى حد أن تعبير «الوقف» أصبح يرافق «الإسلام» نظراً للدور الكبير الذي أخذ يلعبه في المجتمعات المسلمة. وفي الواقع لقد أخذ الوقف بالتدريج مهام الدولة الإسلامية (دولة الرفاه الاجتماعي Welfare state) بعد أن أصبح دوره يغطي كل مجال يمكن أو لا يمكن التفكير فيه (وقف حليب للأطفال، وقف لإزاحة الثلوج من الطرق، وقف لرعاية القطط.. الخ). وهكذا فقد أصبح الوقف ينشئ الجوامع والكتابات والمدارس والمكتبات والمستشفيات والأسبلة ومطاعم الوجبات المجانية ودور رعاية الأيتام والأرمل في المدن، والجسور والاستراحات ما بين المدن والأقنية الزراعية في الريف.. الخ.

وفي هذا الإطار أصبح الوقف يعتبر مرادفاً للثقافة العربية الإسلامية في المناطق الجديدة التي انتشر فيها الإسلام، حيث كان له دوره الحاسم في نشوء عشرات المدن الجديدة التي تمثل هذه الثقافة، حتى إن الوقف تحول لدى بعض الشعوب التي اعتنقت الإسلام كالبشناق إلى مؤسسة قومية National institution.

وعلى الرغم من الدور الكبير للوقف في الثقافة، بالمعنى الواسع للكلمة، إلا أنها في هذه الورقة ستركز على الدور السابق - الحالي - المستقبلي للوقف في تنمية الثقافة بالمعنى الضيق للكلمة (نشر التعليم والمعارف الالزمة لأفراد المجتمع للإسهام والاندماج فيه بشكل أفضل).

الوقف يعني في اللغة الحبس أو المنع، ويُجمع على أوقاف وأحباس (وهو الاسم الشائع في شمال إفريقيا)، أما الفقه فيرد فيه أكثر من تعريف كـ (حبس العين عن التملك والتصدق بالمنفعة) أو (تحبيس العين وتسبييل المنفعة) الخ، أي حبس عين (دار، أرض، الخ) عن التملك (اللاحق بين الأولاد والأحفاد) باعتبارها حكم لوجه الله تعالى، والتصدق بما تدره هذه العين على جهة من جهات البر. وفي الواقع لقد استند تطور الوقف إلى الحديث النبوى المعروف: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينفع به، أو ولد صالح يدعوه له». فانطلاقاً من هذا الحديث سيمثل الوقف الجانب الإحسانى الإنسانى الذى لا ينقطع في الإسلام، والذي جعل الوقف بدوره لا ينقطع طالما استمر تدفق الإسلام، ولذلك أصبح من أهم شروط الوقف (التأييد) أي أن يستمر في الدنيا «إلى أن تقوم الساعة». ومن ناحية أخرى يركّز هذا الحديث الشريف على «العلم» الذى «يتفع به» مع الأخذ بعين الاعتبار الارتباط الوثيق بين العلم والدين (الإسلام) وتطور مفهوم «العلم» عند المسلمين في المكان والزمان. وبالاستناد إلى هذا أصبح الوقف مع مرور الزمن يمثل لأغنياء المسلمين المثل الأعلى الذي يؤمن لهم ذكرًا صالحًا وخالدًا في الحياة الدنيا ويقربهم من الله تعالى في الحياة الآخرة.

وفي هذا الإطار كان الإنفاق في البداية على إنشاء الجوامع التي كانت بدورها مجالس لحلقات العلم، ثم على الكتاتيب الملحوظة بها حتى أصبح عدد الكتاتيب في المدينة الإسلامية يعادل تقريباً عدد الجوامع. إلا أن دور الوقف في تنمية الثقافة أخذ يبرز بشكل واضح منذ القرن الخامس الهجري / الحادى عشر الميلادى، أي حين أصبحت المدرسة مؤسسة منفصلة عن الجامع، وذلك بعد أن

بادر الوزير نظام الملك إلى إنشاء شبكة واسعة من المدارس في أهم مدن العراق وفارس وبلاط الجزيرة وديار بكر. وقد تضخم هذا الدور للوقف بعد قرن واحد نتيجة لتطور فقهي سياسي جديد. فقد كان الفقهاء حتى القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي يشترطون ملكية الواقف على ما يريد وقفه، أي «أن يكون الموقوف مملوكاً للواقف وقت الوقف»، بينما حصل تطور مهم حين حصل السلطان نور الدين زنكي والسلطان صلاح الدين الأيوبي على فتوى من الفقيه المعروف (ابن أبي عصرون 482-585هـ / 1088-1188م) يتبع لهما وقف أراضي بيت المال على جهات الخير كالمدارس والربط، على أساس أنه إرصاد وإفراز لبيت المال على بعض مستحقيه.

لقد أدت هذه الفتوى، بالإضافة إلى الدوافع السياسية، إلى ازدهار كبير للتعليم في بلاد الشام ومصر خلال العهد الزنكي الأيوبي بواسطة شبكة من المدارس التي لا تزال بعضها شامخة بمضيئها. وهكذا فقد بادر نور الدين إلى إنشاء أول مدرسة في دمشق (دار الحديث التورية) التي قال عنها ابن جبير (ت 614هـ) لما زارها إنها: «من أحسن مدارس الدنيا»، ثم ألقى بهاً أخرى وعدة مدارس مماثلة في المدن الشامية الأخرى (حلب، حماة، حمص، بعلبك). أما في القاهرة فقد أسس صلاح الدين «المدرسة الناصرية» ثم «المدرسة القمحيّة»، بينما أسس السلطان الكامل بعده «المدرسة الكاملية»، وأنشاً السلطان نجم الدين أيوب «المدرسة الصالحية»... الخ.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن بعض هذه المدارس اقتصرت على علم معين كعلم الحديث، أو دراسة مذهب معين (الشافعي أو المالكي مثلاً)، بينما جمعت مدارس أخرى بين العلوم أو دراسة كل المذاهب كـ«المدرسة الصالحية»، حتى أصبحت أقرب إلى الجامعات كـ«المدرسة المستنصرية».

وفي الواقع لعب الوقف من خلال هذه المدارس دوراً كبيراً في تنمية الثقافة في المجتمعات المحلية، إذ جعل هذه المدارس مفتوحة لأدنى شرائح المجتمع، فقد كانت هذه المدارس تقدم، حسب المكانة المالية للأوقاف التي ترعاها،

الدفاتر والأقلام وحتى الطعام والكساء... الخ. ونتيجة لهذه المغريات فقد نجحت هذه المدارس في استقطاب أبناء الفقراء وساعدتهم على أن يصبحوا علماء وفقهاء في مجتمعاتهم المحلية، ولم يقتصر اهتمام الوقف في تنمية ثقافة أبناء الفقراء ليصعدوا بعد ذلك في الهرم الاجتماعي، بل كان يهتم حتى بتنمية ثقافة نزلاء السجون ليندمجوا من جديد في مجتمعهم بعد إطلاق سراحهم، وهكذا فقد خُضخت بعض الأوقاف للعلماء المسلمين لكي يزوروا السجون؛ ويعلموا المساجين من العلوم أو المعارف ما يساعدهم على البدء من جديد بعد خروجهم من السجن.

لقد استمر دور الوقف في هذا المجال (التعليم) في النمو خلال العهد المملوكي حتى إن ابن بطوطة (1304-1377م) ذكر في عصره لما زار مصر أن: «المدارس لا يحيط أحد بحصتها من كثرتها»، كما أشاد ابن خلدون (1332-1406م) كثيراً بالتطور العلمي الذي حصل في مصر بفضل الوقف منذ أيام صلاح الدين. ويظهر كتاب المؤرخ الدمشقي المعاصر النعيمي «الدارس في تاريخ المدارس» (توفي 927هـ / 1518م) عشرات المدارس التي أُسست في دمشق خلال العهد المملوكي (المدرسة التنكزية، المدرسة الجقمقية، المدرسة السيبائية... الخ).

وقد تضخم هذا الدور للوقف أكثر في العهد العثماني، الذي غطى كل البلاد العربية تقريباً عدة قرون، إلى حد أنه أخذ مهمة الدولة في هذا المجال حتى منتصف القرن التاسع حين أُسست أول وزارة للمعارف نتيجة للإصلاحات الجديدة، ولدينا من هذا العهد المدارس الشهانية في إسطنبول، التي أصبحت تمثل ذروة التعليم في الدولة العثمانية، ومئات المدارس في المناطق الجديدة التي انتشر فيها الإسلام (شبه جزيرة البلقان) بالإضافة إلى مدارس جديدة في المراكز الثقافية التقليدية للعالم الإسلامي (حلب، بغداد، دمشق، القاهرة...) الخ.

وإلى جانب المدارس لعب الوقف دوراً كبيراً في تنمية الثقافة من خلال الاهتمام بالكتب والمكتبات، وعلى الرغم من أن انتشار الورق سهل إلى حد كبير

انتشار الكتب، التي لا يمكن لأي علم أن يتطور بدونها، إلا أن اقتناء الكتب بقي محدوداً نظراً لارتفاع ثمنها بسبب تكاليف نسخها، ولأجل هذا فقد قام الوقف بدور جليل في وقف الكتب على المدارس، في بداية الأمر، لأجل سد حاجات العلماء والطلبة، بينما تحولت بعض مكتبات المدارس إلى مكتبات عامة في وقت لاحق، بل إن العالم العربي والإسلامي عرف بفضل الوقف سبقاً مهماً يتمثل في مبادرة الأفراد إلى تأسيس مكتبات عامة ذات أبعاد ضخمة. فقد بني مثلاً ابن المنجم قصراً في بغداد، وملاه بالكتب ليوقفه مكتبة عامة. وقد نصت الوصية المتعلقة بهذه المكتبة على حق كل شخص في الوفود إليها والتعلم من مصادرها. وقد وُصفت هذه المكتبة لأبي المعاشر المنجم، الذي جاء من خراسان إلى بغداد بنية الحج، ولما رأها تبحر في علم الفلك بفضلها، ونسى الحج الذي جاء لأجله، كما حوت المكتبة التي أوقفها الوزير الفاطمي ابن كلس على غرف عديدة للقراءة، وقاعات للمحاضرات، وقاعات خاصة للعلماء والناشئة مما جعلها فريدة في وقتها. وهكذا في الوقت الذي كان مفهوم المكتبات العامة في أوروبا يكاد يكون اسمًا دون مسمى، بسبب ندرة أو قلة الكتب التي تحتويها، نجد أن مكتبات العالم الإسلامي كانت تغص بالكتب إلى حد أن العالم اللغوي الأندلسي أبو حيان التفزي كان يعيّب على المقرئي صاحب «فتح الطيب» بالقول: «الله يرزقك عقلًا تعيش به أي كتاب أريده أستعيده من خزائن الأوقاف، وإذا أردت من أحد يعيّنني دراهم ما أجده ذلك». وعلى مستوى المناطق الجديدة التي اعتنقت الإسلام كان للوقف دور كبير في تنمية الثقافة العربية الإسلامية هناك، فقد أسست في أنحاء البلقان منذ القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي مكتبات عامة ملحقة بالمدارس تحتوي على مئات المخطوطات العربية، كمكتبة مدرسة عيسى بك في سكوبية، ومكتبة مدرسة الغازى خسرو في سراييفو، التي أصبحت بعد عدة قرون من أغنى المكتبات في أوروبا بالمخطوطات الشرقية (العربية والتركية والفارسية).

لقد قام الوقف بما قام به في سبيل تنمية الثقافة في المجتمعات المحلية من

خلال المفهوم التقليدي له، الذي كان يقوم على وقف عقارات (أراضٍ، دكاكين، الخ) تدر الدخل لتأمين مصاريف المدارس والمكتبات التي يؤمن بها، ولكن في مطلع العهد العثماني عرف الوقف زخماً جديداً مع بروز نوع جديد (وقف النقود) الذي كان يمثل اجتهاداً فقهياً جريئاً بالنسبة لعصره، فطالما أن هدف الوقف كان ينحصر في تأمين دخل ثابت لتغطية المشاريع الثقافية (المدارس، المكتبات.. الخ) التي كان يؤمن بها، فقد سمح له هذا الاجتهاد أن يوقف الأموال بدل العقارات. وفي هذه الحالة تحول الوقف تقريراً إلى مؤسسة مالية خيرية لها رأس المال ثابت يُشغل على شكل قروض للتجار ويؤمن بهذا الشكل دخلاً ثابتاً في السنة يكفيه لتغطية نفقات المشاريع الثقافية الخيرية التي كان يديرها. وهكذا انتشر هذا النوع من الوقف في بلاد البلقان وأولاً ثم في الأناضول لاحقاً، حتى أن بعض الأوقاف تحولت إلى مؤسسات مالية ثقافية حيث كانت تقوم بتشغيل مئات الآلاف وحتى ملايين الأقجات لكي تستفيد من دخلها في الإنفاق على المدارس والمكتبات، ومع الفتح العثماني للبلاد العربية لم يتشر هذا النوع من الوقف إلا بشكل محدود في بلاد الشام، حيث كان التقليد الفقهي أقوى من أن يسمح بمثل هذا الوقف.

وهكذا فقد تجمّد هذا التطور عدة قرون، إلى مطلع القرن العشرين، حيث قامت تركيا باصلاح الوقف في (1925-1926م)، ونتيجة لهذه الإصلاحات فقد أسست مديرية الأوقاف (بنك الأوقاف) وذلك لاستثمار ممتلكات الأوقاف، كما أنسن في (1975م) وقف جديد (وقف الديانة) أصبح يتميز بدور خاص في التنمية الثقافية بتركيا. وتتجدر الإشارة إلى أن رأس المال هذا الوقف يتكون من الأرباح التي تعود عليه من تنظيم الحجّ التركي وتجميع زكاة الفطر وغير ذلك من التبرعات، التي ينفق منها الآن على المنح الطلابية (15 ألف منحة حتى الآن) وتوزيع ملايين الكتب على نزلاء السجون في تركيا والجنود والأتراء والجاليات المسلمة في أوروبا... الخ، وفوق هذا كلّه تتجدر الإشارة إلى أهم مشروع ثقافي يقوم به الآن هذا الوقف، ألا وهو إصدار «الموسوعة الإسلامية» (صدر حتى الآن 10

مجلدات ضخمة) عن الوحدة المعلوماتية العلمية الخاصة التي أسستها (انظر الملحق 1). وبعد تركيا نجد أن مصر استلهمت منذ السبعينات هذا التطور الجديد، حيث أخذت وزارة الأوقاف توسيع استثماراتها لتشمل المشاركة في تأسيس مصارف إسلامية (بنك فيصل الإسلامي وغيره) وإيداع الأموال بالملايين في المصارف، وتأسيس شركات اقتصادية (شركة الدلتا للسكر، الشركة الإسلامية للثروة الحيوانية... الخ)، وشراء أسهم وسندات للشركات الكبرى (شركة الحديد والصلب، شركة مصر للألبان... الخ)، تقوم بعد ذلك في الإنفاق من عائداتها في تنمية الثقافة (العربية الإسلامية) سواء في مصر أو خارجها، وقد أخذت دولة الإمارات العربية المتحدة في نهاية السبعينيات والثمانينيات بهذه التجربة، حيث ساهمت وزارة الأوقاف في تأسيس بعض البنوك الإسلامية (بنك التضامن الإسلامي في السودان، والشركة الإسلامية في لكسمبورغ... الخ) وإيداع جزء من مال الوقف في حساب الاستثمار لبنك دبي الإسلامي، لكي تتفق من عائداتها على المشاريع الثقافية الإسلامية.

ولا شك أن هذه التجارب قد غيرت إلى حد ما النظرة التقليدية إلى الوقف، الذي كان يعتمد على الأصول الثابتة (الأراضي، العمارت، الخ) لتمويل المؤسسات الثقافية، باتجاه فهم عصري أوسع للوقف وللثقافة التي يهتم بها، وهكذا نجد الآن بين الأفراد نمو وعي جديد يستحق كل تشجيع، ألا وهو وقف مبالغ كبيرة في أحد المصارف يعود ريعها لتنمية التعليم الجامعي والبحث العلمي (منح للطلاب العرب في الجامعات الأوروبية، إنشاء كراسي جامعية في الجامعات العربية، إصدار مجلات علمية متخصصة... الخ). وفي هذا الإطار أجد من المفيد استعراض تجربة رائدة وناجحة في الأردن، وبالتحديد في الجامعة التي كنت أعمل فيها (جامعة اليرموك)، فقد أسس المحسن الأردني (سمير شما) في (1987) وقفية مالية يرصد ريعها لإنشاء كرسي لتاريخ المسكونات والحضارة الإسلامية، وإصدار مجلة علمية محكمة تهتم بالمسكونات، وقد بدأ هذا الكرسي بالفعل في قسم التاريخ، ثم انتقل إلى معهد الآثار في الجامعة، بينما صدر العدد

الأول من المجلة (مجلة اليرموك للمسكوكات) في عام (1990م)، وهي تعتبر الآن من المجلات الرائدة في هذا المجال، وفي الواقع إن التعليمات المنظمة لهذه الوقفية يمكن أن تعتبر نموذجاً لما يمكن للوقف أن يقوم به بشكل مؤسسي ومنظم في تنمية الثقافة الأكاديمية.

لقد ارتبط في الماضي السلام الاجتماعي والازدهار الثقافي بالدور الكبير للوقف، وحتى العاشر في بعض المجالات، حتى أنه لم يعد بالإمكان تصور المجتمع الإسلامي خارج مؤسسة الوقف. إن هذا الارتباط الوثيق بين الوقف والدين (الإسلام)، الذي لعب دوره الكبير في التراث الماضي، يبقى مقصراً عما يلعبه الآن في الواقع الحاضر، وعما يمكن أن يلعبه في المستقبل. فمع كل انتقال رحاء عبر التاريخ العربي الإسلامي نجد أن الأمراء الأفراد يعيدون ضخ بعض ما يحصلون عليه في السلطة أو في التجارة في المجتمع على شكل خدمات ثقافية إنسانية بوساطة الوقف، مما كان يساعد على إرساء نوع من السلام الاجتماعي، ولذلك يمكن القول: إن الرحاء الأخير لم (يُضخ) في المجتمع العربي ما يكفي من خدمات ثقافية إنسانية بوساطة الوقف، مما أدى إلى تراكم الاحتقان الاجتماعي إلى حد الانفجار، ومن هنا يستحق الوقف في هذه الظروف أن يعاد له الاعتبار صمام أمان للمجتمع، يقوم بدوره في تنمية الثقافة للمجتمع بشكل يساعد أفراده على تحصيل ثقافة مفيدة للاندماج بشكل أفضل في المجتمع ونظرًا للتطور الثقافي الذي شهدته العالم، والتطور الذي يتطلبه المستقبل، فإن الوقف مطالب الآن أن يساهم بدوره في التنمية الثقافية من خلال تمويل المدارس النموذجية خياراً موازياً للمدارس الخاصة المرتفعة الأقساط التي تستهدف الربح فقط، وتمويل الكراسي الجامعية على نطاق واسع في الجامعات الرسمية التي تعجز عن اللحاق بالتطور الأكاديمي، والتي تنافسها الآن الجامعات الخاصة المرتفعة الأقساط التي تديرها الشركات، وتمويل المنح الجامعية للطلاب العرب سواء في الجامعات العربية أم الأوروبية لتحصيل التخصصات النادرة، وإطلاق المشاريع الثقافية (مجلات ثقافية وأكاديمية، موسوعات متنوعة.. الخ).

إن هذه الآمال المعقودة على دور الوقف في التنمية الثقافية في المستقبل يرتبط في رأينا بعدة أمور:

أ - إعادة الاعتبار للدور الثقافي الإنساني الذي لعبه الوقف في المجتمعات العربية الإسلامية عبر التاريخ الوسيط والحديث وذلك من خلال نشر المقالات وعقد المحاضرات، وحتى تنظيم ندوات خاصة بذلك، وهو ما آمل أن تقوم به الجامعة التي أعمل بها الآن.

ب - توضيح التطور الذي طرأ على الوقف في بعض البلدان، وخاصة في القرن العشرين (وقف النقود)، مما يمكن أن ينشر الوعي من جديد بأهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه الوقف في إرساء السلام الاجتماعي من خلال التنمية الثقافية وأن يصبح الوقف من جديد المجال الذي يتنافس فيه الأغنياء لصالح الفقراء.

ج - توجيه الاستثمارات الوقفية إلى المجالات الثقافية الملحة التي يتطلبها الواقع والمستقبل (رفع سوية التعليم ما قبل الجامعي، تأسيس الكراسي الجامعية على نطاق واسع، تمويل المنح الطلابية، ترويج الكتاب على نطاق واسع، ترويج الثقافة الكومبيوترية، إصدار المجلات والموسوعات التي تصل إلى أكبر عدد من القراء.. الخ).

## الملحق (١) وقف الديانة التركى الموسوعة الإسلامية

إن الموسوعة الإسلامية هي من إصدارات وقف الديانة التركى الذي قد تأسس في (13 مارس 1975م) ومركزه العام بأنقره.

والهدف الأساسي للوقف المذكور هو التعاون مع رئاسة الشؤون الدينية في تنوير المجتمع بأمور دينه وتعريفه بحقيقة إسلامه. وإضافة إلى ذلك يهتم الوقف بإنشاء المساجد ومدارس تحفيظ القرآن ودور الإفتاء ومساكن للمفتيين والمساهمة في كل ما يتعلق بالنشر في شؤون تتعلق بأمر الدين وفتح المؤسسات التعليمية والثقافية، كما يهتم بتقديم المنح الدراسية لطلاب الجامعة، ومن يحضر الرسائل الجامعية في مرحلة الماجستير ودكتوراه في داخل تركيا وخارجها وإنشاء المدن الجامعية للطلاب، وتقديم الخدمات للمواطنين الفقراء من المساعدات المالية والاجتماعية.

إن هذا الوقف الذي ينظم رحلات للحج والعمرة منذ (1978م) مع رئاسة الشؤون الدينية قد أعطى حتى الآن (15,000) طالباً منحة دراسية، ونشر حوالي (50) أثراً مطبوعاً ومسماوحاً ومرئياً، وفتح دور النشر في المدن الكبيرة مثل إسطنبول وأنقرة وأدرنة وأيدين وديار بكر، وأنشأ جامعاً (قوجه تبه) بأنقرة الذي هو

أكبر جامع ويتسع لـ (24,000) مُصلٍ أنشئ حديثاً في تركيا إضافة إلى آلاف من المساجد التي قام بإنشائها وحده أو دعم المؤسسات التي تقوم بإنشائتها.

وللوقف (700) فرع موزع في (73) مدينة و(600) قصبة وله (3200) عقار غير منقول.

وإن الوقف الذي فتح (مركز البحوث الإسلامية ISAM) في إسطنبول قد استهدف تنشئة الباحثين في داخل تركيا وخارجها وضع الخطط التي تُيسر السبل أمامهم للقيام بالبحوث العلمية وتطبيق تلك الخطط. إن هذا المركز الذي سوف يلعب دوراً مهمًا وكبيرًا في مستقبل الموسوعة الإسلامية ويراجعها الرامية إلى تخرج الباحثين قد سجل (42) طالبًا حتى الآن في مستوى الدراسات العليا. وهؤلاء الطلاب الذين يدرس بعضهم في البلاد الغربية مثل إنجلترا وفرنسا وألمانيا وأمريكا وإيطاليا، والبعض الآخر يدرس في الجامعات المختلفة في تركيا يتخرجون باذنه تعالى رجال علم في كل من التفسير والحديث النبوى وعلم الكلام والفقه الإسلامي والفلسفة الإسلامية وتاريخ الإسلام وتاريخ الأديان والتاريخ السياسي واللغة العربية وأدابها والفلسفة الدينية وعلم الاجتماع الدينى وعلم النفس للدين والأنثربولوجيا الاجتماعى والتربية الدينية، وهؤلاء الخريجون سوف يحملون مسؤوليات ضخمة في تحرير بعض المواد للموسوعة الإسلامية وفي تصحيحها وإلى جانب أعمالهم وبحوثهم العلمية، ومن الطبيعي أن يتحقق فيما بعد تعاون بعيد المدى بين مؤسسة الموسوعة الإسلامية ومركز البحوث الإسلامية (ISAM).

بدأ الوقف بإصدار الموسوعة الإسلامية منذ شهر نوفمبر سنة (1988م) بشكل أجزاء حيث يصدر في كل شهر جزء ويتعاون مع الجامعات لتنظيم الندوات والمؤتمرات العلمية.



## القسم الخامس

# كتب الوقف كمصدر للتاريخ المحلي

- معطيات جديدة عن دمشق في القرن العاشر الهجري / السادس عشر  
الميلادي
- وثائق الوقف كمصدر للتعرف على الحياة الزراعية في ضواحي  
دمشق خلال العصر العثماني
- أهمية وثائق الوقف في دراسة التاريخ المحلي: نموذج حلب



## معطيات جديدة عن دمشق في القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي

يتميز القرن السادس عشر بأهمية خاصة بالنسبة إلى دمشق وبلاد الشام بشكل عام. ففي مطلع هذا القرن (1516م) انهار الحكم المملوكي في بلاد الشام أمام تقدم الجيش العثماني، وأصبحت بلاد الشام في إطار دولة عالمية كبرى تمتد من حدود المجر إلى حدود اليمن (الدولة العثمانية) بعد أن كانت في إطار دولة إقليمية (الدولة المملوكية). وقد تزامن القرن السادس عشر مع التوسعات والانتصارات التي وصلت فيها الدولة العثمانية إلى ذروتها، مما انعكس أيضاً على الولايات الأخرى، وخاصة دمشق وبلاد الشام، لما أصبحت تعنيه بالنسبة إلى الدولة العثمانية بسبب الأهمية المتزايدة لقافلة الحج الشامي. وهكذا فقد تجسد هذا الاهتمام المتزايد بدمشق وبلاد الشام بقيام السلاطين (سليم الأول، سليمان القانوني) والولاة الكبار (أحمد باشا، مصطفى باشا، مراد باشا، سنان باشا، وغيرهم) ببناء المنشآت الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة التي أدت إلى بروز ملامح جديدة لدمشق في نهاية القرن السادس عشر. ويأتي هذا البحث، بعد سلسلة من الأبحاث التي ركزت على النصف الثاني للقرن السادس عشر، ليكشف بعض المعطيات الجديدة عن دمشق في منتصف القرن السادس عشر بالاستناد إلى وقية مهمة اكتشفت أخيراً.

## مقدمة

شهدت دمشق في القرن الأول للحكم العثماني (1516-1616) تطويراً عمرانياً ملحوظاً يتمثل في سلسلة من المنشآت الدينية والاقتصادية والاجتماعية الكبيرة التي أعطت المدينة ملامح جديدة سواء بسبب الطابع المعماري الجديد (العثماني)، أو بسبب التوسع العثماني للمدينة باتجاه الجنوب طريق الحج، وهو ما كان يعكس الأهمية المتزايدة لدمشق مركزاً لتجتمع وانطلاق قافلة الحج التي أصبحت تعني الكثير سواء بالنسبة إلى دمشق أو للدولة العثمانية<sup>(1)</sup>. ويلاحظ هنا أن هذا التطور العثماني قد ارتبط بأبرز السلاطين، السلطان سليم الأول (1512-1520م) والسلطان سليمان القانوني (1520-1566م) وكبار الوزراء المقربين منهم الذين خدموا ولاة بدمشق في ذلك القرن (لطفي باشا، أحمد باشا، مصطفى باشا، مراد باشا، سنان باشا وغيرهم). وفي هذا الإطار يلاحظ أن المنشآت السلطانية، سواء تلك التي تعود إلى السلطان سليم الأول (جامع الشيخ محى الدين والتكية السليمية)<sup>(2)</sup> أو السلطان سليمان القانوني (المدرسة والتكية السليمانية)<sup>(3)</sup>، إنما بنيت خارج مدينة دمشق المعروفة في ذلك الوقت، بينما قام ولاة دمشق ببناء منشآتهم في مدينة دمشق أو في أطرافها، ولذلك يعود إليها الفضل في التطور العثماني الجديد لدمشق<sup>(4)</sup>.

(1) حول قافلة الحج الشامي وأهميتها بالنسبة لدمشق وبلاد الشام انظر: جان سوفاجيه، دمشق الشام، ترجمة فؤاد أفرام البستاني 99-103، دمشق، 1989. د. عبد الكريم رافق، «قافلة الحج الشامي وأهميتها في العهد العثماني»، دراسات تاريخية، عدد 6، 28-5، دمشق، 1981.

Karl K. Barbir, *Ottoman Rule in Damascus 1708-1758*, Princeton, 1980, pp. 108-110.

(2) لل Mizid من التفاصيل حول هذه انظر: عبد القادر الريحاوي، «التكية السليمانية في الصالحة»، *الحواليات الأثرية*، مجلد 8، 9، 74-67، دمشق، 1958-1959.

(3) حول هاتين المنشآتين انظر: عبد القادر الريحاوي، «التكية والمدرسة السليمانيتان بدمشق»، *الحواليات الأثرية السورية*، مجلد 7، ج 1-2، 125-134، دمشق، 1957.

(4) حول هذه المنشآت انظر: صلاح الدين المنجد، *لالة دمشق في العصر العثماني*، 4-6، دمشق، 1949، من المقدمة.

وهكذا إذا استثنينا المنشآت السلطانية الكبيرة المبنية خارج دمشق والترميمات الحاصلة داخل دمشق، بالإضافة إلى المنشآت المفردة (قبة، ضريح، مدرسة، حمام، مسجد)، نجد أن أول تطور عمراني يلفت الانتباه في دمشق يرتبط باسم الوالي أحمد باشا، الذي بني مجموعة من المنشآت الدينية والاقتصادية والاجتماعية (سوق، خان، جامع، مدرسة، خانقاه، تكية). وعلى الرغم من الفترة الطويلة نسبياً التي قضاها هذا الوالي في دمشق، والمعاملة الحسنة التي قربته من الدمشقيين، والسمعة الجيدة له بوصفه شاعرًا على مستوى الدولة العثمانية، والمنشآت المهمة التي بناها في دمشق، إلا أن الباحثين الرواد (كرد علي، المنجد، طلس) اكتفوا بإشارات عابرة أو عامة عن كل ذلك، وكرر الباحثون اللاحقون (ريحاوي، نعيسة، علبي وغيرهم) تلك الإشارات مع ما فيها من اختزال وتناقض أحياناً، دون أن يضيفوا شيئاً يذكر إليها. وبالاستثناء الوحيد هنا نجد له لدى الباحث الفرنسي (جان بول باسكوال J. Pascual) في كتابه المهم عن تطور دمشق في نهاية القرن السادس عشر، حيث قدم معلومة جديدة تتعلق بالسوق الذي أنشأه أحمد باشا<sup>(1)</sup>، وفي الواقع لقد أصبح في الإمكان الآن، بعد أن عثينا على وقفيه أحمد باشا، أن نطرح بعض المعطيات الجديدة عن تطور دمشق العثماني في منتصف القرن السادس عشر، ومع هذه الوقفيه المكتشفة لدينا حالة أخرى تؤكد مدى أهمية الوقفيات، والوثائق الوقفيه بشكل عام، في التعرف على التاريخ العثماني والاقتصادي والاجتماعي للمنطقة خلال الحكم العثماني<sup>(2)</sup>.

---

= د. محمد م. الأرناؤوط، معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبي في نهاية القرن السادس عشر، 56-58، دمشق، 1993م.

(1) Pascual, Damas, p. 107.

(2) انظر على سبيل المثال كتاب باسكوال (دمشق في نهاية القرن 16) الذي يعتمد على ثلاث وقفيات، وكتاب الأرناؤوط (معطيات عن دمشق) الذي يعتمد على وقفة واحدة.

## الواقف الوالي أحمد باشا

ينحدر الواقف من أسرة أسفنديار العريقة التي كانت تحكم واحدة من الإمارات التركية في الأناضول (قسطموني) التي ضمتها إليها الدولة العثمانية بالتدريج، مع أن هناك من ينسبه إلى أصل عربي قديم ينتهي إلى (خالد بن الوليد)<sup>(1)</sup>. وبعبارة أخرى فقد كان الواقف من بقايا النبلاء التركية القديمة التي اندثرت بالتدريج خلال القرنين (15-16) مع تشكيل نخبة حاكمة جديدة من أبناء الدفسرمة<sup>(2)</sup>. وقد التحق منذ طفولته بخدمة السلطان سليم الأول (1512-1520م) حيث تدرج في المناصب من أوجي باشا وبلوك أغاسي إلى أن أصبح آغا السbahية، وتولى في عهد السلطان سليمان القانوني (1520-1566م) عدة ولايات كالشام والأناضول والروملي، وأصبح وزيراً ومصاحباً للسلطان سليم الثاني (1566-1574م) ومستشاراً ومصاحباً للسلطان مراد الثالث (1574-1595م) إلى أن توفي في سنة (988هـ) (تبدأ في 17 شباط 1580م) ودفن في إسكندر بإستنبول في جوار الجامع والمدرسة اللذين بناهما هناك. وخلال هذه السنوات اشتهر (أحمد باشا) كشاعر ماهر وبلغ في النظم، وخاصة بديوانه «عنوان السعادة»، كما يقال: إنه ترجم شعراً كتاب «الوقاية في فقه الإمام الأعظم أبي حنيفة» من العربية إلى التركية<sup>(3)</sup>. وقد اتخذ أحمد باشا على عادة الشعراء الأتراك في ذلك الوقت لقباً شعرياً مخلصاً له، ألا وهو «شمسى»، ولذلك فقد أصبح اسمه يرد مركباً «أحمد شمسى باشا» لتمييزه عن الولاة الآخرين الذين حكموا دمشق وحملوا الاسم ذاته أحمد باشا<sup>(4)</sup>.

(1) الحسن بن محمد البوريني، *تراجم الأعيان من أبناء الزمان*، تحقيق: صلاح الدين المنجد، 188/1، دمشق، 1959م.

(2) حول مغزى هذا التحول الذي حدث حيث في الدولة العثمانية انظر: د. محمد م. الأرناؤوط، دراسات ووثائق حول الدفسرمة، 11-7، إربد، 1991م.

(3) البوريني، *تراجم الأعيان*، 188/1-190، إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين من أسماء العارفين وآثار المصنفين، 148/5، بيروت، 1403هـ/1982م؛ محمد ثريا، سجل عثماني، جلد 3/170، إستنبول، 1311هـ.

(4) في القرن السادس عشر لوحده لدينا ثلاثة ولاء في دمشق يحملون الاسم ذاته: أحمد باشا الذي تولى منصبه في (945هـ/1537م)، والثاني الحاج أحمد باشا الذي جاء دمشق في (978هـ/1569م)، والثالث أحمد باشا صاحب الوقف: المنجد، ولاء دمشق، 13-16.

وفيما يتعلق بولايته على الشام لدينا اختلاف في المصادر حول السنة التي جاء بها إلى دمشق والفترة التي قضتها في الولاية، فالمؤرخ الدمشقي المعاصر البوريني لم يحدد في ترجمته السنة التي وصل فيها إلى دمشق، إلا أنه اكتفى بالقول: «إنه طالت مدة بدمشق»<sup>(1)</sup>. وبعد حوالي قرن من الزمن نجد محمد بن جمعة المقار يذكر في مؤلفه «الباشات والقضاة بدمشق المحممية» أن أحمد باشا تولى سنة 959هـ تبدأ في 29 كانون الأول 1551م) بعد الوالي محمد باشا وبقي فيها أربع سنوات، وبالتحديد حتى سنة 962هـ تبدأ في 26 تشرين الثاني 1554م) حين جاءها الوالي الجديد خضر باشا<sup>(2)</sup>، أما في «سالنامة ولاية سورية» الصادرة في (1303هـ/ 1886م) فيضطرب الوضع. نظراً لأن فترة الوالي محمد باشا المذكور تمتد خلال (958هـ/ 962م) وفترة الوالي أحمد باشا تستمر خلال (962-968م) وتحدد بدقة (6 سنوات وشهرين و25 يوماً). بينما تقتصر فترة الوالي اللاحق خضر باشا على سنة واحدة (968-969م)<sup>(3)</sup>. وبعد عدة سنوات من صدور السالنامة نجد أن المؤرخ محمد ثريا في كتابه المرجعي «سجل عثماني» الصادر في سنة (1313هـ/ 1895م) يحدد الفترة التي قضتها أحمد باشا في ولاية الشام خلال (958-962م)<sup>(4)</sup>، وهي ما سنأخذ بها هنا.

ومن بين هؤلاء ينفرد البوريني المعاصر بتقديم بعض المعطيات المهمة عن السنوات التي قضتها أحمد باشا في دمشق، وهكذا بعد أن يبرز في ترجمته مكانته الشعرية بكونه «من محاسن شعراء الروم، وله ديوان شعر مشهور بينهم يتناولونه ويحفظونه» يذكر أنه «جاء إلى دمشق وسار في الناس سيرة حسنة، وكان كريم الطباع، قليل الضرر، كثير النفع للرعايا والأتباع» حتى يصل به القول إلى أنه كان «من الذين يفتخر بهم الزمان»<sup>(5)</sup>. ومن ناحية أخرى يشير البوريني فقط

(1) البوريني، تراجم الأعيان، 1/ 188.

(2) المنجد، ولاية دمشق، 14.

(3) سالنامة ولايت سورية، أون التجي دفعه، 30-31، شام شريف، 1303هـ.

(4) محمد ثريا، سجل عثماني، 3/ 170.

(5) البوريني، تراجم الأعيان، 1/ 188.

إلى ما بناه أحمد باشا قبالة قلعة دمشق (الخانقاه) حيث يعتبر ذلك «من محاسن دمشق» الجديدة، دون تفاصيل أخرى عن تلك المنشأة<sup>(1)</sup>.

## الوقف / منشآت أحمد باشا

على عادة الولاة الكبار في القرن السادس عشر أنشأ أحمد باشا وقفًا ضخماً في دمشق تتضمن منشآت دينية واقتصادية واجتماعية، وفي الحقيقة لقد كان عصب الوقف يتمثل في المدرسة الخانقاه التي بناها في الطرف الغربي لدمشق، والتي أحق بها تكية لتقديم الوجبات المجانية، ولأجل تغطية مصاريف هذه المنشآت بني أحمد باشا بالقرب منها خانًا كبيرًا (خان الجوخية) وأنشأ سوقًا مهمًا في الجوار (سوق السبياهية الأروام)، ونظرًا لأهمية هذه المنشآت في تطور دمشق العثماني فنركز بالتفصيل على كل واحدة منها:

### 1- جامع ومدرسة وخانقاه وتكية الأحمدية.

تتردّد في المصادر المعاصرة وفي المراجع الحديثة التي تعتمد عليها تعبيرات مختلفة للإشارة إلى ما بناه أحمد باشا في دمشق. وهكذا نجد أن البوريني المعاصر يتحدث عن «خانقاه» أحمد باشا<sup>(2)</sup>. بينما ترد هذه لدى ابن كنان اللاحق باسم «الخانقاه الأحمدية»<sup>(3)</sup>، ثم نجد الباحثين المتأخرين من يختزل ذلك باسم «جامع الأحمدية»<sup>(4)</sup>، و«مدرسة أحمد باشا»<sup>(5)</sup>، و«تكية أحمد

(1) المصدر السابق، 188-189.

(2) المصدر السابق، 188.

(3) محمد بن عيسى بن كنان الصالحي الدمشقي، المواكب الإسلامية في الممالك والمحاسن الشامية، تحقيق ودراسة: د. حكمت إسماعيل، 1/347، دمشق، 1991م.

(4) أكرم حسن العلي، خطط دمشق، 306، دمشق، 1410هـ/1989م.

(5) محمد كرد علي، خطط الشام، 6/99، دمشق، 1969م. وتتجدر الإشارة هنا أن د. إبراهيم يعلق على نص الأنصارى، حين يشير إلى هذه المدرسة التي بناها أحمد باشا، بالقول «لم نعثر على تحديد مكانها»: شرف الدين موسى بن يوسف الأنصارى، نزهة الخاطر وبهجة الناظر، تحقيق: عدنان محمد إبراهيم، 2/170، هامش 10، دمشق، 1991م.

بasha<sup>(1)</sup> الخ. وفي الحقيقة إن كل هذه التعبيرات تتعلق بأقسام لمنشأة واحدة. وفي هذه الحالة تمثل لنا الوقفية أفضل مصدر للتعرف على هذه المنشأة من الداخل، وبالتحديد على الهدف الذي أقيمت له، وحتى على التفاصيل العمرانية التي يندر أن نجدها في أي مصدر آخر. وهكذا بالاستناد إلى الوقفية الملحقة يتضح أن المنشأة الضخمة التي أقامها أحمد باشا مقابل سور الجنوبي لقلعة دمشق، كانت تتالف من أربعة أقسام متباعدة:

- أ - «مسجد في الطرف الشمالي الشرقي، يصلى فيه الأوقات الخمسة الصلوات المفروضات وستتها، ويقام فيه الذكر والعبادات».
- ب - «مكتب للأولاد الواردين لتعلم القرآن» في الطرف الشمالي الغربي.
- ج - خانقاه في الطرف الجنوبي تتالف من عشر حجرات بالإضافة إلى خمس حجرات في الطرف الشمالي لـ «يسكن فيها الرجال الأفاقية المتجردين لطلب العلم الشريف على مذهب.. أبي حنيفة النعمان».
- د - «تکية أو مطبخ»، في الطرف الشرقي يطبع فيه الطعام ويفرق، على النازلين في الحجرات (الخانقاه) وعلى القراء الواردين.

ويلاحظ هنا أن الوقفية، تحفل بالتفاصيل التي تتعلق بتحديد الموقع أو بالحدود الأربع، وهكذا تحدد الوقفية موقع هذا البناء المتعدد الأغراض في «مدينة دمشق المحروسة داخل باب النصر، بالقرب من المدرسة القجماسية، تجاه القلعة المنصورة من جهة الغرب»، كما تذكر لاحقاً الحدود الأربع لـ حيث يجاوره من جهة الشرق دار أصلان بك، ومن جهة الجنوب دار بيزي جلبي وبيت أصلان بك المشار إليه، بينما كان يحده من جهة الشمال الطريق الأفقي الفاصل بينه وبين القلعة، وكذلك الأمر من جهة الغرب. وفي الحقيقة إن هذه الجهة (الغربية) تهمنا بشكل خاص، إذ يبدو أنه لم يكن فيها شيء يستحق الذكر في ذلك الوقت، ولذلك اكتفت الوقفية بذكر (الطريق). كما أن الوقفية حين

(1) د. يوسف جميل نعيسة، مجتمع مدينة دمشق (1256-1186هـ/1772-1840م)، 1/162، دمشق، 1986م.

حاولت تحديد الموقع لم تجد في الجوار معلمًا يستحق الذكر سوى «المدرسة القجماسية» التي كانت تقع إلى الشمال الغربي هذا من البناء الذي أقامه أحمد باشا. وبعبارة أخرى إن هذا ينسجم مع تصور كارل ولتسينجر للذين لم يطعوا على الوقفية بطبيعة الحال، لسور دمشق في هذه النقطة حيث يبدو في المخطط الذي وضعاه لدمشق في (1917م) هذا البناء المتعدد الأغراض في طرق دمشق الغربية المواجهة للقلعة، حيث يمتد السور باتجاه الجنوب<sup>(1)</sup>، ومما يؤكّد ذلك أن الواقع قد اختار لاحقًا هذه الجهة (الغربية) لبناء السوق المهم «سوق السياحية أو الأروام»، وهو ما جعل دمشق تمتد الآن باتجاه الغرب في هذه النقطة حتى تتواءز تقريبًا مع نهاية القلعة باتجاه الغرب.

ومن ناحية أخرى تحفل الوقفية بتفاصيل أخرى تتعلق بالأقسام المختلفة لهذه المنشأة، فقد عين الواقع إمامًا ومؤذنًا وخطيبًا وفراشًا للجامع المذكور، كما عين معلمًا ومعيدًا (خليفة) للمدرسة المذكورة، أما فيما يتعلق بالخانقة المؤلفة من خمس عشرة حجرة فيلاحظ أنها لم تكن من النوع الذي شاع في الأذهان، فالوقفية تذكر بوضوح أن الحجرات المذكورة معدة لإقامة الأشخاص الوافدين إلى دمشق لدراسة الفقه الحنفي، وأن هؤلاء كان عليهم الاجتماع في أوقات الصلاة بالمسجد المشار إليه أعلىه، والصلاحة به خلف الإمام مع الجماعة، وتعلم العلم (الفقه) والأدب من الشيخ المشار إليه، وطريق الذكر والعبادات وما يتقربون به إلى الله تعالى. وفيما يتعلق بـ«التكية» تجدر الإشارة هنا إلى أن هذا التعبير المحلي الدمشقي قد استعمله ابن طولون لأول مرة في وصف (العمارة) التي بناها السلطان سليم الأول في قرية الصالحة بجوار الجامع الذي أنشأ هناك<sup>(2)</sup>، والتي

(1) كارل ولتسينجر كارل ولتسينجر، الآثار الإسلامية في مدينة دمشق، تعریف: قاسم طوير، 136، دمشق، 1984م.

(2) ابن طولون، مفاكرة الخلان في حوادث الزمان، تحقيق: محمد مصطفى، 2/80-79، 85، 97، 117، 124. القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحة، تحقيق: محمد أحمد دهمان، 2/123، دمشق، 1980م.

كانت مفخرة حضارية للعثمانيين في المناطق التي حکموها<sup>(1)</sup>. ففي كل مدينة أقيمت «عمارة» أو أكثر لتقديم الوجبات المجانية للطلاب والفقراة وأبناء السبيل، حيث كانت تتألف الوجبة من رغيف وصحن من الشوربة وقطعة لحم حسب المقدار الذي يحدده الواقع<sup>(2)</sup>. وفي هذه الحالة التي معنا نجد أن الوقفية تحديد للتكمية توزيع (رغيف خبز وقطعة لحم ومعرفة من الطعام) على العاملين فيها «الطباخ والباب وغيرهم» وعلى النازلين في (الخانقاه) وعلى (الفقراة الواردين) إلى هذه التكمية من سكان دمشق.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المنشأة العمرانية الجديدة التي أقامها أحمد باشا أصبحت تعتبر «من محسن دمشق» منذ ذلك الوقت، وذلك على حد تعبير المؤرخ المعاصر البوريني الذي رأها على وضع لطيف، وخاصة بما تميزت به من «بركة عظيمة ويستان لطيف واقع في وسطها»<sup>(3)</sup>. ومن المثير هنا أن البوريني كان أول من أطلق على هذه المنشأة المتعددة الأغراض اسم (الخانقاه) مع أنها ليست كذلك، وتابعه في ذلك المؤرخ ابن كنان (توفي 1151هـ/1738م) الذي أوردتها باسم «الخانقاه الأحمدية»<sup>(4)</sup>، بينما أطلق المؤرخ المعاصر المحبي (توفي 1082هـ/1671م) تعبير «التكمية» تارة وتعبير «العمارة» تارة أخرى على هذه المنشأة<sup>(5)</sup>. ويبدو أن الجامع المذكور في إطار هذه المنشأة العمرانية، الذي أصبح يسمى (جامع الأحمدية) قد تعرض إلى ترميم في (1298هـ/1881م) كما ذكر الباحثان الألمانيان ولستينجر ولوتسينجر اللذان زاراه في مطلع القرن العشرين 1917م<sup>(6)</sup>. وقد أضاف الباحثان هنا جملة تفيد أن هذا الجامع قد تحول إلى

E. Ca. «Imaret», Enciklopedija Jugoslavije, novo izdanje, Vol. ć, Zagreb, 1988, s. 548. (1)

Ibid, Enciklopedija likovnih umetnosti, Vol. 2, Zagreb, 1962, s. 674; K. Otodorn, Islamska umetnost, Novi Sad, 1971, s. 190. (2)

(3) البوريني، تراجم الأعيان، 1/188.

(4) ابن كنان، المواكب الإسلامية، 1/347.

(5) المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، 1/18، 209، بيروت، 1966م.

(6) ولتسينجر واتسینجر، الآثار الإسلامية، 136.

مطبخ عسكري خلال الحرب العالمية الأولى<sup>(1)</sup>، إلا أن هذا يشير إلى التكية التي أنشأت في الأصل ضمن هذه المنشأة، والتي تشير إليها الوقفية الملحقة بعتبر المطبخ. وفي ذلك الوقت (1925م) كان قد صدر بدمشق كتاب (خطط الشام) لمحمد كرد علي الذي تحدث فيه عن بعض المدارس المنتشرة في دمشق كـ(مدرسة أحمد شمسي باشا) وغيرها<sup>(2)</sup>، بينما كانت هذه المدرسة لا تزال قائمة ضمن المنشأة المذكورة، وهكذا فقد لحق المدرسة في أيامها الأخيرة (1941م) الباحث (محمد أسعد طلس)، الذي وصفها حينئذ بأنها: «مدرسة عظيمة لها باب بقنة من الحجر الأسود والأبيض، مزخرفة على النمط التركي، ولكنها شوهدت اليوم بالأصبغة»<sup>(3)</sup>. وبالإضافة إلى هذا فقد وجد طلس في (الخانقاه) عشرين غرفة للمجاوريين، بينما كان في الأصل خمس عشرة غرفة، ولكنه لم يشر بشيء إلى التكية. ومن المثير هنا أن هذه المنشأة التي تعود إلى السنوات الأولى للحكم العثماني هدمت بعد عدة شهور (1942م) من زيارة طلس وتوثيقه لما رأه، دون أي اعتبار لقيمتها الأثرية، حيث أقامت دائرة الأوقاف جامعاً عادياً لا يمت للأصل إلا باسم «جامع الأحمدية»<sup>(4)</sup>.

## 2- خان الجوхية (خان الخياطين).

إن أي وقف خيري من هذا النوع يحتاج إلى دخل دائم لتعطية النفقات المختلفة (مستحقات العاملين، مستحضرات الوجبات المجانية اليومية، الترميم الخ)، ولذلك فقد كان الواقف يلجأ عادة إلى إنشاء خانات وأسواق تؤمن باستثمارها الدخل الدائم لمثل هذا الوقف. وهكذا فقد عمل أحمد باشا أيضاً إلى إنشاء خان عرف حينئذ باسم «خان الجوخ» أو «خان الجوхية» نظراً لموقعه فيما

(1) المصدر السابق.

(2) كرد علي، خطط الشام، 99/6.

(3) يوسف بن عبد الهادي، ثمار المقاصد في ذكر المساجد، تحقيق: محمد أسعد طلس، 191، بيروت، 1943م.

(4) المصدر السابق.

كان يُعرف وقتئذ بـ «سوق الجوخ»<sup>(1)</sup>، بينما أصبح يُعرف في نهاية العهد العثماني باسم «خان الخياطين» أيضًا بعد أن تغير اسم السوق إلى «سوق الخياطين»<sup>(2)</sup>. ويتمتع هذا الخان، الذي لا يزال موجودًا، بقيمة تاريخية إذ أنه أول خان عثماني بني في دمشق، وفيما يتعلق بهذا الخان تفيدنا الوقافية الملحقة بمعطيات جديدة عنه. وهكذا تشير الوقافية بوضوح إلى أن هذا الخان، أو القيسارية كما تسميه بالعرف الشائع عند الدمشقيين في ذلك الوقت، كان يُعرف في السابق بـ «العشر» ثم تعرض إلى تجديد وتوسيع حتى أصبح يُعرف بالواقف الموما إليه وبإنشائه. وتضيف الوقافية هنا التفاصيل المعمارية للخان كما أصبح عليه الآن، إذ أصبح يتتألف من طابقين، وبالتحديد من أرضية مبلطة بال بلاط الأسود بوسطها بركة يجري إليها الماء من نهر القنوات، ومخازن سفلية مستديرة بكل واحد منها باب خاص يفتح إلى ساحة القيسارية المذكورة، وشباك حديد لطيف مطل إلى أرض القيسارية، ومخازن علوية مستديرة بها.. بكل واحد باب خاص وشباك لطيف بحديد، وقد اهتم بهذا الخان خلال الستينات الباحث ريحاوي، ضمن دراسته عن خانات دمشق، ووثق لحسن الحظ الواجهة الحجرية الأصلية لهذا الخان بما في ذلك النقش المثبت على الباب الذي يحدد تاريخ بنائه سنة 960هـ/1552م<sup>(3)</sup>.

(1) يرد هذا الاسم عند ابن الهادي في نهاية العهد المملوكي باسم (سوق الجوхين): يوسف بن عبد الهادي: نزهة الرفاق عن شرح حال الأسواق، تحقيق: حبيب زياد، المشرق، مجلد 37/23، بيروت، 1939م.

(2) عبد القادر ريحاوي، (خانات مدينة دمشق)، الحلويات الأثرية العربية السورية، مجلد 25، 1-2/61، دمشق، 1975م. ومع أن الباحثين اللاحقين استفادوا من هذا البحث الزائد إلا أن د. نعيسة (179/1) يتحدث عن (خان الجوخ) و(خان الخياطين) كخانين مختلفين، بينما يذكر العليي (ص480) الاسم الأول (خان الجوхية) والثاني (خان الخياطين) كاسمين لخان واحد إلا أنه يضيف: «ويقال إنه من بناء والي دمشق شمسى أحمد باشا»، دون أن يسوق ما يدفعه إلى هذا التشكيك.

(3) انظر البحث المذكور في هامش 35. وتجدر الإشارة إلى أن الباحثين الألمانين وليستينجر وواتسينجر (ص160) كانوا قد أشارا إلى وجود هذا النقش، ولكن دون أن يسجلوا ما فيه من كتابة. ومن المثير أن التاريخ الذي سجله الريحاوي من النقش ظهر كاملاً في الهجري (960) وناقصاً في الميلادي (155)، ولذلك فقد اجتهد الباحثون اللاحقون في تحديد التاريخ الذي بني فيه هذا الخان، وهكذا فقد ظهر تاريخ بناء الخان 1550م لدى د. نعيسة (179/1) و (1152م)، لدى طوير (ص160) وهو من دون شك خطأً مطبعيًّا، بينما اكتفى العليي (ص480) بثبيت التاريخ الهجري فقط.

### 3- سوق السياهية (سوق الأروام).

بالمقارنة مع المجمع العمرياني (الجامع والمدرسة والخانقاه والتکية) والخان اللذين بنيا خلال وجود أحمد باشا في دمشق والیا على الشام (958-1555هـ)، نجد أن هذا المجمع التجاري المهم (سوق السياهية أو سوق الأروام) قد بني في وقت لاحق. فقد ضم هذا المجمع ملحقاً إلى الوقفية التي بين أيدينا والتي تعود إلى سنة (1574هـ/983م)، أي في الوقت الذي كان فيه الواقف قد عاد إلى إسطنبول ليستقر فيها بعد أن تنقل في أكثر من ولاية. وفي الحقيقة تعتبر الوقفية الملحقة مصدرًا مهمًا لأنها تكشف عن عدة تفاصيل مهمة بالنسبة إلى تطور هذه المساحة من دمشق، بعد أن انتقلت منها «دار السعادة» الموروثة من العهد المملوكي وأصبحت تضم الآن دكاكين السوق الجديد «السياهية» الذي سيأخذ شكله الحالي «الحميدية» لاحقاً. وهكذا تمثل لنا الوقفية المصدر الوحيد الذي يسمح بما يتضمنه من تفاصيل متيرة بإعادة تصور هذا السوق الجديد. فقد كان السوق أو المجمع التجاري على شكل مربع تتوسطه ساحة سماوية لطيفة بها بحرة ماء مثمنة، يجري إليها الماء من نهر بانياس، تمتد حولها بالجهات الأربع حوانيت عدتها ثمانية وثلاثون حانوتاً: في الجانب الشمالي سبعة عشر، وفي الجانب الشرقي أربعة، وفي الجانب الغربي ستة، وفي الجانب الجنوبي عشرة، وبالإضافة إلى ذلك فقد كان في الجانب الغربي مسجد ومكان معد لطبع القهوة، أي ما يمكن أن نعتبره أقدم مقهى معروف في دمشق<sup>(1)</sup>. ومن ناحية أخرى تكشف لنا الوقفية عن وجود طريق عام يشق السوق من الشرق إلى الغرب

(1) لدينا قبل ذلك لدى ابن طولون إشارات إلى وجود «حرانيت للقهوة» ثم «بيوت للقهوة»، كما كانت تسمى حيثتد، خلال النصف الأول للقرن السادس عشر قبل أن تمنع القهوة وتغلق المقاهي في منتصف القرن (1546هـ/1563م). وفي عهد الوالي لا لا مصطفى باشا (971-976هـ/1568-1573م) سمح بشرب القهوة ثانية وأخذت (بيوت القهوة) تفتح من جديد. وهنا لدينا أول مقهى محدد الموقع من هذه الفترة. للمزيد حول هذا انظر: د. محمد م. الأرناؤوط (بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية)، مجلة اليرموك، عدد 35، 33-30، إربد، 1992م، معطيات عن دمشق، 101-103.

ويفصل معه الجانب الشمالي عن الجانب الجنوبي، إلا أنه كانت له بوابة في كل طرف مما كان يحفظ للسوق وحدته.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن الوقافية تشير بعض القضايا لدى تحديدها الجهات الأربع لهذا السوق، فهي تذكر أن خندق القلعة كان يشكل الحد الشمالي، أي أن الجانب الشمالي من هذا السوق (17 حانوت) كان لا يفصله عن السور الغربي للقلعة إلا الخندق المشار إليه، والذي توثق الوقافية وجوده حتى ذلك الحين، ومن ناحية أخرى تشير الوقافية إلى السوق المجاور من الشرق «سوق لا لا مصطفى باشا» الذي كان قد بني في ذلك الوقت أيضاً<sup>(1)</sup>، بينما يذكر أن الحد الغربي للسوق كان يتمثل في الدخلة الآخذة إلى «المدرسة القجماسية»، أي أن المدرسة القجماسية كانت توجد إلى الغرب أو الشمال الغربي من السوق<sup>(2)</sup>. وبالنسبة إلى الحد الجنوبي لدينا معلومة تشير إلى وجود خان آخر أنشأه وكيل الوقف (حضرمة مولانا مثلاً آغا) ولا زال تقصينا المعطيات عنه.

ومع أن الوقافية تنسب هذا السوق إلى الواقع، دون أن تسميه باسم معين،

(1) من الواضح هنا أن هذا السوق الجديد بني في الفترة الفاصلة ما بين إنجاز «خان الجوخية» وإنشاء سوق «السباهية»، أي خلال وجود الوالي لا لا مصطفى باشا في دمشق (971-1563هـ/1568-1563م). للمزيد عن هذا السوق انظر التفاصيل الواردة في وقفيه: كتاب وقف الوزير لا لا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، 2-19، دمشق، 1925م.

(2) بني المدرسة القجماسية نائب الشام قجماس الإسحاقى خلال فترة وجوده في دمشق (886-892هـ/1480-1486م)، ويدرك المؤرخ الدمشقي المعاصر النعيمي (توفي 978هـ/1573م) أن موقعها كان «داخل باب النصر وباب السعادة» دون أن يضيف أية تفاصيل أخرى. وقد لحقتها في السنة الأخيرة لوجودها (1916م) الباحثان الألمانيان ولتسينجر وواتسينجر، إلا أنهما حددوا موقعها إلى الشمال الغربي من باب النصر في المربع C3. وفيما بعد حدد الباحث ريجاوي موقعها إلى الشرق من «دار السعادة»، وبالتحديد ما بين المدرسة التي بناها أحمد باشا و«سوق السباھيّة» (الأروام)، بينما يتعدد العلمي في تحديد موقع المدرسة ما بين «الصيق دار السعادة من الشرق تماماً» وما بين البناء رقم 4 في مربع D4 لدى ولتسينجر واتسينجر. وعلى كل حال تأتي الآن هذه الوقافية لتثير من جديد لغز المدرسة القجماسية. عبد القادر بن محمد النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، 1/434، بيروت، 1990م؛ ولتسينجر واتسينجر، الآثار الإسلامية، 112، عبدالقادر الريحاوي، (قصور الحكم في دمشق)، الحلقات الأثرية العربية السورية، مجلد 22، 1-2/71، (الخريطة)؛ العلي، خطط دمشق، 208.

إلا أنه في نهاية القرن السادس عشر كان قد اشتهر باسم «سوق الإسباهية». وهكذا نجد أن وقفية سنان باشا المؤثقة في سنة (1004هـ/1596م) تشير إلى تشييد سنان باشا للمسجد الموجود في «السوق المعروف بسياهي بازاري»<sup>(1)</sup>.

وفي الوقت نفسه نجد أن المؤلف الدمشقي المعاصر موسى الأنصاري (توفي بعد 946هـ/1002م) حين يتحدث عن أحمد باشا يذكر فوراً أنه: «عمر السوق المعروف بسوق الإسباهية تجاه القلعة قبلها»<sup>(2)</sup>. ولكن في نهاية القرن اللاحق (السابع عشر) أخذ هذا السوق يحمل اسمَا آخر (سوق الأروام)، فقد ذكره بهذا الاسم (سوق الأروام) المحببي في معرض حديثه عن الوالي أحمد باشا<sup>(3)</sup>.

ومن المثير أن المؤرخ الدمشقي ابن كنان كان قد ذكر في مسودته الأولى لـ «المواكب الإسلامية» التي أنجزها في سنة (1127هـ/1714م) (باب النصر) ضمن حديثه عن أبواب دمشق، بينما أضاف في النسخة المصححة التي أنجزها في (1152هـ/1738م) عبارة «باب سوق الأروام الآن»<sup>(4)</sup>، مما يوحي بشهرة السوق في ذلك الوقت. ومما يؤكد ذلك أن البديري الحلاق قد ذكره أيضاً بهذا الاسم «سوق الأروام» في حوادث سنة (1165هـ/1751م)<sup>(5)</sup>، ومع هذا فقد بقى المصادر خلال القرن الثامن عشر تشير أحياناً إلى هذا السوق باسم مركب يجمع بين القديم والحديث «سوق السباية والأروام»<sup>(6)</sup>، بينما تلاشى الاسم القديم وبقي الاسم الجديد للسوق خلال القرن التاسع عشر. وحين زاره الباحثان واتسينجر

(1) الأرناؤوط، معطيات عن دمشق، 56-57.

(2) الأنصاري، نزهة الخاطر، 170-171/2.

(3) المحببي، خلاصة الأثر، 1/18.

(4) ابن كنان، المواكب الإسلامية، 1/212.

(5) أحمد البديري الحلاق، حوادث دمشق اليومية (1154-1175هـ/1741-1762م)، تقعير محمد سعيد القاسمي، وتحقيق: د. أحمد عزت عبد الكريم، 168، القاهرة، 1959م.

Pascual, Damas, p. 107. (6)

ولتسينجر في مطلع القرن العشرين (1917م) وجداه بسفف حديث العهد، وفي حالة متهدمة إلا أنه مع ذلك كان لا يزال مستعملًا<sup>(1)</sup>. وقد أدخلت بعض التعديلات - الترميمات على هذا السوق بعد نهاية الحكم العثماني، حيث تحول إلى فرع لسوق الحميدية متخصص في بيع المفروشات والسجاد القديم<sup>(2)</sup>.

### الوقفيّة

تحتفظ المكتبة الوطنية في باريس بالوقفيّة الأصلية تحت رمز Supp. Ar. No 473 ولدينا الآن نسخة مصورة عنها في مركز الوثائق والمخطوطات للجامعة الأردنية<sup>(3)</sup>. وتتضمن هذه الوقفيّة 15 ورقة مكتوبة بخط نسخي حسن القراءة، ولكن تتضمن بعض الأخطاء النحوية والإملائية. وفي الواقع أن ما لدينا هنا يمكن اعتبارها الوقفيّة الثانية التي حررت ووثقت في سنة (983هـ/ 1574م) بعد أن اكتمل الوقف المذكور بالإضافة سوق السيباهية الأروم، بينما كانت الوقفيّة الأولى قد حررت ووثقت في سنة (964هـ/ 1556م) كما هو واضح في الوقفيّة الملحة.

وبالإضافة على ما مرّ معنا من معطيات مهمة تتعلق بالمنشآت المذكورة تمدنا الوقفيّة بمعطيات أخرى تستحق التنوية هنا:

- 1 - كشف للعاملين في بعض المنشآت كالتكية مثلاً، والأجور التي كانوا يتلقاونها، مما يساعد على تصور المستوى المعيشي للسكان في دمشق خلال ذلك الوقت.
- 2 - وصف دقيق لما كانت تشتمل عليه بعض المنشآت من أدوات وعدد كالفرن الذي كان يقوم مقابل حمام الناصرى والطاحون المجاور له.

(1) ابن عبد الهادي، ثمار المقاصد، 191-192 من الذيل.

(2) د. قتيبة الشهابي، دمشق تاريخ وصور، 233، دمشق، 1986م.

(3) الجامعة الأردنية مركز الوثائق والمخطوطات، رقم الفيلم 172، الرقم المتسلسل، 1119.

- 3 - ذكر لمجموعة من قضاة دمشق في ذلك الحين الذي يصعب أن نجد معطيات عنهم في المصادر الأخرى.
- 4 - الكشف عن بعض المعالم المجاورة لدمشق التي كان يعتقد أنها «مندثرة» كـ «دير الباليسي»، حيث تساعدنا هذه الوقفية على تحديد موقعه بشكل تقريري.

## (وقفية أحمد باشا)

**بسم الله الرحمن الرحيم**

الحمد لله الذي (هو) مثيب الواقف على بابه ثواباً جزيلاً، ومنيل القاعد في ساحة أحبابه نيلاً جليلاً مجزي المتصدق ابتغاء وجه ربه الكريم جزاء حسناً جميلاً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إنه قبل الصدقة من عباده وهو غني عنها، وضاعف لهم ثوابها في الآخرة أحسن منها، وأشهد أن سيدنا محمدًا ﷺ عبده ورسوله، سيد الأولين والآخرين وحبيبه وخليله، أعظم الزاهدين والمتصدقين، بعثه الله تعالى أمراً بالبر والإيثار والصدقة والإحسان، فتصدق ﷺ بأرضه المختصة به صدقة مؤبدة على مر الزمان فعامل الخلق أجمعين باللين وحسن الخلق، والرفق والشفقة، ومات ﷺ ولم يترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة، ولا شيئاً سوى بغلته البيضاء وسلامه وأرضه جعلها صدقة، فصلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين وبعد:

فلما كانت الصدقة من أعظم القربات وأجل المثوابات وأفضل العبادات، وتذهب عن واقفها السيئات وتجلب له الحسنات، خصوصاً صدقة الأوقاف المحبسة الجاري ثوابها لواقفها بعد موته وانقضاء أجله، المثبتة أجرها في صحائفه<sup>(1)</sup>، بعد اندراس أثره وانقطاع عمله، ووفق الله تعالى سعداء الدارين

(1) في الأصل : صحائفه.

لاكتسابها سابقاً إليها، وعلموا أن الدنيا فانية والآخرة باقية واجتهدوا عليها وقدموها بين أيديهم من خالص مالهم الحلال الطيب المصنون لينالوا بها البر ويدخلوا في قوله تعالى: ﴿لَئِن تَنَاهُوا كُفَّرٌ هُنَّ شُفَقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ﴾ [آل عمران: 92]. ولما كانت هذه المزية العظمى والدرجة العالية التي تتضاعف بها الخيرات وتتنفس، رغب في إجراء هذه الصدقة العظمى حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية، والرئاسة<sup>(1)</sup> الإنسية، المخدوم الأعظم دستور أعاظم الوزراء في العالم، صاحب السيف والقلم، سبات الغايات في نصب رياض السعادات، البالغ في العدل أقصى النهايات، ناطورة ديوان الوزارة، عين أعيان الإمارة، اللاحق<sup>(2)</sup> في غرته الغراء لواحة<sup>(3)</sup> السعادة الأبدية، الفائز<sup>(4)</sup> في همة العليا رواحة<sup>(5)</sup> العناية السرمدية، ممهد قواعد الملة الربانية، مؤسس مبني الدولة السلطانية، من علت رتبته مراتب الدنيا والدين، سيد الإسلام ومرشد المسلمين، المحفوف بعون الملك العلام، أحمد باشا بولاسة الشام<sup>(6)</sup>، لا زالت أعلام العدل في أيام دولته عالية، وقيمة العلم في آثار رتبته غالبة، وأياديه على أهل الحق فائضة<sup>(7)</sup>، وأعاديه من بين الخلق غائضة<sup>(8)</sup>. وقد استخار الله تعالى الذي لا يخيب مستخيره، واستجبار بحرم كرمه الذي لا يخاف مستجيره، وأشهد على نفسه الزكية الكريمة الرضية المرضية، حرسها الله تعالى من كل سوء ووقاها وصانها من الغير، ورعاها في صحة ذاته الشريفة وسلمامة حضرته العالية المنيفة، أعلى الله تعالى شأنها ووالى برتها وإحسانها وقدرها على فعل الخير وأعانتها، أنه وقف وحبس وسبل وتصدق تقرباً إلى ربِّه الكريم وتقديماً بين يديه للقاء خالقه العظيم، يوم

(1) في الأصل: الرئاسة.

(2) في الأصل: اللاحِيَّ.

(3) في الأصل: لواحة.

(4) في الأصل: الفائز.

(5) في الأصل: رواحة.

(6) في الأصل: شام.

(7) في الأصل: فائضة.

(8) في الأصل: غائضة.

يجزي الله المتصدقين ولا يضيع أجر العاملين، بما هو في ملكه السعيد وببيده الكريمة وحيازته الشريفة المستمرة إلى حين هذا الوقف المبرور. ويشهد له بملك ذلك المستندات الشرعية الآتي ذكرها فيه: وذلك جميع المكان أرضاً وعمارة الكائن<sup>(1)</sup> ذلك باطن مدينة دمشق المحروسة داخل باب النصر<sup>(2)</sup>، بالقرب من المدرسة القجماسية، المجاور لدار المرحوم أرسلان بك المدعو أصلان من جهة الغرب، تجاه القلعة المنصورة<sup>(3)</sup>، من جهة القبلة، المشتمل على ساحة سماوية كبيرة بوسطها بحرة مربعة كبيرة يجري إليها الماء وإلى بقية حقوق هذا المكان المذكور من نهر القنوات<sup>(4)</sup>، من الطالع الذي هو وراء قناة السبيل الكائنة<sup>(5)</sup> شرقي باب العدل قبل الخندق، بحق صحيح شرعى واجب مستمر من فرض<sup>(6)</sup> مساحته خمسة أصابع وربع، مفروض ذلك بالجانب الشرقي من الجرن المركب على الطالع المذكور بحق شرعى.

وقبتين شماليتين مرصعتين من ظاهرها، كل واحدة منها معقودة البناء على أربعة قناطر من حجارة البلقاء<sup>(7)</sup>، منحوتة بالأولى منها، وهي الشرقية محراب قبلي بواجهة من الحجارة البلقاء المنحوتة، ومن حوله شباكين بحديد قبلين إلى مصلى سماوي وهو مرتفع من جملة الساحة المذكورة. وبالقبة خرستانان<sup>(8)</sup> شرقي

(1) في الأصل: الكائن.

(2) أحد أبواب دمشق المحدثة، فتح الملك الناصر من الجهة الغربية للسور المحيط بدمشق القديمة، ولا يزال يسمى باسم الشارع الرئيسي المواجه لمدخل سوق الحميدية: ابن كان، المواكب الإسلامية، 212/1، صلاح الدين المنجد، دمشق القديمة (أسوارها، أبراجها، أبوابها)، 61، دمشق، 1945م.

(3) المقصود هنا قلعة دمشق التي لا تزال قائمة في مكانها. حول هذه القلعة انظر: عبد القادر رياحى، قلعة دمشق: تاريخها وفنونها المعمارية، دمشق، 1979.

(4) أحد فروع نهر بردى السبعه الذي يتفرع عنه في الشادروان، وبعد من أهم الفروع التي تروي مدينة دمشق بالمياه. د. صفوح خير، مدينة دمشق في جغرافية العدن، 99-100، دمشق، 1969.

(5) في الأصل: الكابينة.

(6) الفرض: مجرى محزوز على حجرًا وغيره.

(7) في الأصل: حجارة بلقا، وهي نسبة إلى منطقة البلقاء المشهورة بحجاراتها.

(8) الخرستان أو الخرستانا، في القاموس الدمشقي هي واحدة من خزانات المطبخ وتجمع على (خراستين)، بينما تدل هنا على المكان (ستان) الذي يأتي منه القصوة (الشمس).

وغربي، وثلاثة شبابيك بحديد شمالية مطلة إلى الطريق وإلى القلعة المزبورة بواجهة من حجارة البلقاء المنحوتة<sup>(1)</sup>. ويدخل القبة المذكورة أبراج من الخشب المدهون، وباب غربي يتوصل منه إلى الساحة المذكورة في دركة<sup>(2)</sup> لطيفة. وتشتمل القبة الثانية وهي الغربية على ثلاثة شبابيك بحديد بواجهة من حجارة<sup>(3)</sup> البلقاء المنحوتة، مطلة إلى الطريق وإلى القلعة المذكورة، وخرستانين بواجهة من الخشب المدهون شرقي وغربي قبلي وباب يتوصل إلى ساحة سماوية لطيفة بفستقية لطيفة يجري إليها الماء من الماء الذكور بحق شرعى وثلاث مرتفات إحداها تختص بالقبة المذكورة، وباقيتها تختص بالساحة الكبرى المذكورة وما اشتملت عليه. ولهذه<sup>(4)</sup> القبة المذكورة باب خاص من جهة الغرب. وبالجدار الغربي من المرتفقات المذكورة طالع<sup>(5)</sup> الماء الذي هو من حقوق ذاك. وما بين هاتين القبتين المذكورتين أعلاه خمس حجر معقودة البناء بالحجارة واللات<sup>(6)</sup> الجديدة والمؤن، لكل واحدة منها باب خاص يفتح إلى جهة القبلة وشباك لطيف بخشب مطل إلى الساحة المذكورة وإلى بقية حقوقها. وبالجهة القبلية من الساحة المذكورة أعلاه عشرة حجر قبلية معقودة البناء، لكل واحدة منها باب خاص يفتح إلى جهة الشمال وشباك لطيف بخشب مطل إلى الساحة المذكورة أعلاه. وشرقي هذه الحجر العشرة المذكورة أعلاه دار لطيفة يدخل إليها من الساحة المذكورة في

(1) في الأصل: الحجارة البلقاء المنحوتة.

(2) تعبير فارسي بمعنى السدة، وهو مركب من (در) (باب) وكاه (محل): السيد أدي شير، معجم الألفاظ الفارسية المعاصرة، 62، بيروت، 1980م.

(3) في الأصل: الحجارة.

(4) في الأصل: ولهذا.

(5) الطالع في القاموس الدمشقي هو موزع الماء، ويكون على شكل مربع حجري يوزع الماء الوارد إليه من أحد فروع بردى إلى عدة اتجاهات: رضا مرتفع، تطور توزيع المياه في مدينة دمشق، العمران عدد 13، 14، 15، 18-17، دمشق، 1967م.

(6) في (القاموس المحيط) يرد من معاني (بات) الخلط، ولذلك قد تعني (اللات) الخليط الذي يستعمل ما بين الحجارة أو على الحجارة. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، 1/162، بيروت، د.ت.

باب خاص من جهة الشرق، معدّة لسكن<sup>(1)</sup> الإمام الآتي ذكره فيه. وتشتمل هذه الدار المذكورة على ساحة سماوية لطيفة وبيتين ومطبخ ومرتفق وبئر ماء معين<sup>(2)</sup>، ومنافع ومرافق وحقوق شرعية، وبالجانب الغربي من الحجر العشرة القبلية المذكورة أعلاه بيت معدّ للحطب، بداخلها<sup>(3)</sup> بيت الكيلار ويدخل إليها من الساحة المذكورة من باب غربي، ولذلك منافع ومرافق وحقوق شرعية. وللساحة المذكورة أعلاه باب غربي مقتنطر بواجهة من الحجارة البيض المنحوتة يدخل منه إلى الساحة المذكورة أعلاه، وإلى بقية ما اشتملت عليه في دهليز، عن يساره<sup>(4)</sup> باب يدخل منه إلى المرتفقين اللذين هما من جملة المرتفقات الثلاثة المبنية غربي الساحة المذكورة أعلاه. ولذلك جميعه منافع ومرافق وحقوق شرعية وحدود أربعة: من قبلة دار بيري جلبي، وتمامه بيد أربابه<sup>(5)</sup>، وبيت أصلان بك المشار إليه، ومن الشرق دار أصلان بك المزبور، ومن الشمال الطريق وفيه الباب الكبير الذي هو بالواجهة البلقانية<sup>(6)</sup> المذكورة وإليه شبابيك<sup>(7)</sup> الحديد المذكورة أعلاه، ومن الغرب الطريق وفيه الباب الغربي المذكور أعلاه وباب المكتب المذكور أعلاه. ويشهد للمواقف المoomا إليه بجريان قرار أرض ذلك في ملكه بالابتاع الصحيح الشرعي من (محمد جلبي بن أصلان) بك المذكور بالشمن الحال المقبوض حاله المستند باليبيع الصحيح الشرعي، المؤرخ بثاني عشر<sup>(8)</sup> ذي القعدة الحرام من شهور سنة ثلاثة وستين وتسعمئة الثابتة، المحكوم فيه من قبل مفخر

(1) في الأصل: يسكن.

(2) في الأصل: معبر.

(3) في الأصل: بداخله.

(4) في الأصل: عن يسرته.

(5) هامش زائد.

(6) في الأصل: البلقاء.

(7) في الأصل: الشبابيك.

(8) في الأصل: العشر.

قضاء الإسلام أشرف ولاة الأنام مولانا نجاتي بن سليمان الحنفي الحاكم خلافه بدمشق المحروسة<sup>(1)</sup>، أدام الله تعالى تأييده. ويشهد له أيضًا بحق هذا المكان المذكور أعلاه من الماء المعين أعلاه، المبين مقداره أعلاه وقدر ذلك خمسة أصابع وربع على الوجه المشرح أعلاه، المستند الشرعي المؤرخ برابع عشر شهر رمضان المعظم قدره من شهور سنة أربع وستين وتسعة مئة الثابتة، المحكوم من قبل مفخر الخلفاء المعتمدين مولانا محمد بن مراد الحنفي<sup>(2)</sup>، أيده الله تعالى، المتصل بذلك ثبوتاً وتنفيذًا شرعاً آخر بمولانا وسيدنا الحاكم الذي سيشار إليه فيه، أحسن الله تعالى إليه.

وجمع القاسارية المعروفة قديماً بالعشر، ويومئذ تعرف<sup>(3)</sup> بالواقف الموما إليه<sup>(4)</sup> دامت النعم عليه وبإثنائه، الكائنة باطن مدينة دمشق المحروسة بالصف الشرقي من سوق الجوخ، والطوابق المستجدة البناء أرضًا وعمارة، والبعض من أرضها محتكر يأتي ذكره وبيانه فيه على حكم التفصيل الذي سُبِّين. وتشمل هذه القاسارية المذكورة أعلاه على أرضية مبلطة بال بلاط الأسود، بوسطها بركة يجري الماء إليها وإلى بقية حقوق القاسارية المذكورة من نهر القنوات بحق صحيح شرعى مستمر، واجب الجريان إليها دائمًا أبداً ما دام الماء جارياً في النهر المذكور أعلاه بالطريق الشرعي، ومخازن سفلية مستديرة بها بكل واحد منها باب خاص يفتح إلى ساحة القاسارية المذكورة، وشباك حديد لطيف مطل إلى أرض القاسارية المذكورة ومنيطة<sup>(5)</sup> من جهة الشرق، ومخازن علوية مستديرة بها معقودة البناء جميعها بكل واحد منها باب خاص وشباك لطيف بحديد، ويعلو ذلك قبتان كبيرتان<sup>(6)</sup>، كل واحدة منها معقودة البناء على أربعة قناطير من الحجارة

(1) لم نعثر له على ترجمة.

(2) لم نعثر له على ترجمة.

(3)

في الأصل: يُعرف.

(4) في الأصل: مومى إليه.

(5) المنيطة:

(6) في الأصل: قبتين كبيرتين.

البيض المنحوتة، وبين القبتين أعلاه قنطرة من حجارة البلقاء<sup>(1)</sup>، ممتازة البناء قبلة بشمال محمول البناء العلوي المذكور المطل على أرض القيسارية المذكورة على أحد عشر عضادة مبنية بالحجارة البيض المنحوتة، وعمودين من الحجارة البيض من جهة الغرب، وباب كبير غربي بواجهة من حجارة البلقاء المنحوتة<sup>(2)</sup>، يدخل منه إلى القاسارية المذكورة في دركات بها سلمين من الحجارة يصعد منها إلى المخازن العلوية المذكورة أعلاه. وعلى كل ركن من ركني الباب المذكور فستقية لطيفة من حجر أبيض، يجري إليها الماء من الماء المذكور ويتحقق شرعي. ولذلك جمیعه منافع ومرافق وحقوق شرعية متقلقة<sup>(3)</sup>. وأرض تلك القاسارية<sup>(4)</sup> المعروفة بالعشر التي حدتها من القبلة قاسارية ابن مزاق المعروفة بالساعات وتمامه من جهة الشرق القاسارية<sup>(5)</sup> الخراب التي أضيفت الآن إلى ذلك الآتي ذكر انتقالها فيه، ومن الشرق الدار المعروفة بابن بكار، وتمامه الدخلة وفيها الباب الشرقي المسدود يومئذ، ومن الشمال دار المرحوم القاضي تاج الدين، ومن الغرب السوق المذكور أعلاه وفيه الباب الشرقي المذكور أعلاه.

وقطع<sup>(6)</sup> الأرض التي هي محتكرة وأضيفت<sup>(7)</sup> إلى القاسارية<sup>(8)</sup> المذكورة أعلاه. منها قطعة وهي الخرابة التي حدتها من القبلة الحوانيت وقف القويضي وتمامه سوق الخواصين<sup>(9)</sup>، ومن الشرق الزقاق وفيه الباب الكبير والبابان كذلك اللذان كانوا للمخزنين فيها<sup>(10)</sup>، ومن الشمال بيد أربابه، ومن الغرب قاسارية ابن

(1) في الأصل: الحجارة البلقاء.

(2) في الأصل: حجارة بلقا منحوتة.

(3) في الأصل: المستقل.

(4) في الأصل: ذلك.

(5) في الأصل القاسارية.

(6) في الأصل: القطع الأرض.

(7) في الأصل: وأضيف.

(8) في الأصل: القاسارية.

(9) من المؤكد أنه كان أحد فروع (سوق الجوخ)، حيث لدينا في هذا السوق ما يسمى (خط الخواصين)، والخواصون هم الذين يطربون بخيوط من الذهب: العليبي، خطط دمشق، 438.

(10) في الأصل: والبابين كذا الذين كانوا للمخزنين بها.

المزلق جارية في استئجار الواقف المشار إليه للبناء والتعليق والبقاء والاحترام على الدوام ممن له ولاية إيجارها وقبض أجورها بالطريق الشرعي، بمقتضى حجة شرعية مؤرخة بخامس عشر شهر سنة اثنين وستين وتسعة مئة. وقطعة أرض من جهة الشمال جارية في استئجاره أيضاً للبناء والتعليق والبقاء والاحترام على الدوام ممن له ولاية إيجارها وقبض أجورها بالطريق الشرعي، حدتها من القبلة القاسارية الجديدة المذكورة أعلاه، ومن الشرق وقف ابن المزلق، ومن الشمال قيمها، ومن الغرب القاسارية المذكورة وتمامها قبة إيوان الدار المعروفة بوقف القاضي تاج الدين<sup>(1)</sup>، الشاهد بذلك الحجة الشرعية المؤرخة<sup>(2)</sup> بعشر المحرم الحرام من شهور سنة ثلات وستين وتسعة مئة، الثابت المحکوم فيها من قبل فخر القضاة والنواب مولانا القاضي أبي اليسر محمد بن جريل الغرب المالكي الحاكم خلافة سابقاً بدمشق المحسنة<sup>(3)</sup>.

ورؤوس الجدر<sup>(4)</sup> المشتملة على حوانیت من جملة حوانیت السوق المذكورة المعروف بالخواصين من جهة الغرب، الملائقة كذلك ذرعها قبلة بشمال من باب القاسارية ستة عشر ذراعاً، جار ذلك أيضاً في استئجار<sup>(5)</sup> الواقف الموما إليه أحسن الله إليه للبناء والتعليق والبقاء والاحترام ممن له ولاية وقبض أجوره بالطريق الشرعي بمقتضى الحجة الشرعية المؤرخة<sup>(6)</sup>، في ثمان عشر شهر

(1) في الأصل: تاج الدين.

(2) في الأصل: المؤرخ.

(3) قد يكون لدينا هنا خطأ في النسخ، إذ وجد في ذلك الوقت محمد بن أحمد المغربي المالكي الذي تلمذ على الفقيه، والقاضي المعروف بدمشق علاء الدين المالكي ونائب عنه في القضاء بعد سفر شيخه: الغزي، لطف السمر وقطف الشمر، من تراجم أعيان الطبقة الأولى من القرن الحادى عشر، تحقيق: محمود الشيخ، 95/1-98.

(4) قد توحى للوهلة الأولى أنها جمع جدار، وربما تكون تحريراً في النسخ لـ (جذك) وهو ما يضاف من ملحقات وأبنية على الوقف الأصلي ويعطي صاحبه حثاً خاصاً: محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، 111-111، القاهرة، 1972.

(5) في الأصل: استئجار.

(6) في الأصل: المؤرخ.

شوال المبارك من شهور سنة اثنين وستين وتسع مئة، الثابت المحکوم فيها من قبل سیدنا القاضی أبي الیسر المالکی المشار إليه أعلاه.

وقطعة أرض من جهة الشمال حدها من القبلة القاسارية المذکورة، ومن الشرق وقف ابن المزلق، ومن الشمال قسيمها، ومن الغرب القاسارية المذکورة، جاریة في استئجار<sup>(1)</sup> الواقع الموما إليه للبناء والتعليق وللبقاء والاحترام كما عُین أعلاه من له ولایة إيجارها وبعض أجورها بالطريق الشرعي بمقتضى الحجة الشرعية المؤرخ بتاريخين، أولهما عشر المحرم من شهور سنة ثلاثة وستين وتسع مئة، وثانيهما سابع عشر الشہر المذکور من السنة المذکورة، الثابتة المحکوم فيها من قبل سیدنا القاضی أبي الیسر المالکی المشار إليه أعلاه.

وقطعة أرض من جهة الغرب ذرعها قبلة بشمال ثمانية وعشرون ذراعاً، وشرقاً بغرب ذراعان ونصف ذراع من الحائط<sup>(2)</sup> الشرقي، منتقلة إليه بمقتضى الحجة الشرعية المؤرخة في مستهل ذي الحجه الحرام من شهور سنة اثنين وستين وتسع مئة، الثابت المحکوم فيها من مفخرة القضاة والتواتب مولانا محمود بن أحمد الحنفي الحاكم خلافة سابقاً<sup>(3)</sup> بمحكمة الباب<sup>(4)</sup> بدمشق المحروسة.

وقطعتنا أرض من جهة الشرق حددهما من القبلة والشرق والشمال قسيمها بيد زین الدین إبراهیم الحریری، ومن الغرب العشر وهو القاسارية المذکورة، منتقلتان بالاستئجار<sup>(5)</sup> الشرعي لحضورة الواقف المشار إليه دامت النعم عليه للبناء والتعليق، كما عُین أعلاه من زین الدین المذکور أعلاه، بمقتضى الحجة الشرعية

(1) في الأصل: استئجار.

(2) في الأصل: الحائط.

(3) لم نعثر له على ترجمة.

(4) إحدى محاكم دمشق الستة في العهد العثماني، التي كانت الأهم نظراً لكونها مقر القاضي الحنفي، حيث كانت تقع مقابل المدرسة التووية الكبرى، ولذلك كانت تسمى أحياناً بـ (محكمة التووية الكبرى):

A. K. Rafeq, *The Province of Damascus 1723-1783*, Beirut 1966, p. 66.

(5) في الأصل: الاستئجار.

المؤرخة برابع عشرين ذي الحجة الحرام من شهور سنة اثنين وستين وتسعة مئة، الثابت المحکوم فيها من قبل سیدنا القاضی أبي یسر الماکی المشار إلیه أعلاه.

وقد تضمنت هذه الأراضی المذکورة أعلاه وأضيفت إلى القاساریة المذکورة أعلاه، واستقر ما بها من البناء المستجد من جملة حقوق هذه القاساریة المحدودة، الموصوفة أعلاه بالطريق الشرعي.

وجميع عمارة الفرن الكائن ظاهر دمشق المحروسة تجاه حمام الناصري<sup>(1)</sup>، بالقرب من محلة تحت القلعة، المشتمل على داخل به بيت نار وكوشة وأنزال ومعاجن بيت للوقيد، وساحة سماوية بها بركة تجري الماء إليها من نهر بانياس<sup>(2)</sup> بحق شرعی واجب مستمر، حده من القبلة ملك الحاج علي، ومن الشرق الزقاق غير النافذ<sup>(3)</sup>، ومن الشمال الطريق وفيه الباب والشباك، المنتقل ذلك إلى ذلك الواقف المشار إليه بالبيع الشرعي من الشیخ عبد الرحمن بن يونس، خادم المقصورة بالجامع الأموي، بالشمن الحال المقبوض حالة البيع بمقتضی الحجۃ الشرعیة المؤرخة بسادس عشرين شهر رجب من شهور سنة اثنين وستين وتسعة مئة، الثابت المحکوم فيها من قبل مولانا القاضی محمود بن أحمد الحنفی المشار إلیه أعلاه.

وجميع الطاحون المجاورة للفرن المذکور من جهة الغرب، المشتملة على حجرین مط比قین لطحون الغلال وبیت بقنزة به سلم حجارة يُصعد منه إلى طبقة منافع ومرافق وحقوق شرعی، ویتوصل من بیت الطحون المذکور إلى ساحة سماوية قبلية لطیفة جار فيها الماء من نهر بانياس والقنوات، الذي منه دوران

(1) حمام الناصري البرانی بني في منطقة السنجدار المجاورة للقلعة من قبل نائب الشام تنکز الناصري سنة 721هـ/1320م، وجعله وقتاً على جامعه. جدده حفیده صلاح الدین سنة 795هـ/1392م. هدم سنة 1352هـ/1934م. العلي، خطط دمشق.

(2) أحد فروع نهر بردی، يتفرع عنه في الربوة، ويمر من شارع النصر ليدخل في قلعة دمشق، حيث يتفرع هناك بدوره إلى عدة فروع: خير، مدينة دمشق، 100-101.

(3) في الأصل الغیر نافذ.

الحجرين المذكورين بحق صحيح شرعي واجب مستمر، الساقط ذلك على فراشها، ويعلو المسقطين بها سقية علوية ولها منافع ومرافق وحقوق شرعية وحدود أربعة: من القبلة بيت الحاج<sup>(1)</sup> علي بن مصطفى الرومي، ومن الشرق الفرن المذكور، ومن الشمال الطريق وفيه الباب، ومن الغرب بيت بالي جلبي كاتب المرج.

وجميع عمارة الطاحون المعروفة بال العراة، المجاورة لأرض دير البالسي<sup>(2)</sup> من غوطة دمشق المحروسة، المشتمل على حجرين لطحن القلال وإسطبل ومنافع ومرافق وحقوق وحدود أربعة من القبلة إلى طريق، ومن الشرق النهر الخارج من تحتها وتمامه الطريق وفيه الباب، ومن الشمال أرض دير البالسي المذكورة، ومن الغرب نهر عقربا<sup>(3)</sup> الساقط عليها الذي منه دوران حجريها، المتنقلة هذه الطاحون المذكورة إلى ملك الواقع الموما إليه أعلاه بالبيع الشرعي من فخر الزعماء على بك بن عبد الله أحد الزعماء بدمشق المحروسة، بالثمن الحال المقبوض بيده منه حالة البيع بمقتضى كتاب البائع<sup>(4)</sup> الشرعي المتقدم التاريخ على تاريخه بحق ذلك طله وطرقه ومنافعه ومرافقه وأوصافه، وبجميع ما اشتمل عليه من الحقوق الشرعية الداخلة فيه والخارجة عنه والمعروفة به والمنسوبة إليه العلم الشرعي.

(وقد وقف كل ذلك) وقفًا صحيحاً شرعاً وإيقافاً صريحاً مرعياً وصادقة جارية على الدوام لا ينقطع حكمها ولا يندر رسمها، بل يستمر على ممر الشهور والأعوام، (و) أنشأ الواقع الموما إليه تقبل الله تعالى منه بره وصدقته وأدام عزه

(1) في الأصل: بين حاج.

(2) اعتبر كرد علي دير البالسي من الديور المندثرة التي لم يعد لها ذكر في الكتب، ولذلك تفينا هذه الرقيقة في تحديد تقريري له إذ يفترض أن يكون خارج باب توما على امتداد نهر عقربا. محمد كرد علي، غوطة دمشق، 58-57، دمشق، 1984م.

(3) نهر عقربا أو العقرباني، نسبة إلى قرية عقربا، أحد فروع نهر بردى، وهو ينبع عنه في ساحة المرجة ليسير بمحاذاة السور الشمالي لقلعة دمشق حتى يخرج من باب توما ليروي بعض بساتين الغوطة. خير، مدينة دمشق، 103.

(4) في الأصل البائع.

ورفعته، وقفه هذا منجزاً على ما يُفصل ويتبين<sup>(1)</sup> فيه. فأما القبة الشرقية التي بها المحراب المذكور أعلاه فإنه جعلها مسجداً لله تعالى يصلى فيه الأوقات الخمس الصلوات المفروضات وسننها، ويقام فيه الذكر والعبادات، والقبة الثانية، وهي الغربية، فإنها جعلها مكتباً للأولاد الواردين لتعلم القرآن. والحجرات المذكورة ليسكن فيها من الرجال الأفاقية المتجردين لطلب العلم الشريف على مذهب إمام الأئمة وسراج هذه الأئمة الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، رضي الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مأواه، والبيت الذي هو شرقي الساحة المذكورة أعلاه فإنه جعلها تكية ومطبخاً يُطبخ فيه الطعام ويُفرق على من يذكر فيه على ما سيشرح ويُبين فيه، وبباقي الأماكن المحدودة الموصوفة بالعالية جعلها وقفًا صحيحاً شرعاً يصرف ريعها ومتحصلتها وأجورها ومنافعها وغلاتها على مصالح المسجد والتکية والمكتب المبين ذلك جمیعه بأعلاه، وعلى مصارفه الشرعية على ما يتَبین<sup>(2)</sup> فيه. وعین لها شيخاً يكون إماماً وناظراً على ذلك كله، ومتولياً، وكاتباً، ومعلماً يعلم القرآن بالمكتب المذكور، وخليفة له، ومؤذناً، وقارئاً<sup>(3)</sup> يقرأ ما تيسر قراءته على الكرسي بالمصحف الشريف بالمسجد المشار إليه بعد صلاة<sup>(4)</sup> الظهر، وطباخاً، وكيلارجيًّا<sup>(5)</sup>، وبواباً، وشغالاً، ومستحفظاً للزبادي والصحون يسمى جنقجي<sup>(6)</sup>، وبازاره كيدن<sup>(7)</sup>.

(1) في الأصل: وتبين.

(2) في الأصل: وتبين.

(3) في الأصل: وقارعاً.

(4) في الأصل: صلة.

(5) تعبير مركب يوناني تركي، إذ أن (الكيلار) من أصل يوناني وتعني غرفة المؤونة، وألحقت بها (جي) التركية التي تتعلق بالمهمة، وقد استعمل حينئذ في الوقفيات تعبير آخر مركب (كيلاردار) بالمعنى ذاته. الأناؤوط، معطيات عن دمشق 192.

(6) (جنقجي) *çanakci* تتألف من (جنت) *çanak* أي صحن، و(جي) الدالة على المهنة، وهي تعني ما أراده الواقع، المستحفظ على الصحون والزبادي.

(7) (بازاره كيدن) *Pazara giden* تعني حرقة (الذي يذهب إلى السوق)، ويراد بها هنا (المتسوق)، أي الذي يكلف بشراء الحاجات الضرورة للوقف من السوق.

وشرط أن يبدأ من له النظر والتولية عليه بعمارة الموقوف المعين أعلاه وترميمه وإصلاحه وصلاحه، وما فيه البقاء لعينه والمزيد لأجوره وغلاته، ودفع ما على بعضه من الحكر لمستحقيه. وما يفضل بعد ذلك يصرف في كل يوم ستة دراهم عثمانية للشيخ الإمام الناظر على ذلك، ويصرف في كل يوم خمسة دراهم عثمانية للمتولي على ذلك، ويصرف في كل يوم أربعة دراهم للشيخ المعلم بالمكتب المذكور، ويصرف أيضاً في كل يوم ثلاثة<sup>(1)</sup> دراهم عثمانية للكاتب المذكور، ويصرف في كل يوم درهماً عثمانياً للمؤذن، ويصرف في كل يوم ثلاثة<sup>(2)</sup> دراهم عثمانية للطباخ المذكور أعلاه، ويصرف كل يوم للكيلارجي النقيب درهماً عثمانياً، ويصرف في كل يوم درهماً عثمانياً للباب الفراش، ويصرف في كل يوم درهماً عثمانياً للجنقجي وبazar كيدن، ويصرف أيضاً في كل يوم درهماً عثمانياً للشغال.

ويصرف أيضاً في كل يوم مبلغ أربعين درهماً عثمانياً يشري منه بعشرين عثمانياً من اللحم الضأن، ويشرى بعشرين درهماً من الخبز الطيب من خبز الحنطة، ويصرف في كل يوم عشرة دراهم<sup>(3)</sup> عثمانية يشتري بها من الرز الطيب، ويصرف أيضاً في كل يوم ثمانية دراهم عثمانية يشتري بها من الحطب والملح والبصل، وبقية ما يحتاج إليه الطعام الذي يطبخ بالمطبخ المذكور. ويُصرف أيضاً في كل يوم أربعة دراهم عثمانية في ثمن شمع وحصر وفنايل، ويُطبخ اللحم مع الأرز في كل يوم بالمطبخ المذكور، ويُفرق منه في كل يوم للشيخ الإمام الناظر المذكور رغيفان وقطعتان<sup>(4)</sup> من اللحم ومعرفتان<sup>(5)</sup> من الطعام، وللمتولي على ذلك في كل يوم رغيف وقطعة لحم ومعرفة طعام، وللطباخ رغيف وقطعة لحم

(1) في الأصل: ثلث.

(2) في الأصل: ثلث.

(3) في الأصل: عشر درهماً.

(4) في الأصل: رغيفين وقطعتين.

(5) في الأصل: معرفتين.

ومعرفة طعام، وللKİلاجی النقيب رغيف وقطعة لحم ومعرفة طعام، وللباب والفراش رغيف وقطعة لحم ومعرفة طعام، وللجنجي بازاره كيده رغيف وقطعة لحم ومعرفة طعام، ويُفرق ذلك في كل يوم بمعرفة الشيخ المشار إليه أعلاه. ولكل واحد من السكان بالحجرة المذكورة رغيف وقطعة لحم ومعرفة من الطعام، وما يفضل من الطعام المذكور يُفرق على الفقراء الواردين إلى المكان المذكور أعلاه.

وعلى سكان<sup>(1)</sup> الحجرات المذكورة الاجتماع في أوقات الصلاة بالمسجد المشار إليه أعلاه والصلة<sup>(2)</sup> به خلف الإمام مع الجماعة، وتعلم العلم والأدب من الشيخ المشار إليه وطريق الذكر والعبادات، وما يتقربون به إلى الله تعالى، وقراءة ما تيسر من القرآن العظيم مع التكبير والتهليل والصلة والسلام، على خير الأنام سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، وإهداء ذلك إلى الحضرة الشريفة<sup>(3)</sup> النبوية، وإلى روح سيدى بلا البحشى رضى الله تعالى عنه، وفي صحائف<sup>(4)</sup> الواقف الموما إليه وأمواته وأموات المسلمين. وكل من حصل منه تكاسل وتقدير فيعزله الشيخ المشار إليه أعلاه وتقرير مكانه من هو في أهليته لذلك.

وعلى الباب المذكور أن يباشر فرش المسجد المذكور والمكتب، وتنظيف ذلك وكنسه وسائل<sup>(5)</sup> ما يحتاج إليه أسوة أمثاله. وعلى الشغال المذكور أن يشغل في كل ليلة شمعتين عند المحراب، وأربعة قناديل بداخل المسجد المشار إليه، وقنديلاً بباب الحرم من داخله، وقنديلاً بالمرتفقات المذكورة أعلاه. وعلى كل واحد من بقية أرباب الوظائف<sup>(6)</sup> المذكورة أعلاه مباشرة وظيفته المعينة أعلاه في

(1) في الأصل: السكان.

(2) في الأصل: الصلة

(3) في الأصل: الشريف.

(4) في الأصل: صحائف.

(5) في الأصل: ساير.

(6) في الأصل: وظائف.

ذلك، من غير تهاون ولا تكاسل ولا تقصير أسوة بأمثاله في مثال ذلك كما عين وبين فيه.

وما يفضل بعد ذلك جميعه من ريع الموقوف المذكور بعد المصارف المعنية أعلاه على المشروع أعلاه يُشتري به من ثياب الخام ويفضل ذلك قمنصاناً وترسل إلى الحرم الشريف، على الحال به أفضل الصلاة وأتم السلام، صحبة أحد من الأتقياء المتوجه صحبة الركب الشامي، يُفرق ذلك على الفقراء المجاورين بالحرم الشريف المشار إليه أعلاه، ويكتب بذلك حجة شرعية بتفرقة ذلك وبحضورها إلى الناظر المشار إليه وهو مفخر العلماء والمدرسين مولانا مصلح الدين محمد بن محمد بن الحنفي زيد فضله<sup>(1)</sup>، الذي قرره في ذلك مولانا الواقف المشار إليه أعلاه.

وقرر في التولية على ذلك فخر الصالحين حاجي علي بن مصطفى، وأن لا يتصرف في شيء من ذلك إلا بمعرفة الناظر المشار إليه أعلاه، وعلى الناظر والمتولي المشار إليهما أعلاه تفقد المكان المذكور أعلاه والتردد إلى المسجد والمكتب والمطبخ المذكور أعلاه، والإشراف على ذلك وعلى بقية الأماكن المذكورة أعلاه، والنظر في أمر ذلك كله والقيام بمصالح ذلك ومصالح ما هو موقوف عليه، وبما شرطهما لسائر<sup>(2)</sup> ما يحتاج إليه من غير تكاسل فيه ولا تقصير، والسعى في تحصيل غرض الواقف الموما إليه، فيه بحيث أن تستمر أحكام ذلك جارية على القواعد الشرعية والمناهج الصحيحة المرضية.

وأخرج الواقف الموما إليه، خلد الله نعم السعادة عليه وأقبل بوجيهه الكريم إليه، وقفه هذا عن ملكه الصحيح، تقبل الله تعالى منه ذلك وأثابه عليه الجنة، وأبانه عن حيازته الشرعية ورفع عنه يد ملكه الكريمة، وجعله وفقاً صحيحاً شرعاً على الوجه أعلاه: «فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ إِنَّمَا كَانَ عَلَى الَّذِينَ يَبْدُلُونَهُ إِنَّ

(1) لم نشر له على ترجمة.

(2) في الأصل: سائر.

الله تَبَعِّيْعُ عَلَيْمٍ» [البقرة: 181] وسلم للمتولى المشار إليه أعلاه أمر التسجيل فيه بعدهما فقرره في التولية عليه، فتسلمه منه تسلماً حاوياً لشرائطه<sup>(1)</sup> الشرعية المحررة المرضية، وثبت ذلك لدى الصادر العالي، عنبر السادة العظام الموالي، حسنة الأيام والليالي، شيخ مشايخ الإسلام، الإمام قطب دائرة الأنام، حبر الأمة بحر السنة، مجمع الإفتاء والإرشاد، حجة الله على العباد، كاشف الدقائق<sup>(2)</sup>، مبين الحقائق<sup>(3)</sup>، سلطان علماء الشرق والصين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، المحفوظ بعنابة الملك المعين، مولانا وسيدنا (حسن أفندي بن عبد المحسن) القاضي بدمشق الشام<sup>(4)</sup>، أمنع الله بوجوده الأنام وأفاض عليه من جلابيب الكرم والإنعم، أعلى الله تعالى شأنه ورفع إلى العلياء مكانه، بشهادة شهوده آخوه، ثم بصريح اعترافه بذلك لديه ثبوتاً شرعاً معتبراً مرعياً بطريقه الشرعي.

ثم بعد تمام ذلك ولزومه، واستقراره على الوجه المشروع ونفوذه، أراد الواقف الموما إليه أحسن الله تعالى إليه أن يرجع عن الوقف المشار إليه ويرده إلى ملكه السعيد كما كان قبل الواقف عليه، متمسكاً بعدم اللزوم فيه على قول إمام الأئمة وسراج هذه الأمة الإمام الأعظم (أبي حنيفة التعمان بن ثابت الكوفي) رضي الله تعالى عنه وأرضاه وجعل الجنة مأواه<sup>(5)</sup>، فعارضه المتولي المزبور فيه ونازعه في ذلك بين يدي مولانا وسيدنا الحاكم المشار إليه، أحسن الله تعالى إليه وأقبل بوجهه الكريم المتولي المشار إليه في ذلك بصحته ولزومه واستقراره على شروط وسائل أحكامه على قول الإمامين<sup>(6)</sup> الجليلين المعظمين المكرمين أبي يوسف ومحمد، رضي الله تعالى عنهم وأرضاهما وجعل الجنة متواهما. فنظر بينهما مولانا الحاكم الموما إليه، دامت النعم عليه، في ذلك نظراً أنيقاً وتأمله

(1) في الأصل: لشريطة.

(2) في الأصل: الدقائق.

(3) في الأصل: الحقائق.

(4) لم نعثر له على ترجمة.

(5) في الأصل: مأويه.

(6) في الأصل: إمامين.

تأملاً شافياً حقيقياً، وكان نظره السعيد الموفق السديد في محل للنزاع، وشاهد في جانب المتولى رجحاناً قوياً، وأن العمل بالقول الصريح على قول الإمامين السعیدین أعلاه، وتحرر صحة ذلك عنده واتضح، وصح لديه لزوم هذا الوقف المبرور، فحكم أيد الله تعالى أحکامه بموجب ما ثبت عنده من ذلك بصحبة الوقف<sup>(1)</sup> المشار إليه ولزومه ونفوذه، والعمل بسائر<sup>(2)</sup> أعماله وشروطه، وسجله تسجيلاً حاوياً لسائر مقدماته ومسوغاته الشرعية، وأجاز ذلك وأمضاه وقضى<sup>(3)</sup> به وارتضاه، وألزم العمل بمقتضاه على قاعدة مذهبه الشريف ومعتقده الظاهر المنيف، عالماً باذلاً فيما هو فيه من ذلك، حكمًا صحيحاً شرعاً مرعيًا مستوفياً لشرائطه<sup>(4)</sup> الشرعية لا واجباته المحررة المرعية، بعد ثبوت مقدماته وجميع مسوغاته وما يعتبر شرعاً.

وجرى أو حرر في تاريخين أولهما في أوائل شهر رمضان المبارك سنة أربع وستين وتسع مئة، وثانيهما ثمان عشر شوال من السنة المذكورة، حسبنا الله تعالى ونعم الوكيل.

هذا ما وجد بصورة أصل كتاب الوقف المنقولة بإذن مولانا شاه محمد بن أيوب الحنفي<sup>(5)</sup> حيثما وقع أعلاه الصورة المذكورة «الذي قرأته أعلى»<sup>(6)</sup> هذه صورة ما وجد في السجل المحفوظ، نقلت عن أصلها بلا زيادة ولا نقصان، حرره الفقير شاه محمد بن أيوب المولى بدمشق المحمية خلافة عفى الله عنه، وبإذن علامة الحاكم<sup>(7)</sup> ختم على العادة وبإذني ذلك وشهود الحال مكتتبة

(1) في الأصل: الواقف.

(2) في الأصل: بسائر.

(3) في الأصل: وقضا.

(4) في الأصل: لشرائطه.

(5) لم نعثر له على ترجمة.

(6) في الأصل: أعلى.

(7) في الأصل: للحاكم.

أسمائهم<sup>(1)</sup> بخط كاتب الصورة: فال الأول شاكري جلبي بن إسحاق، والثاني الحاج عبد القادر الترجمان وال الحاج حمزة بن نصوح الترجمان و عامر جاوش بن إسحاق، وكاتب السجل محمد بن الزرعى وغيرهم من الحاضرين، وذلك بعد تقديم الإذن الكريم العالى من قبل عين أعيان السادة، المولى شيخ مشائخ الإسلام العلماء الأعلام، مميز الحلال من الحرام، خادم شريعة سيد الأنام عليه أفضل الصلة<sup>(2)</sup> وأتم السلام، الحكم<sup>(3)</sup> العادل، الفاصل بين الحق والباطل، المختص بمزيد عون عنابة المعين، مولانا محي الدين محمد جلبي أفندي قاضي القضاة بدمشق الشام<sup>(4)</sup>، الذي سيضع خطه الكريم باخر هذا الصريح المبارك في نقل ذلك من الصورة المذكورة، و ثبوت المقابلة لديه بشهادة من سيضع خطه في هذا الصرح المبارك الثبوت الشرعي، و صار ذلك معمولاً به لصحته و موافقته للأصل المذكور و اعتبار ما وجب شرعاً.

ثم بعد تمام ذلك أشهد عليه الوكيل الشرعي<sup>(5)</sup> عن حضرة مولانا الواقف الموما<sup>(6)</sup> إليه، خلدت السعادة عليه، وهو قدرة الأكابر والأعظم، مستجتمع جميع المحامد والمكارم، حضرة مولانا متلا آغا دام مجده ورفعته، الثابت توكيه عنه في ذلك بشهادة مولانا محيي جلبي بن علي، و فخر الأكابر المعتبرين عين أعيان الجاوشية بالباب العالى إبراهيم بك بن البدر بن حسن الشهير نسبة الكريم بابن طالو، و فخر الأكابر مستجتمع المحامد مولانا عبد الجبار بن عمر الثبوت الشرعي، إشهاداً شرعياً بأنه الحق بوققه المتقدم ذكره في هذا الصريح المسطور جميع السوق الكائن<sup>(7)</sup> باطن دمشق بالقرب من مدرسة القجماسية المعروفة بإنشاء

(1) في الأصل: أسمائهم.

(2) في الأصل: الصلة.

(3) في الأصل: للحاكم.

(4) لم تنشر له على ترجمة.

(5) في الأصل: وكيل شرعى.

(6) في الأصل: موما.

(7) في الأصل: الكائن.

الواقف الموكل الموما إليه، دامت النعم عليه، المشتمل كامله على ساحة سماوية لطيفة بها بحرة ماء مثمنة، يجري إليها الماء من نهر بانياس بحق واجب معلوم، وبالجهات الأربع حوانيت عدتها ثمانية وثلاثون دكاناً: منها بالجانب القبلي عشرة حوانيت، وبالجانب الشمالي سبعة عشر حانوتاً، وبالجانب الشرقي أربعة حوانيت، وبه باب يتوصل منه إلى أربعة طباق راكبة على الحوانيت الشرقية ولكل واحدة منها منافع ومرافق وحقوق شرعية، وبالجانب الشمالي ستة حوانيت وبه مكان معد لطبع القهوة ذات منافع شرعية، وبالجانب الغربي خزانة ذات منافع شرعية، ولكل من الحوانيت المذكورة فناء، وأغلاق، ومنافع شرعية. وبالسوق المذكور مسجد لأجل إقامة الصلوات<sup>(1)</sup> الخمس من جهة الغرب، ويفصل بين الحوانيت الشمالية والقبيلية طريق عام آخذ شرقاً بغرب، يتوصل منه الطريق السلطاني تجاه دار السعادة<sup>(2)</sup>، ويعلق على ذلك بوابتان لكل منهما قوس من الحجارة البيض المنحوتة<sup>(3)</sup>. ويحصر ذلك جميعه من القبلة الخان الذي هو من إنشاء الموكل الموما إليه خلدت السعادة عليه، ومن الشرق السوق المعروف بإنشاء حضرة<sup>(4)</sup> مولانا مصطفى باشا، يسر الله له من الخيرات ما يشاء، وتمامه الطريق السلطاني المتقدم ذكره، ومن الشمال الخندق ومن الغرب الدخلة الآخذة إلى المدرسة القجماسية وتمامه إلى الطريق الآخذ إلى تكية الواقف الموما إليه، خلدت السعادة عليه، بحق ذلك كله، وهو لذلك من الحقوق الشرعية الواجبة لذلك شرعاً، الحق كل ذلك إلهاقاً شرعاً وجعله وفقاً شرعاً على مقتضى شرط وقف الموكل الموما إليه، دامت النعم عليه، في الحال والمآل والتذر والإمكان والنظر والاستحقاق بالطريق الشرعي.

(1) في الأصل: الصلة.

(2) (دار السعادة) أو دار الإمارة التي كانت مقراً للنواب في العهد المملوكي وللولاة في مطلع العهد العثماني. للمزيد من التفاصيل انظر: ريحاوي، قصور الحكم في دمشق، 70-60.

(3) في الأصل: نحبـت.

(4) في الأصل: حضرـت.

وشرط الوكيل أيضاً بالوكالة عن موكله الموما إليه، خلدت النعم عليه، أن يبدأ من له النظر في أمر وقفه السابق وهذا اللاحق بإصلاحه وصلاحه، وما فيه التماء والمزيدة لأجوره وغلاته. ومهما فضل بعد ذلك يُصرف منه في ثمن أرطال خبز من خبز الحنطة ثلاث قطع فضة، وفي شراء رطلان لحم من اللحم الصان خمس قطع، مضاد ذلك إلى ما هو معين بالوقف السابق المحكى في هذا الصريح المزبور. وأن يُصرف أيضاً لشيخ الطعام في كل يوم قطعة واحدة زيادة على ما هو مقرر له بالوقف السابق المشروح فيه، وللجبابي في كل يوم قطعة فضة، وللبواب عثماني زيادة عما هو مقرر لهما بوقفه السابق المزبور. وما فضل بعد ذلك جميعه من ربع الموقوف المذكور، بعد المصادر المشروحة فيه، يُشتري من ثياب الخام ويحصل منه قميص وترسل إلى الحرمين الشريفين على الحال، بهما أفضل الصلاة<sup>(1)</sup> والسلام، لمكة المشرفة والمدينة المنورة<sup>(2)</sup> صحبة أحد من الأتقياء المتوجه صحبة الركب الشريف الشامي، ويُفرق ذلك على الفقراء المجاورين، وتكتب بذلك حجة شرعية ويحضرها إلى المتولى على ذلك، زيادة عما هو معين بوقفه السابق المشروح في هذا الصريح المزبور.

ثم بعد تمام ذلك كله ولزومه وإبرامه<sup>(3)</sup> على شرح ما فيه، أراد وكيل الواقف<sup>(4)</sup> الموما عليه أن يرجع عما وقفه محتاجاً بعدم اللزوم عندما أتم شروط الواقف المذكور على النسق المسطور والنطء المذكور، وسلمه لفخر الأعيان المعتبرين عمر جلبي الذي جعله شريكًا معه في التولية إلى أن يتم أمر التسجيل في هذا الوقف، وفوجئه إليه فقابلته المتولى بالامتناع عن رده إليه محتاجاً بلزومه على قول كثير العلماء عليهم رضوان خالق الأرض والسماء، فتنازعوا وتخاصما حتى ترافعا في هذا الأمر إلى عين أعيان السادة الموالي سلطان العلماء

(1) في الأصل: الصلاة.

(2) في الأصل: المنور.

(3) في الأصل: وابرامه.

(4) في الأصل: الوكيل الواقف.

المحققين، برهان الفضلاء المدققين، ينبع الفضل واليقين، ناصر أرباب الشريعة الغراء، مظهر آيات الملة الحنفية البيضاء، الذي بيده العقد والتنفيذ والإمضاء، وهو الحاكم الموقع بخطه بذيل هذا الصريح الشريف الميمون المستطاب، لا زال باباً لأولي الألباب. فنظر حضرة مولانا وسيدنا الحاكم الموما إليه، خلدت السعادة عليه، في هذه المسألة<sup>(1)</sup> المختلف فيها تأملاً جزيلاً. فلما كان جانب الوقف راجحاً عنده على جانب الملك حكم أadam الله أحکامه على وجه الوكيل بصحة الوقف الملحق على ما عين وبين بلزومه على قول من جوز لهذا القدر من الشرائط<sup>(2)</sup> من الأئمة المجتهدين، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، عالماً بالخلاف الجاري في مسألة<sup>(3)</sup> الوقف بين أهل الاجتهد الذين هم أشرف خواص العباد، حكمَا صحيحاً شرعاً جاماً لشرائطه<sup>(4)</sup> المعتبرة اللازمـة شرعاً، وحاوياً لضوابطـه المهمـة الواجبـة أصلـاً وفرعاً، وسجـله بـتسجيلـ شـرعيـ فـصارـ الـوقفـ المـذبورـ وـفقـاً لـازـماًـ، مـسـجـلاًـ مـتفـقاًـ عـلـيـهـ بـلـحـوقـ حـكـمـ الـحاـكـمـ المـومـاـ إـلـيـهـ، بـحـيثـ لـاـ يـبـاعـ وـلـاـ يـرـهـنـ وـلـاـ يـبـدـلـ وـلـاـ يـغـيـرـ، بـلـ يـجـريـ عـلـىـ أـصـلـهـ المـؤـيدـ<sup>(5)</sup> وـيـقـامـ عـلـىـ شـرـطـهـ الـمـخـلـدـ وـلـاـ يـحـلـ لـأـحـدـ مـنـ يـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ، وـيـعـلـمـ أـنـهـ إـلـىـ رـبـهـ الـكـرـيمـ سـائـرـ<sup>(6)</sup>، نـقـضـ هـذـاـ الـوـقـفـ الـمـذـبـورـ، ﴿فَمَنْ بَدَّلَ مِمَّا سَمِعَ فَإِنَّمَا إِشْتُهِى عَلَىَّ الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ كَيْفَ عِلْمُه﴾ [البقرة: 181]، واعتبار ذلك بعد ما وجب اعتباره شرعاً.

(1) في الأصل: المسئلة.

(2) في الأصل: الشرائط.

(3) في الأصل: مسئلة.

(4) في الأصل: لشرائطـهـ.

(5) في الأصل: المؤيدـ.

(6) في الأصل: سـائـرـ.

تحريراً في شهر من شهور سنة ثلاثة وثمانين وتسع مئة، حسبنا الله تعالى ونعم الوكيل.

مطابق لفرعه مضي مختوم، حرره الفقير أحمد الصديقي القسام العسكري بمدينة الشام عفي عنه.

(الخاتم)

## وثائق الوقف كمصدر للتعرف على الحياة الزراعية في ضواحي دمشق خلال العصر العثماني

يزداد الاهتمام في السنوات الأخيرة بالوثائق الوقفية التي أصبحت تمثل لدى الباحثين في العهد العثماني أحد المصادر المهمة للتعرف على الوضع الاقتصادي والاجتماعي، وعلى التطور العمراني والثقافي الحضاري. ولا شك أن هذا الاهتمام المتزايد بالوثائق الوقفية يمثل أخيراً نوعاً من الاعتراف بالدور الكبير الذي لعبته الأوقاف في المجتمع العثماني. ففي أي دين وفي أي مجتمع لا نجد هذا الدور الكبير للأوقاف كما نجده في الإسلام وفي المجتمع الإسلامي كما يتمثل في النموذج العثماني<sup>(1)</sup>. فبدون الأوقاف لا يمكن لنا تصور انتشار الإسلام في المناطق الأوروبية والازدهار العمراني الذي غير ملامع أوروبا الجنوبية الشرقية

---

Dr. Hasan Kalesi, Najstariji vakufsli Dokumenti Na Arapskom Jeziku u Jugoslaviji, (1) Prinstsos, 1972, p. 13.

في الصفحة نفسها نقرأ ما يلي: «في كل جانب تقريباً من حياة الشعوب والدول الإسلامية، الديني والأخلاقي والاقتصادي والسياسي والاجتماعي الخ، كان للوقف تأثير كبير. وقد يجد من المستغرب إلا أنه من المؤكد أن الأوقاف شملت بخدماتها الناس وحتى الطيور والحيوانات».

وانظر أيضاً: محمد أديب تقي الدين الحصني، كتاب متخفيات التواريخ لدمشق، 348/1، 1979م. حيث نجد شيئاً مشابهاً: «إذا قشت صحف هذا العالم بأسره تجد أن فكرة الأوقاف ومؤسساته العامة ما اتسعت في أمّة ودولة أكثر ما اتسعت وبروزها في الأمة العربية والدولة الإسلامية».

(البلقان)، وتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل عام في الدولة العثمانية. فقد كانت الدولة العثمانية، حتى منتصف القرن التاسع عشر على الأقل، تكتفي بالحد الأدنى لدور الدولة (بسط الأمن في الداخل لجمع الضرائب، وتكريس الجيش لتوسيع الدولة في حالة القوة والدفاع عنها في حالة الضعف)، بينما كانت تترك الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاجتماعية والثقافية للمبادرات الفردية، وبالتالي للمؤسسات الوقفية<sup>(1)</sup>. وكنا قد استفدنا سابقاً من الوثائق الوقفية في دراسة بعض جوانب التطور العمراني الحضاري في أوروبا الجنوبية الشرقية، بينما سنحاول هنا أن نستفيد من هذه الوثائق كمصدر مهم للتعرف على الحياة الزراعية في ضواحي دمشق خلال العصر العثماني.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الوثائق الوقفية بطبعتها تمدنا بمعطيات غنية عن الحياة الزراعية في البلدان الإسلامية بشكل عام نظراً للارتباط الوثيق بين الأرض والوقف. فالأراضي الزراعية كما هو معروف مصدر أساسى من مصادر الإنفاق على المنشآت أو المؤسسات الوقفية (الجوامع، المدارس، المكتبات، المستشفيات، العمارات الخ). وقد ازداد وقف الأراضي الزراعية بشكل أوسع في بلاد الشام ومصر خلال عهد الأيوبيين والمماليك، حتى صارت الأرضي الزراعية التابعة للأوقاف تشكل نسبة كبيرة من مجمل الأرضي الزراعية<sup>(2)</sup>. ويعزى هذا الاهتمام المتزايد لوقف الأرضي الزراعية وغيرها في الشام ومصر إلى الصراع المتواصل حول السلطة في عهد المماليك، إذ أصبح رصد الأرضي الزراعية للأوقاف وسيلة مضمونة لتفادي المصادر المزاجية للحكام من ناحية<sup>(3)</sup>، وتأمين

(1) كانت كل الخدمات في الدولة العثمانية، التي تقع اليوم في اختصاص الدولة أو المحافظة، تُمول وتدار من قبل الأوقاف. ولذلك نجد إلى اليوم في كل البلدان الإسلامية، أو التي كانت تحت حكم المسلمين، عدداً كبيراً من المنشآت الدينية والعلمية التي بُنيت بوساطة الأوقاف: الجوامع، التكايا، المدارس، المكتبات، الجسور، المقابر، أقنية الري، المستشفيات، وغيرها.. كما لا يمكن تخيل التجارة في ذلك الوقت دون استراحات القوافل والخانات والمستودعات.. كلشي، المرجع السابق، 13-14.

(2) محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، 22، الطبعة الثانية، القاهرة، 1971.

(3) المرجع السابق، 21.

انتقال الاتفاق من هذه الأراضي الزراعية للأولاد والأحفاد من ناحية أخرى<sup>(1)</sup>.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار الدوافع الأخرى الأساسية، الدينية أو الإنسانية، لا نستغرب انتشار الأوقاف بهذا الشكل الواسع في دمشق وغيرها من المدن الإسلامية. وفي الواقع إن دمشق بالذات حظيت بشهرة كبيرة في العالم الإسلامي بأوقافها الكثيرة، وبالتالي بمنشآتها الوقفية الدينية والاقتصادية والاجتماعية حتى أصبح يضرب بها المثل كما يشهد على ذلك ابن بطوطة حين زارها في القرن الرابع عشر<sup>(2)</sup>. وقد ازداد دور الأوقاف في الحياة الدينية والاقتصادية والاجتماعية لدمشق في بداية العصر العثماني مع قدوم الوزراء الكبار (للا مصطفى باشا، سنان باشا وغيرهم)، الذين رصدوا للمنشآت الوقفية الضخمة التي أسسوا مساحات واسعة جداً من الأراضي الزراعية، تشمل عشرات القرى المحيطة بدمشق.

ومع ازدياد الاهتمام بالأوقاف ورصد المزيد من الأراضي الزراعية لها في العصر العثماني، تزداد لدينا أهمية الوثائق الوقفية، بحيث تصبح في هذه الحالة

(1) انظر كنموذج حول هذا: كتاب وقف القاضي عثمان بن أسعد المنجا، نشره وقدم له صلاح الدين المتاجد، دمشق، 1949م. وينتهي المنجد بنفسه في المقدمة إلى ميزة هذا الكتاب التي تتمثل في (تحديد ما يخص كل ولد من أولاد الواقف).

(2) «الأوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ومصارفها لكثيرها فمنها أوقاف على العاجزين عن الحج ليعطى لمن يحج عن الرجل منهم كفياته، ومنها أوقاف على تجهيز البنات إلى أزواجهن وهن اللواتي لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن، ومنها أوقاف لفكاك الأساري، ومنها أوقاف لأبناء السبيل يعطون منها ما يأكلون ويلبسون ويترودون لبلادهم، ومنها أوقاف على تعديل الطرق ورصفها لأن أزمة دمشق لكل واحد منها رصيفان في جنبه يمر عليها المترجلون ويركبان بين ذلك ومنها أوقاف لسوى ذلك من أعمال الخير...» أما «سوى ذلك من أعمال الخير» التي أصبحت بها دمشق مضربياً للمثل فيوضحة ابن بطوطة فيما يلي: «مررت يوماً بعض أزقة دمشق فرأيت به مملوكاً صغيراً قد سقطت من يده صحفة من الفخار الصيني، وهو يسمونها الصحن فتكسرت، واجتمع عليه الناس فقال له بعضهم اجمع شقها واحملها معك لصاحب أوقاف الأواني فجمعها، وذهب الرجل معه إليه فرأه إياباً فدفع له ما اشتري به مثل ذلك الصحن، وهذا من أحسن الأعمال، فإن سيد الغلام لا بد أن يضربه على كسر الصحن أو ينهره وهو أيضاً ينكسر قلبه ويتغير لأجل ذلك...»: رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة الناظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تحقيق وتقديم وتعليق: د. علي المتصر الكتاني، 118/1، بيروت، 1975م.

مصدراً مهماً للتعرف على الحياة الزراعية. وعلى الرغم من هذا لم تلفت هذه الوثائق اهتمام الباحثين بما فيه الكفاية، مع أن الدكتور صلاح الدين المنجد قام بعمل رائد في هذا الاتجاه حينما نشر في دمشق سنة 1949م «كتاب وقف القاضي عثمان بن أسد المنجا» (توفي 641هـ)<sup>(1)</sup>.

أما فيما يتعلق بالوثائق الوقفية، التي استفدنا منها لهذا البحث، فهي تتوزع على أربعة أنواع:

- 1 - كتب الوقف أو الوقفيات.
- 2 - عقود استثمار الأراضي الزراعية التابعة للأوقاف.
- 3 - كتب الاستبدال.
- 4 - الادعاءات المختلفة حول الأراضي الزراعية التابعة للأوقاف.

وللأسف فإن الكثير من كتب الوقف أو الوقفيات قد اختفت أو أتلفت للدowافع معينة، بينما معظم الوثائق المذكورة موجودة في مركز الوثائق التاريخية بدمشق في عدة مجموعات (سجلات المحكمة الشرعية، وثائق القسم العثماني أ ب ج د).

إن هذه الوثائق كما ذكرنا تمدّنا بالمعطيات الكثيرة حول الحياة الزراعية في ضواحي دمشق خلال العصر العثماني بالاستناد إلى المحاور التالية:

(1) كان خليل مردم بك قد سبق ونشر في دمشق سنة 1925م (كتاب وقف الوزير لا مصطفى باشا) الذي يمثل دون شك خطوة مهمة، إلا أن هذه الطبعة لا تتضمن آية مقدمة أو آية ملاحظة حول الهدف العلمي من نشر هذا الكتاب أو حول أهمية كتب الوقف بالنسبة للبحث العلمي بشكل عام. ومن هنا فإن نشر المنجد لكتاب وقف القاضي عثمان بن أسد المنجا يعتبر خطوة رائدة في هذا الاتجاه إذ أن المنجد يسجل في المقدمة البسيطة ملاحظتين رائديتين تشيران إلى أهمية هذه الوقفية بالنسبة للبحث العلمي:

- غنى الوقفية بالأماكن الوقفية، وهذا يجعلها غنية بالفوائد الطبوغرافية وأسماء القرى والمحال.
- تبين بعض الأمور الاجتماعية كالوقف على الأشراف والوقف على الأسرى كما تدلنا على بعض الدور والقيساريّات الخ.

أ - الطبوغرافيا التاريخية .

ب - الشبكة المائية وتنظيم الري .

ج - المحاصيل الزراعية .

د - العلاقات الزراعية .

## أ. الطبوغرافيا التاريخية

تمدنا الوثائق الوقفية بمعطيات غنية جداً حول الاستثمارات الزراعية في دمشق وضواحيها، وبالتحديد حول البساتين والمزارع والقرى. فنظرًا للطابع الشرعي للأوقاف وللأراضي الوقفية، ونظرًا لأن هذه الأراضي الوقفية كانت توثق عادة في المحكمة الشرعية، فإن هذه الوثائق الوقفية توفر لنا إمكانية التعرف بشكل جيد على الطبوغرافيا التاريخية لدمشق وضواحيها في العصر العثماني إذ أن هذه الوثائق تحديد بدقة كبيرة حدود البساتين والمزارع والقرى بحيث لا ترك أي مجال للالتباس<sup>(1)</sup>. وهكذا فالوثائق الوقفية تسمى وتحدد بدقة الأراضي الزراعية (البساتين) التي اندثر بعضها، والتي بقي بعضها الآخر قائماً في دمشق، وتحدد موقع بعض المزارع التي انضم بعضها إلى القرى المجاورة أو التي تحول بعضها الآخر إلى قرى، كما تتعرض للقرى المجاورة لدمشق بحدودها ومساحتها في ذلك الوقت.

(1) «لقد اتفق الفقهاء على أن الوقف لا يكون إلا في عين مملوكة لصاحبها ملكاً تاماً وأن تكون معرفة تعرضاً كاملاً، فإذا كانت معروفة بالشهرة اكتفي بشهرتها عند الحتفية وإن لم تكن معروفة بالشهرة وجب حدها بحدودها الأربع»: أبو زهرة، محاضرات في الوقف، 105.

وتحول أهمية الوثائق الوقفية للطبوغرافيا التاريخية لدينا ملاحظة رائدة للمنجد وردت في كتابه «خطط دمشق - نصوص ودراسات في تاريخ دمشق الطبوغرافي وأثارها القديمة»، بيروت، 1940م. ففي الهاشم الموجود في صفحة 99 نجد الملاحظة المهمة التالية: «إن تعديل (تحديد) الأماكن والمحال والقرى وتحديدها ينبغي أن يستند إلى النصوص القديمة الشرعية والصحيفة، ولن تجد مثل كتب الوقف صحة وشرعية في هذا الباب لأنها تقدم لك الحدود واضحة مبينة بدقة بحيث لا يمكن أن تتوهم بعدها أو تخطي».

وهكذا نجد في هذه الوثائق وصفاً طبوغرافياً مفصلاً للبساتين التابعة للقرى المجاورة لدمشق في العصر العثماني والتي أصبحت جزءاً من دمشق الآن، كبستان الخيزران الذي تمتد فوقه الآن عمارات العدوي<sup>(1)</sup>، وبستان المرج<sup>(2)</sup>، وبستان الكيال<sup>(3)</sup>، وبستان اليهوديات<sup>(4)</sup> في المزة، وبستان الصخر<sup>(5)</sup>، وبستان الغرابي<sup>(6)</sup> في كفر سوسة، وحقول زريق، وبستان يونس<sup>(7)</sup> في القدم، وحاكورة السعدية<sup>(8)</sup>، وبستان السويد<sup>(9)</sup>، وبستان السويد<sup>(10)</sup> في الصالحية، وكرم دهابنة، وحقلة الطاحونة، وكرم الشاهد، وكرم عوض<sup>(11)</sup> في زملكا، وكرم حامدة قديماً وحقلة المصري لاحقاً في عربيل<sup>(12)</sup>، الخ.

إلى جانب هذا نجد في الوثائق الوقافية معطيات طبوغرافية كثيرة حول المزارع التي اندثرت مع مرور الوقت، وبالتحديث التي انضمت إلى القرى المجاورة لها، مع توسيع هذه القرى في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، كمزارعة السواقة التي أصبحت تتبع داريا الكبرى<sup>(13)</sup>، ومزارعة المقدم من جملة أراضي قرية الحديثة<sup>(14)</sup>، ومزارعة الطويلة التي كانت تقع بين قرية

- 
- (1) مركز الوثائق التاريخية بدمشق (م. و. ت)، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 70، 17 جمادى الثاني 1164هـ.
- (2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 40، 19 ذو القعدة 1205هـ.
- (3) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 74، 11 ذو القعدة 1229هـ.
- (4) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 165، 18 رجب 1272هـ.
- (5) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 61، 1 ذو الحجة 1235هـ.
- (6) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 140، 16 ربيع الأول 1265هـ.
- (7) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 190، 13 جمادى الأولى 1285هـ.
- (8) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 117، 7 شوال 1257هـ.
- (9) م.و.ت، سجلات المحاكم الشرعية بدمشق (1290-1291هـ)، 647، قضية رقم 37، 33-31، 14 ربيع الأول 1290هـ.
- (10) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 9، 1 محرم 1283هـ.
- (11) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 161، 4 ذو القعدة 1270هـ.
- (12) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 212، 6 رجب 1295هـ.
- (13) كتاب وقف الوزير للا مصطفى باشا 61، وقف على طبعه خليل بن أحمد مردم بك، دمشق، 1925م.
- (14) المصدر السابق، 72.

زبدين وقرية الحديثة<sup>(1)</sup>، ومزرعة البيرة من جملة أراضي القرية المنيدة (المليحة حالياً)<sup>(2)</sup>، ومزرعة المسعدية في مرج الغوطة المجاورة للبحارية<sup>(3)</sup>، ومزرعة الشماسية المجاورة لخرابو<sup>(4)</sup>، ومزرعة قبيبة في الغوطة الممتدة بين قناء النحاس ونهر حاروش<sup>(5)</sup>، ومزرعة حمرا في الغوطة الممتدة بين قناء الهيجانة ونهر حاروش<sup>(6)</sup>، ومزرعة العصرونية بالقرب من أراضي يلدا<sup>(7)</sup>، ومزرعة دير بشر المجاورة لسبينة الصغرى<sup>(8)</sup>.

وبالإضافة إلى هذه المزارع تمدنا الوثائق الوقفية بمعطيات دقيقة عن القرى المجاورة لدمشق تتعلق بحدودها ومساحتها وموقعها. وهكذا تعرفنا إحدى الوثائق الوقفية على قرية عرطوز في «وادي العجم من أعمال دمشق»<sup>(9)</sup>، ومساحتها أربعة

(1) المصدر السابق، 72.

(2) المصدر السابق، 73. ولدى كرد علي نجد أن (تلة البيرة) في أرض مليحة من جملة القرى الدائرة التي يذكرها. انظر: محمد كرد علي، غوطة دمشق، 166، الطبعة الثالثة، دمشق 1984م.

(3) كتاب وقف الوزير، 77.

(4) المصدر السابق، 77.

(5) المصدر السابق، 198.

(6) المصدر السابق، 199.

(7) م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 44، 21 / شعبان 1299هـ. ويرجح كرد علي (175) أن العصرونية ربما كانت في قرية من الماضي.

(8) م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 46، 1 / محرم، 1300هـ. ويدرك كرد علي (192) دير بشر من الديور المتذكرة، وقد ورد ذكره في كتاب وقف سيف الدين الرجبي بينما يؤخذ من كتاب التمهيد أن دير بشر كان عامراً في القرن السابع الهجري.

(9) يرد ذكر وادي العجم كثيراً في الوثائق الوقفية وكان يقسم إلى وادي العجم التحتاني (ناحية الكسوة) ووادي العجم القوقاني (إقليم البلان). ويرى زكريا أن «كلمة وادي العجم مجهولة، ولم تذكر في كتب التاريخ والجغرافيا هذا الاسم حتى عثرنا عليه في كتاب وقف الوزير لا لا مصطفى باشا»: أحمد وصفى زكريا، الريف السوري (محافظة دمشق) وصف طبوغرافي، تاريخي، أثري، عمراني، اجتماعي، زراعي للأقضية والتوابي والقرى العائدة إلى محافظة لواء دمشق، 2 / 368-448، دمشق، 1957م.

وكما يدو هنا فقد كان زكريا من تنبهوا مبكراً إلى أهمية الوثائق الوقفية، التي استفاد منها في هذا الوصف الطبوغرافي - التاريخي - الأثري - العمراني - الاجتماعي لضواحي دمشق.

وعشرون فداناً رومياً<sup>(1)</sup>. ويحدد كتاب وقف للا مصطفى باشا موقع الطيبة بدقة بين أراضي قميت في الجنوب، وقرية الشيرفة في الشمال، وأراضي قرية زاكية في الغرب<sup>(2)</sup>. وتحدد وثيقة وقفية أخرى مساحة أراضي المنيحة (المليحة حالياً) بـ «ستة وثلاثين فداناً هي كامل فدن القرية»<sup>(3)</sup>، ومساحة أراضي قرية البلاط بـ «تسعة عشر فداناً رومياً هي كامل فدن القرية»<sup>(4)</sup>. ولدينا وثيقة أخرى تحدد مساحة أراضي قرية السبينة الصغرى بـ «أحد عشر فداناً رومياً هي كامل فدن القرية الكائنة في ناحية وادي العجم من أعمال دمشق»<sup>(5)</sup>. وكما يبدو هنا فإن الوثائق الوقفية تحدد مساحات القرى بالفدان الرومية، ولكن بعض الوثائق تحدد مساحة القرى بالأرباع، بحيث تحدد مثلاً مساحة أراضي قرية النشابية مع مزرعة الرزععين بـ «ستين ربعاً»<sup>(6)</sup>. وعلى سبيل المثال تحدد هذه الوثيقة، كبقية الوثائق الوقفية، موقع هذه القرية بدقة كبيرة إذ كان يحدوها زمن الوثيقة (نهاية القرن التاسع عشر) من الجنوب نهر بردى، ومن الشرق أراضي قرية القاسمية، ويفصل بينهما نهر المسعودية، ومن الشمال أراضي قرية البحاربة، ومن الغرب أراضي حوش الصالحية، ويفصل بينهما نهر بردى<sup>(7)</sup>.

(1) م.و.ت، مسجلاتمحاكم دمشق الشرعية - القسم العسكرية، م5، قضية 134، 82-80. والفدان الرومي هو مقدار ما يستطيع الزوج من الشيران حرثه من أرض في يوم وليلة.

(2) كتاب وقف الوزير 56.

(3) م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 160، 11 شعبان 1271هـ.

(4) المصدر السابق. ويرد ذكر هذه القرية في بعض المصادر السابقة باسم «البلاطة» أو «بيت البلاطة» لدى ياقوت الحموي: كرد علي، غوطة دمشق، 18.

(5) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 182، 3 ربيع الأول 1281هـ.

(6) م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 217، 2 جمادى الأولى 1305هـ

(7) المصدر السابق.

## ب - الشبكة المائية ونظام الري

كانت دمشق تشتهر في القرون الوسطى بغزاره مائتها إلى حد أن ابن جبير (توفي 1217هـ) قال في ذلك إن: «أرضاها سئمت كثرة الماء فاشتاقت إلى الظماء»<sup>(1)</sup>. وقد أكد هذا لاحقاً ياقوت الحموي (توفي 1229هـ) حين اعترف بأنه: «من خصائص دمشق التي لم أر في بلد مثلها كثرة الأنهار بها وجريان الماء»<sup>(2)</sup>. وفي الواقع إن هذا الانطباع عن دمشق خلال العصر العثماني تؤكده بدورها الوثائق الوقفية، التي تقدم لنا معطيات مهمة عن الشبكة المائية وعن نظام الري في دمشق وضواحيها.

وتتجدر الإشارة إلى أن الأراضي الزراعية الموقوفة هي مرصودة في الأصل لتغطية نفقات المنشآت الوقفية (الجوامع، المدارس، المستشفيات الخ)، وذلك بتأجيرها للآخرين، وحسب الفقه الإسلامي فإن الأصل في الإجارة المنفعة، ونظرًا لأنه لا وجود لمنفعة من الأرض الزراعية دون ماء، فإن حق الأرض الزراعية في الماء يُفهم من السياق، حتى وإن لم يتم تحديد ذلك<sup>(3)</sup>. ومع هذا فالوثائق الوقفية المتعلقة بتأجير الأراضي الزراعية تحرص بشكل بالغ على تحديد مصدر الشرب (السقي) لكل قطعة أرض أو مزرعة أو قرية من القرى، بحيث تقدم لنا بهذا الشكل معطيات قيمة عن الشبكة المائية في دمشق وضواحيها. وهكذا تزودنا هذه الوثائق بأسماء وموقع الأنهار الكبيرة والصغرى والأقنية والمواصي التي كانت تتألف منها الشبكة المائية لدمشق وضواحيها. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن بعض الأنهار أصبحت تُدعى بأسماء أخرى، بينما اندثرت بعض الأنهار، وحتى أنها تلاشت تماماً من الذاكرة المحلية.

(1) رحلة ابن جبير في مصر وبلاد العرب وال伊拉克 والشام وصقلية، تحقيق: د. حسين نصار، 249-248، القاهرة، د.ت.

(2) ياقوت الحموي، معجم البلدان، 2/465، بيروت، 1956م.

(3) يحيى بن شرف النووي الدمشقي، روضة الطالبين، 5/181، بيروت، د.ت.

وهكذا نجد في هذه الوثائق بالإضافة إلى الأنهار الكبيرة المعروفة (بردي، تورا، يزيد، الخ) الأنهار التالية التي تروي ضواحي دمشق:

- نهر الأعوج الذي كان يسقي فيما يسقي قرية عرطوز<sup>(1)</sup>.
- نهر السرداد، أحد فروع نهر تورا وكان يروي أراضي قرية أرزة<sup>(2)</sup>.
- نهر العتيق، أحد الأنهار الصغيرة بداريا، كان يسير بموازاة قناة العراقي<sup>(3)</sup>.
- نهر جوزة البالي، أحد الأنهار الصغيرة التي كانت تروي أراضي داريا<sup>(4)</sup>.
- نهر سوادة، كان يروي مزرعة سوادة التابعة لداريا الكبرى<sup>(5)</sup>.
- نهر بالا وهو المشهور لاحقاً بالبيلاني، الذي ينفصل عن بردي بعد خروجه من دمشق ويسقي أراضي قرية بالا<sup>(6)</sup>.
- نهر الحديدة وهو المشهور لاحقاً بنهر زيدين أو الزبدوني، الذي ينفصل عن بردي قرب بستان القوادري ويسقي أراضي الحديدة وزيدين<sup>(7)</sup>.
- نهر الزلف الذي كان يروي مزرعة البيرة<sup>(8)</sup>، وهو الذي أصبح يدعى لاحقاً نهر داعية أو الداعياني<sup>(9)</sup>.

(1) م.و.ت، مسجلاتمحاكم دمشق الشرعية - القسم العسكرية، م/5-80/82، قضية 134.

(2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 159، 18 ذو الحجة 1269هـ، وقرية أرزة كانت تقام في مكان حي الشهداء في طريق الصالحة وتصل بسوق ساروجا، وكانت عامرة بعض الشيء في القرن العاشر الهجري. كرد علي، غوطة دمشق، 162.

(3) كتاب وقف الوزير، 61.

(4) المصدر السابق.

(5) المصدر السابق.

(6) المصدر السابق، 72.

(7) المصدر السابق.

(8) المصدر السابق.

(9) كرد علي، غوطة دمشق، 87.

- نهر حروش<sup>(1)</sup>، أو حاروش الذي كان يروي قرية دلبة الجديدة بثلث مائة .
- نهر الفضالية، نسبة إلى قرية الفضالية، كان يسقي بعض القرى كقرية المتبن (حوش التبن)<sup>(2)</sup>.
- نهر سلار الذي كان يروي قرية المتبن (حوش التبن 1) وكان يفصل بين هذه القرية وبين مرج السلطان<sup>(3)</sup>.
- نهر الريحان<sup>(4)</sup>، أحد فروع نهر تورا، الذي كان يسقي أراضي قرية عربيل (عربين).
- نهر البحارية يروي أراضي قرية البحارية في الغوطة<sup>(5)</sup>.
- نهر الميلقون أو الميلاقون<sup>(6)</sup>، كان يروي أراضي المزة وهو فرع من فروع نهر الداراني<sup>(7)</sup>.
- نهر الكريمي الذي كان يروي أراضي قرية كفر سوسه<sup>(8)</sup>.
- نهر أبي عيار الذي كان يروي أراضي كفر سوسه<sup>(9)</sup>.
- نهر البكجوري الذي كان يروي أراضي القدم<sup>(10)</sup>.

(1) كتاب وقف الوزير، 75. ولدى كرد علي (87) يرد أن «عين حروش تبيع في أرض زيد بن وتسقي بعض قرى المرج».

(2) كتاب وقف الوزير، 52.

(3) المصدر السابق، 53.

(4) المصدر نفسه.

(5) م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 217، 2 جمادى الأولى 1305هـ

(6) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 74، 11 ذو القعدة 1235هـ

(7) كرد علي، في غوطة دمشق، 88.

(8) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 117، 17 شوال 1257هـ

(9) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 242، 10 جمادى الأول 1303هـ

(10) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 190، 13 جمادى الأول 1285هـ

- نهر الأنبط الذي كان يروي أراضي القدم<sup>(1)</sup>.

- نهر القصير الذي كان يروي أراضي القدم<sup>(2)</sup>.

وبإضافة إلى هذه الأنهار نجد في الوثائق الوقفية بعض الأقنية (جمع قناة) أو الدمن التي كانت تروي بعض الأراضي في ضواحي دمشق:

- قناة العصرونية<sup>(3)</sup>، وكانت تتبّع من أرض الميدان وتجتاز أرض الشاغور وتستقي بعض أراضي يلدأ<sup>(4)</sup>.

- قناة الهيجانة<sup>(5)</sup>، وهي متفرعة من نهر حاروش وكانت تروي مزرعة حمرا في الغوطة<sup>(6)</sup>.

- قناة النحاس أو النحاسية<sup>(7)</sup>، كانت تستقي قرية النحاسية وهي إحدى القرى المندثرة في غوطة دمشق<sup>(8)</sup>.

- قناة العمرياني أو العمريانية، كانت تستقي مزرعة المسعدية وما جاورها في الغوطة<sup>(9)</sup>.

- قناة المسعدية، كانت تروي مزرعة المسعدية في الغوطة<sup>(10)</sup>.

(1) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 210، 3 رجب 1294هـ.

(2) المصدر السابق. ومن المؤكد أن هذا النهر سمي باسم قرية اندثرت هناك. فقد كانت القصير تقع غرب كفر سوسه المجاورة للقدم ولقد لحقها ابن طولون وقال عنها: «وقد خربت الآن وهي خراب». كرد علي، غوطة دمشق، 177.

(3) م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 44، 21 شعبان 1299هـ.

(4) كرد علي، غوطة دمشق، 175.

(5) م.و.ت، مسجلات محاكم دمشق الشرعية - القسمة العسكرية، م، 5، قضية 134، 80-82.

(6) كتاب وقف الوزير، 198.

(7) المصدر السابق، 198.

(8) كرد علي، في غوطة دمشق، 181.

(9) كتاب وقف الوزير، 77.

(10) المصدر السابق.

- قناة قبر الست<sup>(1)</sup>، كانت تروي الأراضي المحيطة بالقرية<sup>(2)</sup>.
- دمنة الناصرية، كانت تروي بعض الحواكير في سفح قاسيون<sup>(3)</sup>.
- دمنة السبيبة، وكانت تمتد من السبيبة حتى حوش الريحانة<sup>(4)</sup>.

وإلى جانب هذه الشبكة المائية تزودنا الوثائق الوقفية بمعطيات دقيقة عن نظام الري الذي كان متبعاً لسقي الأراضي الزراعية في ضواحي دمشق. وفي الواقع أن عقود آجار الأراضي الزراعية التابعة للأوقاف تتميز على الدوام بتحديد دقيق لحصة كل أرض من الماء التي تشرب منها على اعتبار أن حق الشرب هو من حق الأرض، ولكي لا يكون هناك أي تباس بين الطرفين المتعاقدين.

وتختلف معطيات الوثائق الوقفية حول نظام الري باختلاف المناطق واختلاف المساحات، إذ أن بعض الوثائق تحديد نظام الري لقرية من القرى أو لمزرعة من المزارع أو لبسنان من البساتين. وهكذا تحديد مثلاً إحدى الوثائق شرب أراضي قرية عرطوز من مصادرين: من قناة قطنا كل يوم جمعة وليلة أخرى من كل أسبوع، ومن نهر الأعوج كل يوم سبت وليلة أخرى من كل أسبوع<sup>(5)</sup>. وتحدد وثيقة أخرى شرب بستان الصخر المعروف بكفر سوسه بـ «حجر من كل أسبوع عشر ساعات»<sup>(6)</sup>. كما تحدد واحدة حصة بستان الغرابي من كفر سوسة من نهر الكريمي بـ «حجر من كل خمسة عشر يوماً نهار الخميس من المائنة إلى العصر»<sup>(7)</sup>. أما في سفح جبل قاسيون فتوضّح لنا إحدى الوثائق نظام الري الخاص بالحواكير إذ تذكر أن «شرب ذلك من نهر يزيد على الدولاب

(1) م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 44، 21 شعبان 1299هـ.

(2) كرد علي، غوطة دمشق، 85.

(3) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 117، 17 شوال 1257هـ.

(4) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 157، 15 شعبان 1269هـ.

(5) م.و.ت، سجلاتمحاكم دمشق الشرعية، القسم العسكرية، م 5، قضية رقم 134، 82-80.

(6) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 61، 1 ذو الحجة 1235هـ.

(7) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 140، 16 ربيع الأول 1265هـ.

القائم على النهر»<sup>(1)</sup>، أي بما يشبه التواعير لرفع الماء إلى المستويات العليا<sup>(2)</sup>. وتحدد لنا وثيقة أخرى من المزة حصة بستان الكيال المعروفة من نهر الميلاقون «في كل أسبوع مرة ليلاً ومرة نهاراً»<sup>(3)</sup> وفيما يتعلق بالغوطة الشرقية توضح لنا الوثائق الوقافية بدقة نظام العدان. وهكذا فحصة مزرعة الخامشكية مثلًا من نهر بالا كانت «يوم الاثنين عدان، ويوم الثلاثاء عدان، وفي يوم الأربعاء نصف عدان من كل أسبوع»<sup>(4)</sup>، «وحصة أرض القرود ومشرع الذهب من قنة العصرونية نصف مصراع في كل عدان»<sup>(5)</sup>.

### ج - المحاصيل الزراعية

تفيدنا مصادر العصر الوسيط وببداية العصر العثماني عن التحول الذي أخذ يطأ على نوعية الزراعة في أراضي دمشق وضواحيها، وبالتحديد التحول نحو الأشجار المثمرة على حساب الحبوب<sup>(6)</sup>. وفي الواقع إن الوثائق الوقافية تؤكد هذا التحول أكثر خلال العصر العثماني إذ أن غالبية معطياتها تتعلق بالأشجار المثمرة.

وهكذا تشير بعض الوثائق الوقافية إلى تميز بعض البساتين بمحصول زراعي معين أو عدة محاصيل زراعية، أو تخصص بعض القرى بإنتاج زراعي معين. فأراضي قرية عرطوز كانت تشتهر بزراعة الزيتون حتى إن إحدى الوثائق الوقافية تذكر بدقة وجود «800 غرسه زيتون»<sup>(7)</sup>. وتشير وثيقة أخرى إلى انتشار الكروم في قرية زملكا حتى تذكر عدداً من الكروم كـ«كرم دهابنة» و«كرم الشاهد»

(1) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 64، 3 جمادى الأول 1237هـ.

(2) حول استعمال التواعير في الصالحة انظر: كرد علي، غوطة دمشق، 89.

(3) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 74، 11 ذى القعدة 1239هـ.

(4) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 91، 30 صفر 1247هـ.

(5) م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 44، 21 شعبان 1299هـ.

(6) كرد علي، غوطة دمشق، 16.

(7) م.و.ت، سجلاتمحاكم دمشق الشرعية، القسمة العسكرية، م5، قضية رقم 134، 80-82.

و«كرم المزانة» و«كرم عوض»<sup>(1)</sup>. أما قرية عربيل (عربين الآن) المجاورة، فتذكر أكثر من وثيقة وقفية أشجار اللوز فيها<sup>(2)</sup>. ونرى عبر الوثائق الوقفية في أراضي المزة وكفر سوسه المجاورة انتشار زراعة أشجار الفواكه والزيتون بشكل خاص. ففي وثيقة متعلقة ببستان الصخر المعروف بكفر سوسه نجد أن كامل أرضه تحمل «أشجار فواكه منوعة وزيتون وغير ذلك»<sup>(3)</sup>. ونجد شيئاً شبهاً بهذا في بستان الغرابي المعروف في كفر سوسه أيضاً إذ تضيف إحدى الوثائق لأشجار الفواكه المتنوعة هناك وجود «حور وصفصاف» أيضاً<sup>(4)</sup>. وفي وثيقة أخرى حول هذا البستان نفهم أيضاً نوع الزيتون الذي يُنتج هناك<sup>(5)</sup>.

ونظراً للتجاور والتشابه في أراضي كفر سوسه والمزة نجد أن المحاصيل الزراعية تتكرر هنا وهناك. ففي وثيقة حول بستان البرج المعروف بالمزة، نجد فيه «أشجار فواكه منوعة وزيتون»<sup>(6)</sup>. أما عن الصالحة الممتدة على سفح جبل قاسيون فتمندنا إحدى الوثائق مثلاً حول زراعة أشجار الفواكه والصبار في حواكيرها<sup>(7)</sup>، أي قبل أن تنتقل حواكير الصبار من الصالحة إلى المزة، بينما تفيدنا وثيقة أخرى تتعلق ببستان السويد في أراضي المسيطر على نهر يزيد بوجود المشمش البلدي والرمان الحامض والتوت الأبيض والجوز<sup>(8)</sup>.

أما عن الحبوب (القمح والشعير) فلا نجد إلا بعض المعطيات المتفرقة في الوثائق الوقفية. ومن هذه المعطيات مثلاً ما يرد في الوثائق عن المطاحن القائمة في القرى المجاورة لدمشق كطاحونة الوادي في أراضي عين ترما «الواقعة على

(1) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 161، 4 ذو القعدة 1270هـ.

(2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 158، 14 ذو الحجة 1269هـ.

(3) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 61، 1 ذو الحجة 1235هـ.

(4) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 140، 16 ربيع الأول 1265هـ.

(5) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 242، 10 جمادى الثاني 1302هـ.

(6) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 40، 19 ذو القعدة 1205هـ.

(7) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 64، 3 جمادى الثاني 1237هـ.

(8) م.و.ت، سجلات محاكم دمشق الشرعية 647 (1290-1291) 7 رمضان 1290.

نهر تورا ومنه دورانها» و«المشتملة على حجرين معددين لكسر الغلال»<sup>(1)</sup>. ولدينا ما هو أهم من ذلك في وثيقة وقافية تعود إلى شعبان (1271هـ)، حيث يرد فيها أسعار القمح والشعير في ذلك الوقت. فقد تم بيع عشر غرایير من القمح بسعر ثمانية آلاف قرش فضة صاغ ميرية، أي بثمان مئة قرش للغرارة الواحد، وعشر غرایير من الشعير بسعر ثلاثة آلاف وخمس مئة قرش فضة صاغ ميرية، أي ثلاثة مئة وخمسين قرشاً للغرارة الواحدة من الشعير<sup>(2)</sup>.

#### د - العلاقات الزراعية

رأينا كيف أن الغرض من وقف الأراضي الزراعية هو تأمين مصدر دائم لتغطية نفقات المنشآت الوقفية (الجوامع، المدارس، المستشفيات، الخ)، ومن هنا فإن مصلحة الوقف كانت تفترض تأجير هذه الأراضي باستمرار. وقد اهتم الفقه الإسلامي بهذا الجانب وأصبح للإجارة والمزارعة والمساقاة مجموعة أحكام تنظم العلاقات بين الأطراف المختلفة. ويقصد هنا بالإجارة تأجير الأراضي الزراعية التابعة للوقف بأجر سنوي معين أو ما يُسمى بأجر المثل. والمزارعة هي تعبير آخر عن المحاصصة كدفع الأرض ليزرعها المزارع بيذره على أن يكون نصفه للوقف ونصفه للمزارع<sup>(3)</sup>. أما المساقاة فهي تتعلق بالأراضي المزروعة بالأشجار المثمرة، وهي تخضع لاتفاق خاص بين المسؤول عن الوقف والمزارع على حصة معينة مقابل تعهد المزارع للأشجار بالرعاية والصيانة<sup>(4)</sup>. وعلى الرغم من أن هذه الأحكام الفقهية أرادت تحقيق التوازن في المصلحة بين الطرفين بين المستفيددين من الوقف وبين المستفيددين من الأراضي الزراعية، إلا أن هذا لم يمنع في نهاية الأمر التلاعب بهذه الأحكام للاستيلاء على هذه الأراضي<sup>(5)</sup>.

(1) م.و.ت، القسم العثماني ج، وثيقة رقم 98.

(2) الفتاوى الخاتمة، القاهرة 1282-330. محمد قدرى باشا، كتاب قانون العدل والإنصاف للقضاء على مشكلات الأوقاف، 292، ط2، القاهرة، 1313هـ.

(3) برهان الدين إبراهيم بن موسى طرابلسي، الإسعاف في أحكام الأوقاف، 58، القاهرة، 1292هـ.

(4) التنوبي، روضة الطالبين، 151/15. وحول أنواع الإجارة بأسلوب أحدث أنظر أيضاً: الوقف في الشريعة الإسلامية، طرابلسي، د.ت، 90-73.

(5) محمد كرد علي، غوطة دمشق، 93-134. وتقى الدين، منتخبات التواريخ، 3/983-986.

وفيما يتعلّق بالإيجارة لدينا وثائق وقفية كثيرة تعرّفنا على جوانب مهمة للعلاقات الزراعية في ذلك الوقت. فهذه الوثائق تزودنا بمعطيات قيمة حول عقود الإيجار لاستثمار الأراضي الزراعية تتضمن آجال هذه العقود وأشكال دفع الأجرة شهرية أو سنوية، مادية أو عينية الخ. وبشكل عام فإن الوثائق الوقفية الخاصة تنص دائمًا على أن الإيجارة الشرعية هي: (لأزمة للزراعة الشتوية، والصيفية، والمغل والاستغلال والانتفاع بذلك على العادة) بحيث ترك المجال واسعًا للمزارع في استثمار الأرض. وتتنوع عقود الإيجارة هنا بحيث إن بعضها يشمل قطعة أرض فقط (بسنان) أو مزرعة أو حتى قرية من القرى. وهكذا نجد أن إحدى الوثائق تفيد بتأجير كل أراضي قرية عرطوز البالغة أربعة وعشرين فداناً رومياً لمدة خمس سنوات بأجرة قدرها (600) قرش أسدية<sup>(1)</sup>، بينما نجد أن بستان الصخر المعروف بكفر سوسة يؤجر لعقدتين كاملتين (6 سنوات) بأجرة قدرها أحد عشر قرشاً فضة صحيحة شامية<sup>(2)</sup>.

ويلاحظ هنا أن معظم الوثائق الوقفية الخاصة بالإيجارة تأخذ بـ «العقد» المشتمل على ثلات سنتين كوحدة لتحديد فترة الإيجارة. وهكذا نجد أن مدة الإيجارة في هذه الوثائق تتراوح من عقد إلى ستة عقود كحد أقصى، أي من ثلاثة سنوات إلى خمس عشرة سنة<sup>(3)</sup>. وفي الحقيقة إن الفقه الإسلامي يميل من باب الاحتياط إلى تحديد فترة الإيجارة أو المزارعة بثلاث سنوات، ولكنه يتسامح في ذلك إذا كانت الإيجارة أو المزارعة «أنفع وأصلح في حق الفقراء»<sup>(4)</sup>. ولا شك أنه من الأفضل لجهة الوقف عدم تأجير الأراضي الزراعية لفترة طويلة، إذ أن أجرة الأرض قد ترتفع من سنة إلى أخرى. وهكذا نجد أن بستان الكيال في المزة يؤجر لمدة عقدتين فقط، أي لمدة ست سنوات، بزيادة في الأجرة السنوية

(1) م.و.ت، سجلاتمحاكم دمشق الشرعية - القسم العسكرية، م 5، قضية رقم 134، 80-82.

(2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 61، 1 ذو الحجة 1235هـ.

(3) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 64، 3 جمادى الثاني 1237هـ.

(4) الفتوى الهندية، القاهرة، 1282، 333، قدرى باشا، كتاب قانون العدل، 86.

قدرها خمسة عشر قرشاً صاغاً أميرياً<sup>(1)</sup>، أي أن الأجرة السنوية لهذا البستان أصبحت حسب العقد الجديد تسعين قرشاً صاغاً أميرياً. وتوضح بعض الوثائق أن هذه الزيادة تكاد تكون رمزية أحياناً، فمزرعة تقانة في عربيل (عربين الآن) كانت مؤجرة مقابل مئة غرش صاغ في السنة، بينما زادت الأجرة في العقد الجديد قرشاً واحداً فقط بحيث أصبحت مئة قرش وقرش<sup>(2)</sup>.

ومن ناحية أخرى نجد أن معظم وثائق الوقفيات الخاصة بالإجارة تأخذ بالعقود الكوامل، أو بالسنوات الكوامل، بينما نجد في حالات نادرة أن عقد الإجارة يمتد أربعة عشر سنة كواحد وثمانية أشهر كاملة<sup>(3)</sup>. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن عقود الإجارة كانت تبدأ في يوم توقيع العقد، بينما كانت الأجرة السنوية تُحسب وتحصل في مطلع كل سنة هجرية، أي في شهر محرم. ولكن يلاحظ أن بعض العقود كانت تجعل مطلع رمضان من كل سنة موعداً لدفع الأجرة السنوية، بينما تحدد بعض العقود الأخرى بداية الشهر التالي موعداً لدفع الأجرة السنوية. وهكذا نجد مثلاً أن عقد الإجارة يتم في 24 شوال ويتحدد مطلع شوال في كل سنة موعداً لدفع الأجرة السنوية<sup>(4)</sup>. ونلاحظ في بعض الوثائق أن أجرة السنة الأولى كانت تدفع سلفاً، بينما كانت الأجرة السنوية تقتطع على مدار شهور السنة، وتحول هكذا إلى أجرة شهرية<sup>(5)</sup>.

وتوضح هنا الوثائق الوقفية أن التعامل النقدي كان هو الأساس، إذ أن الأجرة السنوية كانت حدّدت بـ «القرش الأسدي» أو «قروش صاغ ميري» أو «قروش فضة وذهب» ولكن في حالات أخرى كانت الأجرة السنوية تحدد بشكل نقدي وبشكل عيني، وهذا ما يساعد بطبيعة الحال على التعرف على ما كانت تنتجه الأراضي الزراعية في ذلك الوقت. وهكذا فقد تم تأجير بستان الغرابي في كفر سوسه لمدة

(1) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 74، 11 ذو القعده 1239هـ.

(2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 132، 23 شعبان 1259هـ.

(3) م.و.ت، سجلاتمحاكم دمشق الشرعية 647 (1290-1291هـ)، قضية 76-72-75. المصدر السابق.

(5) م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 217، 3 جمادى الأول 1305هـ.

ثلاثة عقود كواحد (15 سنة) بأجرة قدرها عن كل سنة خمسة وسبعين قرشاً صاغاً ومدي زيتون أسود دان، ومدي زيتون أحضر<sup>(1)</sup>. وبعد حوالي خمسين سنة (1303هـ) تم تأجير البستان ذاته لمدة أربعة عقود كواحد كل عقد يشتمل على ثلاث سنين كاملة... بأجرة قدرها عن كل سنة ثمانون قرشاً وثلاثة أمداد زيتون أسود دان متغولة لدار المؤجر الأول والثاني الكائنة بمحله العمارة<sup>(2)</sup>. ويلاحظ هنا أن أجرة هذا البستان قد ارتفعت خلاف نصف قرن من خمسة وسبعين قرشاً إلى ثمانين قرشاً، ومن مدین إلى ثلاثة أمداد زيتون. وفي وثيقة أخرى نجد أن بستان السويد بالصالحية قد تأجر سنة 1290هـ لمدة عقدين كاملين بـ «أجرة قدرها عن كل سنة خمسة وثلاثون قرشاً صاغاً» عملة رايحة البلدة وعشرة أرطال مشمش بلدي، وعشرة أرطال رماناً حامضاً وعشرة أرطال توتاً أبيض، وخمسة أرطال جوزاً فاللي<sup>(3)</sup>.

ومن ناحية أخرى نجد أن معظم الوثائق الوقفية المتضمنة لعقود الإجارة تشتمل أيضاً على عقود المساقاة. والمساقاة كما مر معنا تتعلق بالأراضي المزروعة بالأشجار المثمرة، وهي تتم وفق اتفاق على نسبة أو حصة معينة مقابل تعهد المزارع للأشجار بالرعاية والسقاية. وفي هذه الوثائق نجد دائمًا أن النسبة تكاد تكون واحدة لا تتجاوز (1%) للوقف و(99%) للمستثمر، وهي ليست بطبيعة الحال لصالح الوقف. وفي الواقع نجد في جميع الوثائق الوقفية تقريباً من يزيد في الأجرة والمساقاة (10-20%) إما لـ «كون المدة طويلة وبدون أجرة المثل» أو لأن «المساقاة صدرت على سهم واحد من مئة سهم وليس في ذلك حظ ولا مصلحة لجهة الوقف»<sup>(4)</sup>، إلا أن المستأجر ينجح دائمًا بفضل (الشهود) في إقناع القاضي بتثبيت الإجارة والمساقاة حسب الشروط القديمة التي لا تعد تناسب مع مصلحة الوقف. وفي هذه الحالة لا يكفي ريع الأرض وغيرها لتعطية

(1) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 140، 16 ربيع الأول 1259هـ.

(2) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 242، 10 جمادى الثاني 1303هـ.

(3) م.و.ت، سجلاتمحاكم دمشق الشرعية 647 (1290-1291هـ) 14 ربيع الأول 1290هـ.

(4) م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 61، 1 ذو الحجة 1235هـ.

مصاريف المنشآت الوقفية، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى تصفية الوقف والاستيلاء على الأراضي الزراعية التابعة له<sup>(1)</sup>.

وقد كان أحد أشكال التلاعب بالأراضي الزراعية للأوقاف الاستبدال، أي استبدال أرض زراعية بـدكان أو بيت بحجة ضعف الريع وما شابه ذلك. وقد تشدد فقهاء المسلمين في الحد من الاستبدال بعد ما تنبهوا لاستغلاله في التلاعب بالأوقاف حتى إن بعض الفقهاء ذهب إلى حد منع الاستبدال<sup>(2)</sup>. وغالباً ما كان القضاة هم الذين يسهرون على الحكام اغتصاب الأوقاف باسم الاستبدال في العصر المملوكي، ولذلك اشترط كثير من الفقهاء في القاضي الذي يأذن بالاستبدال أن يكون (قاضي الجنة)، أي العالم العدل الأمين<sup>(3)</sup>. وغالباً ما يُنظر إلى الاستبدال بشك حين يكون أحد طرفيه من الولاة أو الوزراء، لأنه في هذه الحالة يكون الاستبدال لصالح الطرف القوي. وهكذا نجد في هذه الوثائق نموذجاً للاستبدال المريب الذي يتمثل في استبدال «جميع أراضي البستان الكائن بأرض مقرى وعين الكرش ويعرف بالخيزران» التابع لوقف الشيخ فضل العمري، وذلك مقابل «الحانوتين الكائنين ظاهر دمشق الجاريين في ملك جناب حضرة الدستور أسعد باشا الوزير»<sup>(4)</sup>.

ومن الجوانب الأخرى المتعلقة بالأراضي الزراعية التابعة للأوقاف لدينا ما يتعلق باصلاح الأراضي المهجورة لكي تصبح صالحة للزراعة، أو ما يُعبر عنه في الفقه الإسلامي بـ«مشد السكة». ويقصد هنا بهذا التعبير حق البقاء والقرار في الأرض الزراعية التابعة للوقف لمن يقوم بإصلاح هذه الأرض إذا كانت في الأصل غير صالحة للزراعة أو لا تغل شيئاً. وفي هذه الحالة يكتسب من يصلح الأرض نوعاً

(1) نقي الدين، منتخبات التواریخ، 3 / 983-986.

(2) يتناهى الإمام المعاصر الغزالى بالسماح بإجراء الاستبدال ولكنه يشدد في وضع الشروط له. انظر: الغزالى، محاضرات في الوقف، 168.

(3) المرجع السابق.

(4) م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 70، 17 جمادى الثانية 1164هـ.

من الحق في الأرض المعتبر عنه بـ «مشد المسكة» فلا تُنتزع من يده ما دام يدفع ما عليها<sup>(1)</sup>. ولدينا في الوثائق الوقفية بعض الحالات التي توضح ماذا يعني هذا الحق بالنسبة للعلاقات الزراعية. ففي شوال 1266هـ استحصل أحدهم على إذن شرعي من المناظرة على وقف أسعد باشا العظم لاستصلاح بعض الأراضي التابعة لهذا الوقف في قرية المنية (المليحة) والبلاط، وبالتحديد (أن يحرث ويكبس ويزيل ما بأراضي الحانوتين من الفلس والغريب حتى يصيرا قابلين للزراعة، وأن يكون له نظير ذلك حق القرار المعتبر عنه بالمشد مسكة). ومنذ صدور الإذن وحتى تاريخ الدعوى (1271هـ) فقد قام هذا بـ «حرث وكبس أراضي الحانوتين وأزال ما بهما من الفلس والغريب والكدر والشروع والإنجيل حتى صارت كافة الأراضي بالحانوتين المرقومين قابلين للزراعات الصيفية والشتوية، وأنه صرف على ذلك مصارف كلية وذلك بنية الملكية للمشد مسكة واستمراره دوماً على الدوام بعمر الشهور والأعوام، وأنه يستحق بذلك حق القرار المعتبر عنه المشد مسكة»<sup>(2)</sup>.

وهكذا يتضح هنا أن «الملكية» لـ «الحق» في «مشد مسكة»، أي في التصرف في الأرض التابعة للأوقاف، أخذ يتحول إلى نوع من «المشاركة» في ملكية الأرض أو إلى نوع من «الملكية المشتركة» للأرض. وفي الواقع أن هذا الشكل الانتقالـي الجديد، الذي أصبح يتم بتواءـل مع المسؤولين عن الوقف، لم يبق للوقف إلا «مسحة» الاسم بينما تحول في الجوهر إلى «تملك محض» في نهاية العصر العثماني<sup>(3)</sup>. وقد كان لهذا التحول في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين نتائج مهمة على الصعيد الاجتماعي إذ بـرـزت بـقوـة بعض العائلات الدمشقية التي اغتنـت من التلاعـب بالأراضـي الزراعـية التابعة للأوقاف، والتي أصبحـت باسمـها في نهاية الأمر<sup>(4)</sup>.

(1) انظر: حول مشد المسكة: الغزالـي، محاضـرات في الـوقف، 111، والـوقف في الشـريـعة الإـسلامـية، 88. حيث يـعتبر التـسمـيد في حد ذاتـه شكـلاً من أشكـال استـصلاح الأـرض لـجعلـها قـابلـة للـزرـاعـة.

(2) م.و.ت، القـسم العـثمـانـي بـ، وثـيقـة رقم 160، 11 شـعبـان 1271هـ.

(3) تقـي الدينـ، مـتخـبـات التـوارـيخـ، 3 / 986.

(4) انـظر المـثل المـعـبر حول أحـمد باـشا الشـمعـة الـذـي يـسوـقـه تقـيـ الدينـ.

وفيما يتعلق بالجانب الاجتماعي أيضاً يلاحظ هنا أن الوثائق الوقفية تكشف لنا أن العلاقات الزراعية لم تكن تتعلق فقط بعالم الرجال، بل إن المرأة كانت تشارك بشكل يلفت النظر في الدورة الاقتصادية للحياة الزراعية. وما يثير الانتباه هنا أن المرأة كانت تبرز في الجانب الأول كما في الجانب الثاني، أي في الجانب الذي يؤجر الأرض، وفي الجانب الذي يستأجر الأرض. ففيما يتعلق بالجانب الأول تكشف لنا الوثائق الوقفية عن قيام النساء بتولي النظارة على الأوقاف، وهو منصب مهم ومؤثر في الحياة الاقتصادية الاجتماعية لدمشق في العصر العثماني إذ كان يمنح صاحب حق التصرف في أراضي وممتلكات واسعة (تأجير الأراضي واستبدالها الخ..) مما كان يؤمن له، وبالتالي نفوذاً في المجتمع المحلي إذ أنه كان يستطيع بسهولة التلاعب بالممتلكات الوقفية والاغتناء بسرعة<sup>(1)</sup>.

ومن ناحية أخرى تكشف لنا الوثائق الوقفية عن وجود مهم للمرأة في الجانب الآخر، أي في الجانب الذي يستأجر الأراضي الزراعية التابعة للأوقاف بغية الاستثمار<sup>(2)</sup>.

وأخيراً، وخلاصة لما تقدم يمكن القول إن الوثائق الوقفية تساعدنا كثيراً في التعرف على الحياة الزراعية في ضواحي دمشق خلال العصر العثماني، كما يبدو من هذا البحث، وهي تؤكد بهذا الشكل أهميتها مصدرًا من مصادر التعرف على الحياة الاقتصادية والاجتماعية بشكل عام لبلاد الشام في العصر العثماني.

(1) من هؤلاء تذكر لنا الوثائق (ال الحاجة آسية خاتم كريمة المرحوم سليم الوزراء علي بك عظم زاده): م.و.ت، القسم العثماني ب، وثيقة رقم 160، 11 شعبان 1271هـ.

وتذكر الوثائق أيضاً (الحرمة فاطمة والحرمة نفسة بنت المرحوم السيد عبдан بن مصطفى هاشم والحرمة زينب بنت الشيخ أحمد بن محمد الإبرادي، اللواتي كان لهن النظر والتتكلم على وقف جدهم المرحوم القاضي أبي عصرون). م.و.ت، القسم العثماني د، وثيقة رقم 44، 21 شعبان 1299هـ.

(2) انظر بشكل خاص الوثائق التالية التي تمثل نشاط المرأة في استئجار واستثمار الأراضي الزراعية:  
م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 94، 8 ذو الحجة 1247هـ.  
م.و.ت، القسم العثماني أ، وثيقة رقم 117، 17 شوال 1257هـ.  
م.و.ت، القسم العثماني ج، وثيقة رقم 50، 18 محرم 1211هـ.

## أهمية الوثائق الوقافية في دراسة التاريخ المحلي نموذج حلب

مع توسيع مفهوم الوقف في المجتمع الإسلامي، حيث أصبح يغطي ويوفر الخدمات الاجتماعية والإنسانية والثقافية والاقتصادية، أخذ الوقف يلعب دوراً متزايداً في نمو وتطور المدن الإسلامية، وذلك نتيجة للترابط الوثيق بين الجانب الخيري (أي الجماع والمدارس والمستشفيات والاستراحات الخ) والجانب الاستثماري (الخانات والقيساريات والحمامات والأسواق الخ) الذي يؤمن جوهر الوقف (التأبيد). وبعبارة أخرى كان لا بد للوقف من بناء منشآت كبيرة ربحية (خانات وقيساريات وحمامات الخ) تدر الدخل لكي يغطي نفقات المنشآت الاجتماعية والإنسانية والثقافية (الجماع والمدارس والمستشفيات الخ) التي يبنيها عادة في جوار الأولى، أو في المدينة ذاتها<sup>(1)</sup>.

وفي الواقع إن هذا الدور للوقف يختلف من فترة إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى، وذلك نتيجة للظروف المتغيرة التي سادت في العالم الإسلامي.

(1) للمزيد حول هذا انظر:

Fahi Inalcik, *The Ottoman, The Classical Age 1300-1600*, translated By Noman Izalowtu and Colin Imber, London, 1973, pp. 141-143.

أندريه ريمون، *المدن العربية في العصر العثماني*، ترجمة: لطفي فرج، القاهرة (دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع) 197-195، 1991.

وهكذا يلاحظ تزايد هذا الدور العمراني للوقف في نمو وتطور المدن منذ الدولة الزنكية، وذلك ليزداد في الدولة الأيوبية ثم المملوكية والعثمانية. ومن ناحية أخرى يلاحظ أن هذا الدور للوقف يتضاع أكثر في الدولة العثمانية، خاصة المناطق الجديدة التي انتشر فيها الإسلام، حيث أصبح هذا الانتشار (أو الأسلامization) يرافق العمران الجديد (الشرقي الإسلامي)، حتى إن عشرات المدن الجديدة التي نشأت وتطورت بفضل الوقف أدت إلى تشرق جنوب شرق أوروبا<sup>(1)</sup>.

وفي هذا الإطار نجد أن بعض الأسماء المركبة للمدن في تلك المنطقة تحمل كلمة «وقف Vakuf» دلالة على دور الوقف في تأسيسها - تكوينها وتطورها (كاسكتدر وقف Skender Valuf وغورني وقف Gornji Vakuf ودوني وقف Donji Vakuf) وغيرها<sup>(2)</sup>. ومع أنه لدينا في المنطقة العربية بعض المدن التي نشأت وتطورت بفضل الوقف أيضاً كإدلب والقطيف في سوريا<sup>(3)</sup>، وطنطا في مصر<sup>(4)</sup>، وغيرها، إلا أن حلب بالذات تبدو لنا المدينة الوحيدة التي ارتبطت بالوقف إلى الحد الذي اشتهرت باسم (حلب الوقف)<sup>(5)</sup>، وفي ذلك دلالة واضحة لدور الوقف في تجدد وتوسيع المدينة. والمقصود هنا بـ « التجديد » ما تجدد في

(1) للمزيد حول هذه السيرورة - الخصوصية - انظر الفصل الثاني (ال عمران في البلقان) من كتابنا: محمد م. الأرناؤوط، دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان، 21-11، تونس- دبي (مؤسسة التميمي، مركز جمعة الماجد)، 1996م.

Dr. Fehim Spaho, Vakufi vakifi u Jugzadnoj Bosni i Damaciji Analii FHB IX-X, Sarajevo, (2) 1983, pp. 87-89.

(3) حول نموذج القطيف انظر كتابنا: د. محمد م. الأرناؤوط، معطيات حول دمشق وبلاط الشام الجنوبي في نهاية القرن السادس عشر، 56-53، دار الحصاد، دمشق، 1993م.

(4) فيما يتعلق بطنطا لدينا دراسة جديدة: د. مجاهد توفيق الهندي، دراسة ونشر لوقفتي علي بك الكبير على الجامع الحمي في طنطا، الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، 31-30/3، جمع وتقديم الأستاذ عبد الجليل التميمي، زغوان، 1988م.

(5) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 2/412، تقديم وتصحيح وتعليق: د. شوقي شعث ومحمد فاخوري، دار القلم العربي، حلب، 1992م.

المدينة بعد كل تدمير لها، كما حدث على يد البيزنطيين سنة (962م و967م) وما جدده الزنكيون (نور الدين زنكي)، والأيوبيون (الملك غazi) بعد ذلك، أو تدميرها على يد المغول في (1260م أو 1400م) وما جدده المماليك فيها خلال حكمهم للمدينة (1260-1516م). أما (التوسيع) فالملحق به ما لحق حلب في مطلع الحكم العثماني حيث تضاعفت المساحة العمرانية لـ «المدينة» في سنوات (1544/1583م)، أي خلال أقل من نصف قرن، نتيجة للمنشآت الوقفية الضخمة (الجوامع والمدارس والخانات والقيساريات والأسواق) التي بناها أربعة من الولاة حينئذ (خسرو باشا-محمد باشا دوكاجين، محمد باشا الآخر، وبهرام باشا)<sup>(1)</sup>.

ومن الطبيعي في مثل هذه الحالة أن تصبح الوثائق الوقفية (كتب الوقف أو الوقفيات، ودفاتر الأوقاف والحجج الوقفية) لا غنى عنها في دراسة التاريخ المحلي لمثل هذه المدن، وذلك بسبب غياب المصادر الأخرى، أو اختفاء المنشآت العمرانية نتيجة للتدمير أو التخريب المتعمد بسبب التحديد السريع. وفي هذه الحالة يمكن فقط للوثائق الوقفية بما تحويه من تفاصيل أن تساعدنا على إعادة تركيب الوضع الطوبوغرافي لمثل هذه المدن.

وعلى الرغم من أهمية الوثائق الوقفية في إعادة التركيب الطوبوغرافي لحلب وغيرها من المدن إلا أن هذه الوثائق تفيدنا أيضاً وكثيراً في التعرف على الجوانب الثقافية والاقتصادية والتجارية والاجتماعية. فمن خلال هذه الوثائق لا نعرف فقط على موقع وشكل المدارس، وإنما أيضاً على الظروف التي كان يعمل فيها المدرسون والطلاب والمواد التي كانوا يدرسونها. ومن ناحية أخرى نتعرف من خلال هذه الوثائق على مهن عديدة، وعلى الأجرور التي كان يحصل عليها أصحاب تلك المهن، وعلى المستوى المعيشي للعاملين في تلك المهن من خلال القوة الشرائية للعملة المحلية. وفي هذا الإطار تكشف لنا الوثائق الوقفية عن بعض الجوانب في الحياة التجارية، وخاصة فيما يتعلق بتحول بعض الأوقاف إلى

(1) ريمون، المدن العربية الكبرى، 166-167.

«بنوك» صغيرة تقدم القروض بفائدة محددة للتجار وأصحاب المهن<sup>(1)</sup>.

ومع أن الاهتمام بالوثائق الوقفية في دراسة التاريخ المحلي قد تزايد في المنطقة العربية خلال الثلث الأخير من هذا القرن فقط، بعد أن بُرِزَ في وقت مبكر في تركيا وبلاط البلقان، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى حالة ريادية مبكرة تتمثل في المؤرخ الحلبي المعروف كامل الغزي. فبفضل عمله في المحكمة الشرعية في حلب (رئيس كتاب المحكمة) واطلاعه على سجلات المحكمة أمكن للغزي أن يطلع على عدد كبير من كتب الوقف أو الوقفيات المتعلقة بحلب، وأن يستفيد من حوالي 1300 وقفية في كتابة تاريخه المرجعي «نهر الذهب في تاريخ حلب» بمجلداته الثلاثة التي صدرت في حلب خلال 1922-1926م<sup>(2)</sup>.

ومع أن الغزي كان ينقل هذه الوقفيات بشكل شبه كامل أو مختصر في حديثه عن المنشآت العمرانية في حلب (الجواجمع، المدارس، الخانات الخ)، أو بشكل مكثف جداً في موضع واحد (501-412 / 2)، إلا أنه كان يعي أهمية المعطيات التي يسوقها في كتابه، ولذلك حق له أن يقول في الباب المتعلق بحارات حلب «إن معظم ما أثبتته في هذا الباب مبتكر غير محبر، ولا منقول عن كتب منضدة في جانبي لا يكلفني النقل منها سوى مد يدي إليها، بل كنت أسعى إلى كشف غواصات الكثير منها»<sup>(3)</sup>.

وللأسف فإن هذه الريادة للغزي في هذا المجال لم تجد من يتبعها ويعمقها من المؤرخين اللاحقين. وهكذا كان لا بد من مرور نصف قرن حتى يبرز اهتمام

(1) للمزيد حول هذا انظر:

د. محمد م. الأرناؤوط، دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام، 31-48.  
د. محمد م. الأرناؤوط، دراسات في التاريخ الحضاري لبلاد الشام في القرن السادس عشر، دار الأبجدية، دمشق، 37-47.

(2) حول حياة الغزي وأعماله لدينا سيرة موجزة بقلم عمرو الملاح (1/469-474) في الطبعة الجديدة الصادرة في 1992م، المعتمدة هنا.

(3) الغزي، نهر الذهب، 2 / 411.

آخر (أكاديمي) لدى جيل جديد من المؤرخين (د. البخت، د. رافق، د. عبد النور وغيرهم) يؤسسون وعيًا جديداً لدى تلامذتهم بأهمية سجلات المحكمة الشرعية (بما فيها طبعاً من وثائق وقفية) في كتابة التاريخ المحلي لحلب<sup>(1)</sup>.

وبشكل مواز مع هذا نجد بعض الباحثين الأوروبيين (أ. ريمون A. Raymond، كلود دافيد J.C. David، وب. شافور - إيفا Chauffert, Buvrt وغيرهم) الذين بدأوا من حيث انتهى الغزي، أي أنهم أخذوا يركزون على الوقفيات بوصفها مصدراً مهمًا من مصادر التاريخ المحلي (الاقتصادي الاجتماعي والثقافي). وهكذا فيما يتعلق بحلب، تجدر الإشارة إلى قيام (كلود دافيد وشافور - إيفا) بنشر وقفية ابشير مصطفى باشا، والتي وردت الإشارة إليها بشكل مكثف لدى الغزي، في الفرنسيّة مع دراسة منهجية نموذجية تبين ما يمكن للوقفيات أن توفره من معطيات أصلية لكتابه التاريخ المحلي<sup>(2)</sup>.

وفي هذا الإطار، وعلى هذا النمط، كنت قد وجدت وقفية ورد ذكرها لدى الغزي واستفدت منها في كتابة ورقة «منشآت محمد باشا دو كاجين في حلب ودورها في تنشيط التجارة بالمدينة خلال القرن السادس عشر» التي قدمت للندوة الدولية «حلب وطريق الحرير 1994م». وخلال وجودي في حلب للمشاركة في تلك الندوة عثرت بالمصادفة على وقفية أخرى للوالى المذكور لم يرد لها ذكر لدى الغزي، والتي أريد أن أتناولها في هذه المناسبة نموذجاً آخر لما تعنيه الوقفيات بالنسبة للتاريخ المحلي<sup>(3)</sup>.

Muhammad Adnan Bakhit, «Aleppo and the Ottoman Mihitat in the Sixteenth Century», (1) *Aal- Abhath* (1978-1979), pp. 27-38.

Andre Raymond, Les grand waqf at Torganizacion de L'espace urbain a Alep et an Caire a (2) Tepoque Ottoman (xvle- xvile siecles), *BEO* 31, (1979).

LC David et B. Chauffert- Yvart, *Le waqf d Ipshir Pacha a Alep 1603-1653*, Damas, 1982.

(3) وجدت هذه الوقفية في المكتبة الخاصة للأستاذ المحامي سعد زغلول الكواكبي، حفيد عبد الرحمن الكواكبي الذي سمع لي بتصويرها، وأنهـز هذه المناسبة لتقديم خالص الشـكر له.

وأود هنا أن أبين أنه لا يوجد (لدي على الأقل) أي وهم حول قدرة أية وقفية على فك التلاسم وعلى إمكانية أية وقفية لوحدها أن تشكل مصدرًا مستقلًا تستحق بموجبه أن تنشر. إلا أن هذا لتركيز والنشر الحاصل للوقفيات من حالة إلى أخرى (وقفية سنان باشا ووقفية أحمد باشا في دمشق) إنما يهدف في الأساس إلى لفت الانتباه ونشر الوعي بأهمية الوقفيات بشكل عام كمصدر مهم للتاريخ العمراني للمدن والتاريخ الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للمجتمعات العربية<sup>(1)</sup>. ولذلك فإن الخطوة القادمة تفترض نشر مجموعات من الوقفيات تختص بمدينة معينة أو فترة معينة القرن السادس عشر مثلاً) تساعد الباحثين مع المصادر الأخرى في كتابة التاريخ المحلي.

وفيما يتعلق بالوقفية المذكورة التي اختيرت نموذجًا لتبيين ماذا يمكن أن تقدمه مثل هذه الوقفية للتاريخ المحلي، لا بد من الإشارة إلى أنها تمثل حالة نادرة بالنسبة لشكلها (لفافة تمتد حوالي ثلاثة أمتار) ولقيمتها التاريخية إذ أنها تخص شخصية عثمانية رفيعة توفيت في حلب. وفي الحقيقة إن الأمر يتعلق بالأميرة السلطانة جوهر أخت السلطان سليم وأم السلطان سليمان القانوني، التي تشجعت بوجود ابنها محمد باشا دوكاجين واليًا على حلب للحج في سنة 959هـ/1552م، وبذلك كانت أرفع شخصية عثمانية تحج حتى ذلك الحين<sup>(2)</sup>. ولكن لدى عودتها إلى حلب توفيت هناك، وقام ابنها محمد باشا بإنشاء وقف لها في (ربيع الأول 960هـ/ شباط 1553م)، أي في السنة التي وثق فيها الوقفية الخاصة بهذا الوقف.

وطالما الأمر يتعلق بنموذج، من بين مئات النماذج، فيبدو من الضروري

(1) الأرناؤوط، معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر، 9 - 10.

(2) رضي الدين محمد بن الحنبلي، دور الحجب في أعيان حلب، 2 / قسم 69/1، تحقيق: محمود الفاعوري ويحيى زكرياء، دمشق (وزارة الثقافة) 1973م؛ عبد القادر الجزار، الدور الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريقة مكة المعظم، تحقيق: حمد الجاسر، 3/1910-1911، الرياض، 1983م؛ الغزي، نهر الذهب، 3/205.

طرح هذا التساؤل: ماذا تضيف هذه الوقفية إلى معلوماتنا أو إلى ما هو منشور من مصادر ومراجع عن حلب؟

1 - يتتألف هذا الوقف في جانبه الخيري من تربة - مدرسة قرآنية يتم الإنفاق عليها من الجانب الآخر للوقف (القيسيارات وغيرها) الذي ستتحدث عنه لاحقاً.

وهكذا بمجرد الاطلاع على تفاصيل الوقفية يتضح أن الأمر لا يتعلق بمجرد «تربة» كما هو شائع في المصادر والمراجع. والغريب في الأمر أن هذا الانطباع شاع منذ المؤرخ المعاصر ابن الحبلي<sup>(1)</sup>، وحتى الغزي نفسه<sup>(2)</sup>. ففي الوقفية يرد بوضوح أن الواقف قد عين في «التربة المباركة» للوالدة «شيخ قراء يحسن القراءات السبع.. وخمسة أئنفار من الحفاظ يقرأون على الشيخ المزبور.. وأن كلّا من (هؤلاء) الخمسة يتعلم القراءات السبع يعزل ويقرر غيره لتعلم القراءات السبع. وشرط أيضاً أن يكون كل من المتعلمين الخمس شاباً». وتتجذر الإشارة إلى أن الواقف شرط «أن يكون كل من المعلم والمتعلم حسن الصوت»، أي أن الجانب التعليمي واضح في هذه المنشأة، مع أن الواقف قد عين خمسة عشر نفراً لقراءة القرآن يومياً على روح الوالدة.

2 - يتتألف الوقف في جانبه الاقتصادي الذي يدر الدخل من ثلاثة قيسارات:

**الأولى:** في محلّة جب أسد الله بجوار المدرسة الحلاوية<sup>(3)</sup>، والثانية في محلّة الدلالين<sup>(4)</sup>، والثالثة في محلّة العقبة (عقبة بنى المنذر)<sup>(5)</sup>. وفي الواقع أن هذا القسم المتعلّق بالقيسيارات المذكورة يشير بعض القضايا:

(1) ابن الحبلي، درر العجب، 2 / 1-263-264.

(2) الغزي، نهر الذهب، 2 / 92-93.

(3) حول هذه المحلّة والمدرسة انظر هامش (32).

(4) انظر عن هذه المحلّة هامش (34).

(5) حول هذه المحلّة وما فيها انظر هامش (39).

أ - يشير هذا القسم مرة أخرى خصوصية حلب التي تميز ما بين الخان والقيسارية، على عكس المدن الأخرى في بلاد الشام ومصر. ومع أنه يكاد لا يوجد اختلاف في المبني بين التوين، إلا أن القيسارية في حلب تتخصص في النشاط الحرفي، وبالتحديد في صناعة النسيج<sup>(1)</sup>. ولذلك يحدث في المراجع اختلاف واضح في تحديد عدد الخانات في حلب (لدى ريمون، حرتياني، أبو سليم وغيرهم إذ يتراوح العدد من 40 إلى 100). فبعض الباحثين يأخذ الخانات بالمعنى الدقيق للكلمة بينما بعض الباحثين بين الخانات والقيساريّات<sup>(2)</sup>. وفي الحقيقة أن القيسارية قد تكون مستقلة، أو قد تلحق بالخان، وتكون في هذه الحالة خان + قيسارية<sup>(3)</sup>. ونجد هنا أن الوقفية ذاتها توحى بمثل هذا التداخل، إذ أنه كما قيل لا يوجد فرق في البناء ذاته، وإنما في استخدام هذا البناء. فيما يتعلق بالقيسارية الثالثة الواقعة في محلّة العقبة يرد (قيسارية معروفة بخان الشعريين) وربما يفهم من السياق أن الخان هو الأصل ومن ثم تحول إلى قيسارية بحكم الاستخدام. وعلى كل حال إن هذه الوقفية تمدنا بمعلومة مهمة إذ لم نجد في أي مصدر أو مرجع آخر خانًا بهذا الاسم (خان الشعريين). وتتجدر الإشارة إلى أن د. أبو سليم مثل هذا التداخل (الخان القيساري) في نموذج آخر فقط (خان وقيسارية بني حطب) في عمله في سجلات حلب<sup>(4)</sup>، بينما يشير الاستغراب أن محقق الطبعة الجديدة لكتاب (نهر الذهب) للغزي يوهم القارئ حين يرد تعبير قيسارية لأول مرة بأنها (الخان الكبير الذي يشغل جماعة من التجار)<sup>(5)</sup>.

(1) ريمون، المدن العربية الكبرى، 185، 199؛ الأستدي، أحياء حلب وأسواقها، 48.

(2) على الرغم من تمييز ريمون للقيسارية عن الخان في حلب إلا أنه في الكتاب المذكور (المدن العربية الكبرى) يرافق مع ذلك ما بين الخانات والقيساريّات، ففي 177 يذكر أنه في المركز التجاري (19) قيسارية من أصل 53 قيسارية أمكن التتحقق من مواقعها)، وفي 188 يذكر أنه كان يوجد بحلب (حوالي مئة خان لم تستطع التتحقق إلا من 56 وتحديداً أماكن 53 منها).

(3) الأستدي، أحياء حلب وأسواقها، 402-414.

(4) أبو الوفا بن عمر العرضي، معادن الذهب في الأعيان المشرفة بهم حلب 109، دراسة وتحقيق: عيسى سليمان أبو سليم، عمان (الجامعة الأردنية)، 1992م.

(5) الغزي، نهر الذهب، 2/46.

3 - لا شك في أنه من المفيد مقارنة المعطيات الموجودة في الوقافية - الوثائق بالمصادر الأخرى (سجلات المحكمة الشرعية وغيرها) وذلك لتبني نشاط ومصير المنشآت المذكورة فيها. وهكذا يبدو من حجج المحكمة الشرعية (التي توصل إليها د. أبو سليم) أن القيسارية الأولى في محلة جب أسد الله التي وردت دون اسم أصبحت تسمى بعد حوالي قرن «قيسارية العادلية»<sup>(1)</sup> وذلك نسبة إلى الواقف نفسه (محمد باشا) الذي أسس جامع وقف العادلية (نسبة إلى دار العدل) والذي حمل أحفاده لاحقاً هذا اللقب (العادلي)<sup>(2)</sup>.

4 - في الوقف الوقافية لدينا أيضاً فرمان الأول في محلة الدلالين، والثاني في باب النيرب<sup>(3)</sup>. وتتميز الوقافية - الوثائق في بعض الحالات بتقديم وصف معماري للفرن أو مكون الفرن وغيره من المنشآت (بيوت، حمامات الخ)، وهو ما نفتقد له في المصادر الأخرى. وهكذا نجد أن الوقافية تصف الفرن الكائن في باب النيرب بكوبه «المشتمل على قنطرتين، ونصف قنطرة، وحوش براني لخزن القش، وطابون وجب ماء معين».

5 - فيما يتعلق بالفرن المذكور، وبقية المنشآت أيضاً، نجد أن الوقافية - الوثائق تهتم كثيراً بذكر الحدود من الجوانب الأربع، (بيوت بأسماء أصحابها، مدارس، خانات، حمامات الخ)، وهذا يقدم لنا بدوره معطيات مفيدة عمرانية قد لا نجدها في بقية المصادر، وحتى تساعده كثيرة في إعادة التركيب العمراني للمدينة في فترة معينة.

6 - لدينا في كل وقفيه أسماء شخصيات عديدة ومتعددة من القضاة

(1) العرضي، معادن الذهب، 15-16.

(2) في مطلع هذا القرن برز من أعيان حلب فؤاد يك العادلي متولياً الوقف في ذلك الوقت، الذي اهتم كثيراً بالوقف وصرف أكثر من ألفي ليرة ذهبية على تجديد جامع العادلية، ولا يزال ابنه أحمد العادلي وحفيده عمر العادلي يتولون هذا الوقف الآن بعد أن تحول إلى عائلي. محمد راغب الطباخ، أعلام النبلاء في تاريخ حلب الشهباء، 3/170، صصحه وعلق عليه: محمد كمال، دار القلم العربي، حلب، 1988م.

(3) انظر هامش 41.

والشهود وغيرهم، الذين قد لا نجدتهم في مصدر آخر. وبهذه الحالة تساعدنا الوقافية - الوقفيات في التعرف على أصول العائلات الموجودة في حلب، وبالتحديد على أقدم الحالات التي ورد فيها ذكر تلك العائلات. وفي هذا الإطار نجد أن هذه الوقافية تنفرد بذكر ابن البوطي لأول مرة، حيث لم نجد اسم هذه العائلة (البوطي) في مصدر أقدم لحلب.

7 - تحرص كل وقفية على ذكر مختلف العاملين في الوقف ورواتبهم المخصصة، وهو ما يساعدنا على دراسة الوضع الاقتصادي الاجتماعي للمحيط المحلي. وفي هذه الوقافية نجد ذكراً لبعض متولي الأعمال المختلفة (شيخ قراء، قراء، نقطجي، المتولي، الكاتب، الجابي، الدزدار والخادم) مع رواتبهم المقدرة بالقطعة (الأقجه). ويلاحظ هنا أن الوقافية خصصت لشيخ القراء ثلاث قطع في اليوم، بينما للقارئ العادي نصف قطعة في اليوم.

وفي الختام أرجو أن تكون هذه الوقافية قد أوضحت أن مثل هذه الوقافية تمثل قطعة الفسيفساء الصغيرة التي لا تكتمل قيمتها إلا حين تجمع مع غيرها مع المصادر، لتوضيح أبعاد اللوحة الفسيفاسية - التاريخية الدقيقة لحلب أو لغيرها من المدن.

## وقفية محمد باشا دو كاجين

الأمر كما زير وأنا المفتقر إلى الله الناصر  
محمد بن عبد القادر المولى بحلب المحممية عفي عنهم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق النفوس القدسية لاستباق الخيرات، وسلك بها سبيل النجاة، ورقى بها معارج الفوز والمبرات، وجعل أفعال القربات داعية لنيل الثواب ومزيد الحسنات، ويشر أسباب الفلاح لمن لديه كيماء السعادات، ونشر أعلام القبول لمن أيقظ عزمه فأخلص له النيات، وأرشده للعمل بقول نبيه عليه الصلاة والسلام: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينفع به، أو ولد صالح يدعوه له»<sup>(1)</sup>. وقدم الصدقة لأنها رأس الحسنات، والصلة والسلام على سيدنا محمد الذي بشر بأنواع المسرات، وعلى آله وصحبه ما تقرب إليه متقرب بأصناف القربات.

فهذا ما وقف وحبس وسبل وأبد وتصدق به وتقرب إلى الله بما هو ملكه وفي يده الكريمة وتحت تصرفه وحيازته حال الوقف بشهادة من يذكر أدناه، غير ممنوع عنه ولا منازع له في ذلك، أمير الأمراء العظام كبير الكبراء الفخام، ذو

(1) رواه البخاري في (الأدب)، ومسلم وأبو داود والترمذني والنسائي: السيوطي، صحيح الجامع الصغير، تحقيق: ناصر الدين الألباني، 179/1، بيروت، 1969م.

القدر والمجد والاحترام، صاحب العز والسعادة والاحتشام، ذو الوقار والتمكين والعز الشامخ المتين، والنسب الظاهر والحسب الباهر، والمقام الرفيع والفضل البديع، والخيرات الوفية والمبرات الكافية، حضرة محمد باشا بن المرحوم أحمد باشا<sup>(1)</sup>، كافل المملكة الحلبية، أيده الله وحرس ذاته الشريفة، ومتّعه بالرياض اللطيفة، وجعل عزه لا يُضاهى ومجلده يتضاعف ولا يتناقص، وأحله في حرز حمايته، وحفظه بعين عنايته جميع القاسارية العامرة الكائنة في محلّة جب أسد الله<sup>(2)</sup>، بالقرب من الجامع الكبير الأمؤمن الملاصقة للمدرسة الحلوية<sup>(3)</sup> بحلب المحروسة، حدّها من القبلة مخازن هي وقف مكتب الخسروية<sup>(4)</sup>، وشرقاً الخرابة وتمامه مدرسة الحلوية، وشمالاً بملك الحاج يوسف وتمامه أبي السعود، وغرباً بالطريق السالك وفيه الباب، وجميع القاسارية والدكاكين والفران الكائنة بخارج

(1) حول الواقف انظر ما ورد لدى المعاصرین: أبناء الجنبي، درر العجب، ج ٢ قسم ١/ 264-265؛ عبد القادر الجزاری، الدرر الفرائد في أخبار الحاج وطرق مكة المعظمة، تحقيق: حمد الجاسر، 3/ 1960، الرياض؛ أحمد جبلي عبد الغني، أوضاع الإشارات فيمن ولی مصر القاهرة من الوزراء والباشات 149، تحقيق: د. فؤاد محمد الماري، القاهرة، 1977م. وللمزيد حول أبيه وأسرته انظر: الأرناؤوط، دراسات في التاريخ الحضاري لبلاد الشام في القرن السادس عشر، 20-30.

(2) تقع قرب باب الجنان في حلب، وقد وردت لدى المؤرخ ابن الشحنة باسم جيب الأسدي أو الإسلي، وسميت بهذا الاسم لوجود جب (بتر) خيري فيها. تحتوي على بعض المنشآت الأثرية كما لمدرسة الجاولية التي بنيت سنة 566هـ وجامع القبب الخمسة أو جامع الحورانة الذي يعود إلى القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، وخان ابرك الذي أنشأه قاتصوه الغوري. ابن الشحنة، الدر المستحب في تاريخ مملكة حلب، تقديم: عبدالله محمد الدرويش، دمشق (دار الكتاب العربي، عالم التراث)، 1984: الغزي، نهر الذهب، 2/ 167-179؛ الأسدي، أحيا حلب، 154-153.

(3) كانت في الأصل كاتدرائية بتها هيلانة أم الإمبراطور قسطنطين في القرن الخامس للميلاد، وبعد حصار الفرنجة لحلب في 518هـ/1124م وبنائهم لمقابر المسلمين أمر القاضي ابن الخطاب، الذي تولى الأمر بعد حروب حاكمها ابن ارتق، بتحويل هذه الكنيسة وثلاث كنائس أخرى إلى جامع، وقد عرف الجامع الجديد باسم (مسجد السراجين) وفي عهد نور الدين زنكي تحولت إلى مسجد ومدرسة. ويرى الأسدي أن (الحلوية) مشتقة من هيلانة، بينما يرى الآخرون أنها مرتبطة بتقليد توزيع الحلوي على الطلاب من وقف المدرسة: ابن الشحنة، الدر المستحب، 83؛ الغزي، نهر الذهب، 2/ 175-167؛ الأسدي، أحيا حلب، 181-179.

(4) تقع في محلّة السفاحية وتعتبر من أقدم المنشآت العثمانية في حلب إذ أقيمت في إطار (عمارة) تضم مدرسة وجامعاً وتكية، بناها والي حلب خسرو باشا في سنة 951هـ/1544م: العرضي، معادن الذهب، 161-162؛ الغزي، نهر الذهب، 2/ 166؛ الأسدي، أحيا حلب، 216-217.

باب بانقوسة بمحلة الدلائلين<sup>(1)</sup>، المشتملة على سبعة مخازن وثمانية دكاكين وفرن التي حدها من القبلة بملك حسن وتمامه بملك يرامش، وشرقاً وشمالاً طريق سالك وإليه الأبواب، وغرباً بملك رمضان وتمامه بيد طرفنه؛ وجميع الإثنى عشرة حانوتاً الكائنة برأس سوق السقططية<sup>(2)</sup>، حدها قبلة بسوق العلبية<sup>(3)</sup>، وشرقاً طريق سالك وفيه الباب، وشمالاً بسوق الغرابيل<sup>(4)</sup>، وغرباً بالطريق السالك وفيه الباب؛ وجمع القاسارية المعروفة بخان الشعرين الكائنة في داخل باب أنطاكية<sup>(5)</sup> في ذيل عقبة بنى المنذر<sup>(6)</sup> المشتملة على ستة وعشرين مخزنًا بالعلوية والسفلى، المحدودة قبلة بالطريق السالك وإليه الباب، وشرقاً بالحمام، وشمالاً بدار جلال الدين، وغرباً بالخرابة؛ وجميع الدار الكائنة بحلب المحروسة الملائقة لدار

(1) قد تكون محلة الدلائلين التي ورد ذكرها لدى ابن شداد، وبرزت بهذا الاسم (المحلات الدلائلين) في سجلات القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، وهي تقع غرب محلة قارلق، تضم هذه المحلة مدرسة جامع الأحمدى، ويقع بالقرب منها جب البدوى، الذي تسبّب العامة إلى الشيخ أحمد البدوى. ابن شداد، الأعلاق الخطيرة، 1/66؛ الأعرضي، معادن الذهب، 91؛ الأسدى، أحياء حلب، 201.

(2) من المنشآت العثمانية التي بنيت في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي في إطار المجمع التجارى الذى أنشأه إبراهيم خان زاده محمد باشا في 982هـ/1574م، يقع في مركز المدينة ما بين سوق العفص وسوق الهواء، ويحتوي على خمسة عشر مخزنًا واصطبلاً للخيل: الغزي، نهر الذهب، 1/517؛ الأسدى، أحياء حلب، 189، 1990م.

(3) بني الواقف المذكور محمد باشا دو كاجين في إطار وقه الكبیر مع خان بالاسم نفسه (خان العلبية). وبالاستناد إلى المؤرخ المعاصر ابن الحنبلي فقد بني هذا الخان في منطقة قفراة (تلة عيشة) كانت تستخدم في العهد المملوكي ميداناً للتدريب على رمي الرماح وكانت أكبر خان في حلب حتى ذلك الحين: ابن الحنبلي، درر الحبيب، 2/263-264؛ الغزي، نهر الذهب، 2/11؛ ريمون، المدن العربية الكبيرة، 167.

(4) لم نظر له على ذكر في المصادر أو المراجع الحديثة ولكن حسب موقعه المحدد بدقة في هذه الوقافية لا بد أن يكون سوقاً، أي أن اسمه قد تغير لاحقاً وأخذ الاسم الحالى.

(5) من أقسام أبواب حلب وسمى كذلك لأنه يقود إلى أنطاكية. ورد ذكره لدى ابن العديم مرازاً، هدم وجدد على يد سيف الدولة في سنة 353هـ ثم هدمه ووسعه الملك الناصر صلاح الدين خلال وجوده في حلب، ورمم للمرة الأخيرة في عهد الملك المؤيد سنة 820هـ/1417م. وفي باب أنطاكية أقدم جامع بناه المسلمين عند فتحهم لحلب، ألا وهو جامع التوطة حالياً: ابن العديم، الزيدة، 14/1 و63؛ ابن شداد، الأعلاق الخطيرة، 1/22؛ الأسدى، أحياء حلب، 94.

(6) تقع هذه المحلة في جوار باب أنطاكية وتشتهر باسم العقبة أو عقبة بنى المنذر. سميت «عقبة» لتشوزها عن بقية أرض حلب، أما إضافتها لبني المنذر فيعتقد الغزي أنها تعود إلى أنهم أول من نزلها بعد الفتح الإسلامي. فيها جامع القيantan القديم الذي يحتوي حانطه الجنوبي على كتابة هيروغليفية حثية: الغزي، نهر الذهب، 2/87-90؛ الأسدى، أحياء حلب، 280-281.

السعادة<sup>(1)</sup> المشتملة على حوش سماوي به قبتان وإيوان وبيت عراقي ومطبخ ومرتفق، المحدودة قبلة بملك حضرة محمد باشا المشار إليه، وشرقاً بدار السعادة المزبورة وفيه الباب، وشمالاً كذلك، وغربياً بملك المشار إليه؛ وجميع الفرن الكائن في باب النيرب<sup>(2)</sup> المعروف قديماً بابن البوطي، المشتمل على قنطرتين ونصف القنطرة وحوش براني، لخزن القش، وطابونة، وجب ماء معين، ومنافع وحقوق، وحد ذلك قبلة بيد عيسى بن الحاج عمر، وشرقاً ولد إسماعيل المشرقي، وشمالاً طريق سالك وإليه الباب، وغربياً بيد الحاج حسن الزوري، وفقاً صحيحاً شرعاً موبداً، وصدقة جارية سرمتا لا يُباع ذلك ولا يوهب ولا يملأ، بل كلما مَرَ على هذا الوقف زمن أكده، وكلما أتى عليه عصر أطمه وسدده، فهو محرم بحرمات الله مبتغى به مرضات الله، لا يحلّ لمن يؤمّن بالله واليوم الآخر نقض هذا الوقف ولا تبديله ولا إفساده ولا تعطيله، فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمها على من بدله.

وإن الوقف حرس ذاته الشريفة، وقف هذا الوقف على تربة والدته المرحومة السعيدة الشهيدة المغفورة الحاجة لبيت الله الحرام، المتوفاة بحلب، المدفونة بالتربة المذكورة، هي جوهرة شاه سلطان بن عائشة سلطان بن سلطان بايزيد خان، التي أنشأها وعمرها الواقف المنوء باسمه أعلاه بقرب المدرسة السفاحية<sup>(3)</sup>، ورتب بها القراء والحفظ لثلاثة الأجزاء على ما يأتي تفصيله.

(1) دار السعادة أو دار العدل بناها الملك الظاهر غازب بين السوريين، الجديد الذي أنشأه والقديم الذي أباه. ولما خربت حلب أيام تيمورلنك أعاد الأشرف برسباهي بناء الدار في الموضع الجديد جنوب القلعة. ورد ذكرها في أواخر العهد المملوكي خلال الصراع على السلطة، وذكرها ابن الحبلي باسم «دار العدل» لدى حدثه عن الخان (الغرائين) الذي أنشأ الواقف محمد باشا في جوارها: ابن شداد، الأعلاق الخطيرية في ذكر أمراء الشام والجزيرة، تحقيق: زكريا عبارة، وزارة الثقافة، دمشق، 1911، 1/ ق 1/ 62؛ الحبلي، درر الحب، 2/ ق 1/ 264؛ الغزي، نهر الذهب، 2/ 16-17؛ الطباخ، أعلام النبلاء، 2/ 377-378.

(2) سمي بهذا الاسم لأنّه يفضي إلى قرية النيرب. بني في العهد الأيوبي وجدد في العهد المملوكي الأشرف برسباهي، بقي حتى أواخر العهد العثماني وهدمت قطّرته في الربع الثاني لهذا القرن خلال التوسيع العثماني. كان موقعه قرب جامع التوبة، وتنسب له محلة باب النيرب: ابن الشحنة، الدر المتخشب، 43؛ الأسدی، أحیاء حلب، 116-118.

(3) بنت المدرسة السفاحية من قبل أحمد بن صالح السفاح في سنة 282هـ/1424م وجددت في السنة الأخيرة للعهد المملوكي (922هـ/1516م)، وأصبحت تنسب إليها محلة السفاحية التي تمتد بين الحلوم والقلعة: الغربي، نهر الذهب، 2/ 110؛ الأسدی، أحیاء حلب، 216.

وشرط الواقف، عمره الله وحرس ذاته الشريفة، النظارة والتولية لنفسه الكريمة مدة حياته ما دام، ثم من بعده شرط النظارة حبسه لأولاده وذريته ونسله وعقبه، ثم من بعدهم لأولاد أخيه المصنونة المحجبة المسماة فاطمة بنت كوهن شاه سلطان بن عائشة سلطان بن أبو بايزيد خان وأولاده أولادها، ثم من بعد ذلك شرط التولية لعتقاء الوقف المشار إليه ولعتقاء والدته المرحومة ثم لعتقاء أخيه المصنونة، الغني منهم الأصلح لدينه، ثم من بعدهم على من يرى الحاكم صلاحيته لذلك.

وشرط الواقف وقدر في هذه التربية المباركة قراء يحسن القراءات السبع، وقرر - أثابه الله خمسة أنفار من الحفاظ يقرأون على الشيخ المزبور، ويستفيدون منه من غير لحن بقراءة صحيحة في كل يوم بعد صلاة الفجر وإلى وقت الصبحى، إلا يوم الجمعة، وأن يكون كل من المعلم والمتعلم حسن الصوت. وشرط أن كلاً من هذا الخمس إذا تعلم القراءات السبع يُعزل ويُقرر غيره لتعلم القراءات السبع. وشرط أيضاً أن يكون كل من المتعلمين الخمس شاباً. وقد أثابه الله خمسة عشر نفراً يقرأون الأجزاء، بالصباح كل واحد جزء بقراءة صحيحة من غير لحن. وشرط خادماً وفراشاً قائماً بخدمة الجهتين، نائماً في كل ليلة بالتربية المزبورة. وشرط نقطجياً بشرط أن يفرق الأجزاء، ومتولياً وكاتباً وجائياً.

وعين لكل من أرباب المواجب علوفة تخصه: فمن ذلك ما هو مرتب بكل واحد من قراء(ء) الأجزاء والحفظ في كل يوم نصف قطعة، ولشيخ القراء في كل يوم ثلاث قطع، وللنقطجي بشرط تفرقة الأجزاء في كل يوم نصف قطعة، وللمتولي في كل يوم قطعتان، وللكاتب قطعة، وللجابي في كل يوم قطعة، ولخادم التربية بشرط الحراسة في كل يوم قطعتان. وشرط أن أرباب الخدمة وقراء(ء) الأجزاء والحفظ يباشرون خدماتهم ولا يتأخرون بغير عذر، ومن تخلف منهم ثلاثة أيام من غير عذر شرعى فالمتولي يخرجه عن الوظيفة ويوجهها لغيره بمعرفة قاضي حلب وأمير الأمراء بها. وإذا وجهت الجهة لشخص يمتحن عند ذلك، فإن كان بالصفة المذكورة يعطى وإلا فلا. وشرط الواقف أن كلاً من أرباب الوظائف المذكورة لا يجمع بين جهتين من الجهات المذكورة.

وشرط الواقف أن المتولي على هذا الوقف يسعى في تحصيل محصوله على

وجه الاستقامة، ويصرفه للمرتزقة على الشرط السابق. وإن احتاج الوقف إلى عمارة وترميم يبدأ بعمارته بمعرفة القاضي بحلب. وشرط أنه مهما فضل وزاد من ريع الوقف فالمتولي يسجله عند القاضي ويضعه في قلعة حلب مع صورة السجل تحت يد الدزدار بالقلعة المعمرة. وعيّن الواقف للدزدار المذكور في كل يوم نصف قطعة من ريع الوقف في مقابلة حفظه للمال ومظاهرته للمتولي وسعيه معه في هذا الوقف. ومهما زاد عن المصرف لأرباب المواجب يشتري المتولي به ملكاً وعقاراً ويلحق بالوقف ويسجل ذلك. وحيث وجد من الزوايد ما يشتري عقاراً يشتري به المتولي ذلك ويضممه للوقف، ويزيد في القراء أنفازاً آخر غير الخمسة عشر السابقة حتى تنتهي الزيادة إلى ثلاثين نفراً من الصلحاء والفقراء، فيتم بقراءة كل لكتل جزء ختم تام كامل واقع في حيز القبول إن شاء الله تعالى.

ومن جملة الوقف على هذه التربة ثلاثون جزءاً مجلداً، وهي ختم تام. وشرط أنها إذا تقادم عليها العهد وعتقت تجدد من مال الوقف. ومن جملة ما وقفه الواقف أثابه الله على التربة المزبورة من البسط التي تُفرش سبع بسط، أربعة في التربة المباركة، وثلاثة في دار القراء، وشرط أن البسط إذا عتقت تُباع وتجدد من مال الوقف. وشرط الواقف أن نصب أرباب الخدمات وعزلهم بيده وأمره.

ولما تم بناء هذا الوقف، وكمل على أحسن حال وأجمل كمال، أراد الواقف المنوه بذكره الرجوع عن هذا الوقف محتاجاً بأن الوقف لا يلزم على رأي الإمام الأعظم. فنازعه من له المنازعه والمرافقه في ذلك، ورفع القضية إلى الحاكم الموقع خطه أعلاه، المتوقع رضا مولاه، متمسكاً بلزم الوقف على قول من يراه. فتأمل الحكم المشار إليه في هذه القضية ورأى المصلحة والحكم بلزم الوقف أولى، والتسجيل والحكم بصحة الوقف أجرى، فحكم بصحته ولزومه فصار وقفًا صحيحًا شرعاً مخلداً مرعياً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، **«فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا إِشْمُعٌ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَيِّعُ عَيْمَ»** [البقرة: 181]. ومن سعى في نماء هذا الوقف، وعاون المتولي لهذا الوقف، فأجره على الله وجزاؤه عند مولاه الذي خلقه فسواء، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه أجمعين.

تحريجاً في غرة ربيع الأول سنة ستين وتسع مئة من الهجرة النبوية.

## ملحق<sup>(1)</sup>

**الحمد لله على نعمه**  
**ما حرر فيه من ثبوت وهذا الوقف المذكور**  
**فيه جرى عندي نمقة الفقير محمد بن علي الحسيني**  
**الشافعي المولى بحلب المحممية خلافة عفي عنهما**

## الحمد لله وحده

ثبت في مجلس الشرع الشريف لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي، الموقع خطّه الكريم أعلاه، بشهادة الشيخ محمد بن الشيخ شمس الدين المصري الإمام من محلة الجلوم<sup>(2)</sup> بحلب المحروسة، والشيخ محمد بن الشيخ محمد المشهور بابن صدقه الجراح من محلة سويفية علي<sup>(3)</sup> بحلب المحروسة، والسيد علي بن السيد عبد المنعم الحسيني من محلة ظاهر بباب النيرب بحلب المأنوسية، المقبولين شرعاً بمحضر من الخصم الشرعي هو الحاج محمد بن الحاج علاء

(1) هذا الملحق ورد على ظهر الوقافية في نهايتها.

(2) من أحياه حلب القديمة وهي تقسم إلى قسمين الكبير والصغرى، وتضم بعض المنشآت المهمة من العهد التورى (البيمارستان التورى)، والأيوبي (المدرسة القديمة)، والعثماني (جامع البهارامية والمدرسة الأحمدية): الغزي، نهر الذهب، 2، 38-69؛ الأسدى، أحياه حلب، 172-164.

(3) السويفية تصغير سوق، وفي حلب ودمشق وغيرها محلات بهذا الاسم تدل على نواتها، وسويفية علي التي تنسب إلى مسجد علي، الذي كان فيها حتى خرب في سنة 1341هـ، نمت بسرعة حتى أصبحت من أعظم محلات حلب القديمة داخل سور وأكثرها أساوافاً وأرجوحاً تجارة. فيها بعض المنشآت القديمة من العهد الزنكي (جامع البلاط)، والمملوكي (خان حايربك)، والعثماني (جامع الخير): الغزي، نهر الذهب، 138-149؛ الأسدى، أحياه دمشق، 245-247.


الدين المعروف بابن السيوري القيهويي الدمشقي غبت الاستشهاد والدعوى الشرعيين الصادرين عن خوجه خسرو بن عبد الله الوكيل الشرعي عن قبل قدوة الأمراء الكرام، عمدة الكباء الفخام، حضرة سنان بك ابن المرحوم أمير الأمراء كبير الكباء الفخام حضرة محمد باشا، الواقف المذكور باطنه رحمة الله تعالى، بأن جميع السوق الكائن برأس سوق السقطية بحلب المحامية، المشتمل على اثنى عشر حانوتاً، المعروف سابقاً بسوق العلبية والآن بقهوة الترس، الموصوف المحدود باطنه، وقف شرعي منسوب إيقافه إلى المرحوم محمد محمد باشا المنوه بذكره باطنه على الجهات المعينة باطنه ثبوتاً شرعاً، وحكم الحكم المشار إليه أعلاه بموجبه مسؤولاً فيه.

تحريراً في اليوم السادس والعشرين من شهر رمضان المبارك من شهور سنة خمس وتسعين وتسع مئة والحمد لله وحده.

- الشيخ سليمان بن الشيخ يوسف الإمام القلعي.
- الشيخ زين بن عبد القادر بن البربراوية القلعي.
- الفقير حسين محمد الكاتب الرئيس محبي الدين المؤذن.
- الشيخ ناصر الدين بن سيدى مصطفى بن القاضى محمد الكورانى.
- وغيرهم من الحاضرين.



مدخل التكية السليمية في دمشق التي فتحت أبوابها من جديد



صورة حديثة للتكية السليمانية في دمشق


هذه صورة الوقبة المرصبة منقوصة من صورت المركبة  
 حررها الفقير الورى الى غفرانه سجناه وفناي  
 محمد رفقي بن علي بن الحجاج عبود الله المفتش  
 لامور الاوقاف غفرانهم  
 نعيم رفقي محمد

الحمد لله الذي عز بسيطه القيد وبحكمه ارس العذوم الرؤوف والمساها  
 دنور بحسبه الفخر وبرضا بمحنة السمية واسماها دعهم ادم الاشخاص في مهنته  
 الورثة لهم وارزق مهنة المسارع المعاشر بالستبيه ودفع فتنه ونجوه اليهان على طول يوم  
 للاعمار والدهاء والحكمة وسبل صائم النعيم للبلاد ليهم نمو الارض في  
 سبيل الابد والاصالة ورفقه سهر اراد سهر المساد وادخار ارزاد والاعداد

الورقة الأولى من وقية الغازي خسرو بك على مدرسته في سراييفو بك



جامع الغازى خسر و بك في سراييفو



مدخل مدرسة الغازى خسرو بك في سراييفو



المبني العالي لمدرسة الغازى خسرو

8th. June 182 / 183

سے تین کم لفڑیں

الحمد لله الذي وفق من يحبه لكتابه  
كتاب الله أصله حسن مصدقه حسنة  
والخطيب الشافعي روى محمد بن جعفر قال  
نادي الله بالقول والعمل في حفظ العادة  
والصحابي خبر العادات نادى الله العادون وقال لهم  
فمن أسيء التزيف للرسول الطيب  
المسئل عن التزيف والتزيف حسن ما حسنا

لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ  
لـ

الورقة الأولى من وقية درویش بیازید آغا على تدریس المثوى

الورقة الأخيرة من وقفيه درويش بيازيد آغا على تدريس المثنوي

## ملاحظات ببلوغرافية

- \* تطور وقف التقدّم في بلاد البلقان، كتبت في 1990 ونشرت لأول مرة في كتاب «دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان»، الذي نشر في تونس - دبي 1996.
- \* دلالات ظهور وقف التقدّم في القدس خلال الحكم العثماني، نشرت لأول مرة في مجلة «أوقاف» عدد 9، الكويت 2005م، ص 33-47.
- \* من المنشآت الوقفية الجديدة: العمارة/ التكية نموذجاً، نشرت في مجلة «أوقاف» عدد 1، الكويت 2001، ص 28-38.
- \* دور الوقف في نشوء وتطور المدن خلال العصر العثماني، نشر لأول مرة في «المجلة التاريخية للدراسات العثمانية»، عدد 9-10، تونس، 1994م، ص 45-66.
- \* دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة، نشرت لأول مرة في مجلة «أوقاف» عدد 8، الكويت 2005م، ص 47-57.
- \* منشآت محمد باشا دوكاجين في حلب، قدمت في الأصل كورقة للندوة الدولية عن «حلب وطريق الحرير»، التي عقدت في حلب 30-26 أيلول/ سبتمبر 1994م.
- \* نماذج معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف: حالة الأردن، ورقة قدمت إلى «ندوة الوقف والعلمة» التي عقدت في الكويت خلال 13 - 15 نيسان/ أبريل 2008 .
- \* وقفية مدرسة الغازي خسرو بك في سراييفو، نشرت لأول مرة في مجلة «أوقاف» عدد 13، الكويت 2007م، ص 109-124.
- \* وقف فريد في البوسنة والهرسك على تدريس «مثنوي» جلال الدين الرومي، قدمت في الأصل كورقة للندوة الدولية عن جلال الدين الرومي التي عقدت في حلب 21-22 نيسان/ أبريل 2008.

- \* بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات، نشرت لأول مرة في مجلة «أوقاف» عدد 7 ، الكويت 2004م، ص 92-83.
- \* دور الوقف في تنمية الثقافة، ورقة كتبت بتكليف من المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم (الأسكو) بمناسبة انعقاد مؤتمر المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي، تونس 27-28 شباط / فبراير 1997م.
- \* معطيات جديدة عن دمشق في القرن 10هـ/16م: وقفية أحمد باشا، نشرت لأول مرة في مجلة «دراسات تاريخية» عدد 51-52، دمشق 1995م، ص 193-223.
- \* وثائق الوقف كمصدر للتعرف على الحياة الزراعية في ضواحي دمشق، نشرت لأول مرة في مجلة «دراسات تاريخية» عدد 43-44، دمشق 1992م، ص 163-179.
- \* أهمية وثائق الوقف في دراسة التاريخ المحلي، قدمت في الأصل كورقة لـ «الندوة التأسيسية لدراسة مصادر تاريخ العرب الحديث»، التي عقدت في جامعة آل البيت الأردنية خلال 29-30 نيسان / أبريل 1997م.

## كتب أخرى للمؤلف

- \* الثقافة الإلبارية في الأبجدية العربية، الكويت (سلسلة عالم المعرفة) 1983.
- \* تاريخ بلغراد الإسلامية، الكويت (دار العروبة) 1987.
- \* ملامح عربية إسلامية في الأدب اللبناني، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 1990.
- \* معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر – وقفيه سنان باشا، دمشق (دار الحصاد) 1993.
- \* دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان، تونس – دبي (مؤسسة التميمي وجامعة الماجد) 1996.
- \* مدخلات عربية بلقانية في التاريخ الوسيط والحديث ، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 2000.
- \* دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، دمشق (دار الفكر) 2000.
- \* دراسات في وقف النقود: مفهوم مغاير للربا في المجتمع العثماني ، تونس (مؤسسة التميمي) 2001.
- \* البوسنة بين الشرق والغرب، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 2005.
- \* الإسلام في أوروبا المتغيرة: تجربةألبانيا في القرن العشرين، بيروت (الدار العربية للعلوم) 2007.
- \* الوثائق العربية في دار المخطوطات بمدينة دوبروفنيك، القاهرة (المجلس الأعلى للثقافة) 2008.
- \* كوسوفا: تجليات ثقافية ما بين الشرق والغرب ، بيروت (الدار العربية للعلوم) 2009.
- \* محمد بن محمد البوسني الخانجي، الجوهر الاستى في تراجم علماء وشعراء البوسنة، دراسة وتحقيق، الكويت (مؤسسة البابطين) 2010.

